المملكة المغربية

الجريدة الرسمية

ثمن النسخة : 1,50 درهم ـ ثمن النسخة عن السنوات الفارطة : 2,25 درهم ـ يرسل الجدول السنوي مجانا الى المشتركين

الاشتراك			الخارج	ان جميع الارساليات تكون باسم المحاسب المتصرف بالمطبعة الرسمية	يطلب الاشتراك من ادارة المطبعة الرسمية الرباط ـ شالة
	لسنة	لستة اشهر	تضاف الى التعاريف المشار اليها قبالته صوائر الارسال المحددة في التشريع البريدي المعمول به ، فيما يخص توجيه الجريدة الى الخارج عبر الطريق العادية او الجوية.	التليفون : 250-24 ـ 250-25 / 270-30 ـ 271-79	ثمن الاعلانات
المغرب	60 درهما	35 درهما		حساب الشيك البريدي رقم 16-101 بالرباط	1,35 درهم للسطر المحتوى على 26 حرفا (قرار رقم 66-399 بتاريخ 24 صفر 1386 موافق 14 يونيه 1966)

ان الاعلانات القضائية والقانونية وكذا الرسوم والاجراءات والعقود المقرر نشرها واعطاؤها صبغة رسمية ، يتحتم صدورها بالجريدة الرسمية. ويجب ان تصل النصوص يوم الخميس على أبعد تقدير كي يتأتى نشرها في عدد يوم الاربعاء من الاسبوع الموالي.

فهرست

صحيفة

نصوص عامة

الاتفاقات المتعلقة بوضع نظام موقت يطبق على نظام تجاري عالمي للمواصلات السلكية واللاسلكية عبر الاقمار الاصطناعية.

ظهير شريف رقم 1.74.374 بتاريخ 30 شوال 1394 (15 نونبر 1974) بنشر الاتفاقات المتعلقة بوضع نظام موقت يطبق على نظام تجاري عالمي للمواصلات السلكية واللاسلكية عبر الاقمار الاصطناعية الموقع عليها بواشنطون في 20 غشت 1964 و 4 يونيه 1965 1219

نصوص خاصة

اقليم الرشيدية. ـ نزع ملكية قطع ارضية.

مرسوم رقم 2.76.669 بتاريخ 4 صفر 1397 (25 يناير 1977) بالاعلان أنه من المصلحة العمومية بناء شبكة الري لسد الحسن الداخل القناة الرئيسية للضفة اليسرى رقم 6 من النقطة الكيلومترية 000,00 + 0 الى النقطة الكيلومترية 866,50 + z وبنزع ملكية القطع الارضية اللازمة لهذا الغرض (اقليم الرشيدية . دائرة الرشيدية) 1230

المكتب الوطني للسكك الحديدية. ـ تعيين ممثل كاتب الدولة لدى الوزير الاول المكلف بالتخطيط والتنمية الجهوية لدى المجلس الاداري.

مرسوم رقم 2.77.3 بتاريخ 19 ربيع الثاني 1397 (8 أبريل 1977) بتعيين ممثل كاتب الدولة لدى الوزير الاول المكلف بالتخطيط والتنمية الجهوية لدى المجلس الاداري للمكتب الوطني للسكك الحديدية ... 1232

اقليما مراكش وقلعة السراغنة. ـ لائحة الفلاحين المستفيدين من الاراضي الفلاحية أو القابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص.

مرسوم رقم 2.76.511 بتاريخ 12 ربيع الثاني 1397 (فاتح أبريل 1977) تحدد بموجبه لائحة الفلاحين المستفيدين من الاراضي الفلاحية أو القابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص (اقليما مراكش وقلعة السراغنة) 1232

اقليم وجدة. ـ لائحة الفلاحين المستفيدين من الاراضي الفلاحية او القابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص.

مرسوم رقم 2.76.513 بتاريخ 12 ربيع الثاني 1397 (فاتح أبريل 1977) تحدد بموجبه لائحة الفلاحين المستفيدين من الاراضي الفلاحية أو القابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص (اقليم وجدة) 1236

منح بعض الفلاحين أراضي فلاحية أو قابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص.

قرار وزاري رقم 90.77 بتاريخ 5 محرم 1397 (27 دجنبر 1976) بتطبيق الفصل 4 من الظهير الشريف رقم 1.72.277 الصادر في 22 ذي القعدة 1392 (29 دجنبر 1972) بمثابة قانون يتعلق بمنح بعض الفلاحين أراضي فلاحية أو قابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص (عمالة الدار البيضاء) 1236

قرار وزاري رقم 76.77 بتاريخ 5 محرم 1397 (27 دجنبر 1976) بتطبيق الفصل 4 من الظهير الشريف رقم 1.72.277 الصادر في 22 ذي القعدة 1392 (29 دجنبر 1972) بمثابة قانون يتعلق بمنح بعض الفلاحين أراضي فلاحية أو قابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص (قليم مراكش) 1236

قرار وزاري رقم 72.77 بتاريخ 5 محرم 1397 (27 دجنبر 1976) بتطبيق الفصل 4 من الظهير الشريف رقم 1.72.277 الصادر في 22 ذي القعدة 1392 (29 دجنبر 1972) بمثابة قانون يتعلق بمنح بعض الفلاحين أراضي فلاحية أو قابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص (اقليم مكناس) 1237

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار وزارى رقم 71.77 بتاريخ 5 محرم 1397 (27 دجنبر 1976) بتطبيق الفصل 4 من الظهير الشريف رقم 1.72.277 الصادر فى 22 ذى القعدة 1392 (29 دجنبر 1972) بمثابة قانون يتعلق بمنح بعض الفلاحين أراضى فلاحية أو قابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص (اقليم وجدة) 1237

قرار وزارى رقم 86.77 بتاريخ 5 محرم 1397 (27 دجنبر 1976) بتطبيق الفصل 4 من الظهير الشريف رقم 1.72.277 الصادر فى 22 ذى القعدة 1392 (29 دجنبر 1972) بمثابة قانون يتعلق بمنح بعض الفلاحين أراضى فلاحية أو قابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص (اقليم الجديدة) 1237

قرار وزارى رقم 91.77 بتاريخ 5 محرم 1397 (27 دجنبر 1976) بتطبيق الفصل 4 من الظهير الشريف رقم 1.72.277 الصادر فى 22 ذى القعدة 1392 (29 دجنبر 1972) بمثابة قانون يتعلق بمنح بعض الفلاحين أراضى فلاحية أو قابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص (اقليم الجديدة) 1238

قرار وزارى رقم 87.77 بتاريخ 5 محرم 1397 (27 دجنبر 1976) بتطبيق الفصل 4 من الظهير الشريف رقم 1.72.277 الصادر فى 22 ذى القعدة 1392 (29 دجنبر 1972) بمثابة قانون يتعلق بمنح بعض الفلاحين أراضى فلاحية أو قابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص (اقليم سطات) 1238

قرار وزارى رقم 79.77 بتاريخ 5 محرم 1397 (27 دجنبر 1976) بتطبيق الفصل 4 من الظهير الشريف رقم 1.72.277 الصادر فى 22 ذى القعدة 1392 (29 دجنبر 1972) بمثابة قانون يتعلق بمنح بعض الفلاحين أراضى فلاحية أو قابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص (اقليم تازة) 1239

قرار وزارى رقم 77.77 بتاريخ 5 محرم 1397 (27 دجنبر 1976) بتطبيق الفصل 4 من الظهير الشريف رقم 1.72.277 الصادر فى 22 ذى القعدة 1392 (29 دجنبر 1972) بمثابة قانون يتعلق بمنح بعض الفلاحين أراضى فلاحية أو قابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص (اقليم خريبكة) 1239

قرار وزارى رقم 88.77 بتاريخ 5 محرم 1397 (27 دجنبر 1976) بتطبيق الفصل 4 من الظهير الشريف رقم 1.72.277 الصادر فى 22 ذى القعدة 1392 (29 دجنبر 1972) بمثابة قانون يتعلق بمنح بعض الفلاحين أراضى فلاحية أو قابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص (اقليم الصويرة) 1239

قرار وزارى رقم 78.77 بتاريخ 5 محرم 1397 (27 دجنبر 1976) بتطبيق الفصل 4 من الظهير الشريف رقم 1.72.277 الصادر فى 22 ذى القعدة 1392 (29 دجنبر 1972) بمثابة قانون يتعلق بمنح بعض الفلاحين أراضى فلاحية أو قابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص (اقليم القنيطرة) 1240

قرار وزارى رقم 80.77 بتاريخ 5 محرم 1397 (27 دجنبر 1976) بتطبيق الفصل 4 من الظهير الشريف رقم 1.72.277 الصادر فى 22 ذى القعدة 1392 (29 دجنبر 1972) بمثابة قانون يتعلق بمنح بعض الفلاحين أراضى فلاحية أو قابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص (اقليم القنيطرة) 1240

قرار وزارى رقم 89.77 بتاريخ 5 محرم 1397 (27 دجنبر 1976) بتطبيق الفصل 4 من الظهير الشريف رقم 1.72.277 الصادر فى 22 ذى القعدة 1392 (29 دجنبر 1972) بمثابة قانون يتعلق بمنح بعض الفلاحين أراضى فلاحية أو قابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص (اقليم القنيطرة) 1240

قرار وزارى رقم 81.77 بتاريخ 5 محرم 1397 (27 دجنبر 1976) بتطبيق الفصل 4 من الظهير الشريف رقم 1.72.277 الصادر فى 22 ذى القعدة 1392 (29 دجنبر 1972) بمثابة قانون يتعلق بمنح بعض الفلاحين أراضى فلاحية أو قابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص (اقليم قلعة السراغنة) 1241

قرار وزارى رقم 82.77 بتاريخ 5 محرم 1397 (27 دجنبر 1976) بتطبيق الفصل 4 من الظهير الشريف رقم 1.72.277 الصادر فى 22 ذى القعدة 1392 (29 دجنبر 1972) بمثابة قانون يتعلق بمنح بعض الفلاحين أراضى فلاحية أو قابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص (اقليم مكناس) 1241

قرار وزارى رقم 83.77 بتاريخ 5 محرم 1397 (27 دجنبر 1976) بتطبيق الفصل 4 من الظهير الشريف رقم 1.72.277 الصادر فى 22 ذى القعدة 1392 (29 دجنبر 1972) بمثابة قانون يتعلق بمنح بعض الفلاحين أراضى فلاحية أو قابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص (اقليم فاس) 1241

قرار وزارى رقم 84.77 بتاريخ 5 محرم 1397 (27 دجنبر 1976) بتطبيق الفصل 4 من الظهير الشريف رقم 1.72.277 الصادر فى 22 ذى القعدة 1392 (29 دجنبر 1972) بمثابة قانون يتعلق بمنح بعض الفلاحين أراضى فلاحية أو قابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص (اقليم الخميسات) 1242

قرار وزارى رقم 85.77 بتاريخ 5 محرم 1397 (27 دجنبر 1976) بتطبيق الفصل 4 من الظهير الشريف رقم 1.72.277 الصادر فى 22 ذى القعدة 1392 (29 دجنبر 1972) بمثابة قانون يتعلق بمنح بعض الفلاحين أراضى فلاحية أو قابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص (اقليم الخميسات) 1242

نظام موظفى الادارات العمومية

نصوص عامة

قرار للوزير الاول رقم 3.89.77 بتاريخ 16 ربيع الثانى 1397 (5 أبريل 1977) يغير ويتمم بموجبه القرار الصادر فى 17 ذى الحجة 1370 (19 شتنبر 1951) بشأن النظام الخاص بالموظفين المسكنين 1243

نصوص خاصة

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعى.

مرسوم رقم 2.77.102 بتاريخ 19 ربيع الثانى 1397 (8 أبريل 1977) بتغيير المرسوم رقم 2.56.560 الصادر فى 14 ذى الحجة 1375 (23 يوليوز 1956) بمنح تعويض عن الصندوق لبعض أعوان مصلحة المحافظة على الاملاك العقارية 1243

مرسوم رقم 2.77.98 بتاريخ 19 ربيع الثانى 1397 (8 أبريل 1977) بمنح تعويض عن الاتعاب والاخطار لبعض أعوان الحديقة الوطنية للحيوانات بالرباط 1243

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعى رقم 149.77 بتاريخ 29 ربيع الثانى 1397 (18 أبريل 1977) بتحديد مقادير وشروط منح التعويض عن الاتعاب والاخطار المقرر لبعض أعوان الحديقة الوطنية للحيوانات بالرباط 1244

وزارة الشغل والشؤون الاجتماعية.

مرسوم رقم 2.77.266 بتاريخ 7 جمادى الاولى 1397 (26 أبريل 1977) بمثابة النظام الاساسى لموظفى مكتب التكوين المهنى وانعاش الشغل 1244

وزارة الدولة المكلفة بالشؤون الخارجية.

قرار لوزير الدولة المكلف بالشؤون الخارجية رقم 229.77 بتاريخ 29 ربيع الثانى 1397 (18 أبريل 1977) بتغيير القرار رقم 1467.75 الصادر فى 27 ذى الحجة 1395 (30 دجنبر 1975) بشأن التعويض اليومى عن الاقامة الممنوح لاعوان وزارة الشؤون الخارجية العاملين بالخارج 1254

وزارة الشؤون الادارية ، الامانة العامة للحكومة.

قرار لوزير الشؤون الادارية ، الامين العام للحكومة رقم 270.77 بتاريخ 25 ربيع الاول 1397 (16 مارس 1977) بتتميم القرار رقم 678.68 الصادر فى 22 نونبر 1968 بتحديد لائحة الشهادات التى يتأتى بها التعيين مباشرة بناء على الشهادات فى سلك مهندسى الدولة 1255

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

اعلانات وبلاغات

نزع الملكية ـ بحث ـ اعلانان عن وضع ملفين 1256

اعلان بايداع ونشر مشروع مرسوم يعلن أنه من المصلحة العمومية انشاء مدرسة اقليمية للمعلمين بطنجة ونزع ملكية الملك اللازم لهذا الغرض 1260

وزارة الدولة المكلفة بالاعلام ـ الاذاعة والتلفزة المغربية ـ اعلانان عن عروض أثمان 1260

وزارة العدل ـ اعلانان قضائيان 1260

وزارة المالية ـ القسم الاداري ـ مصلحة التجهيز ـ اعلان عن عروض أثمان 1260

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي ـ اعلانات عن عروض أثمان 1261

وزارة التعمير والسكنى والسياحة والمحافظة على البيئة الطبيعية ـ المكتب الوطني المغربي للسياحة ـ اعلانان عن عرض أثمان وتأجيل سمسرة 1263

وزارة التعليم العالي ـ اعلانات عن عروض أثمان وسمسرة 1263

وزارة التعليم الابتدائي والثانوي ـ إعلانان عن سمسرتين 1266

مدينة الرباط ـ اعلان للعموم 1266

مدينة مكناس ـ اعلان عن مناقصة 1266

مدينة فاس ـ الاشغال البلدية ـ اعلان عن عرض أثمان 1267

اقليم الصويرة ـ الصندوق الخاص للتنمية الجهوية ـ اعلان عن عرض أثمان 1267

اقليم الشاون ـ خلية مشروع تنمية الريف الغربي ـ اعلانات عن عروض اثمان 1267

الحالة المدنية

ما يتعلق بها كالتصريح باسم الشخص ونسبه وتاريخ ولادته ومسقط راسه ومحل سكناه والاسم الذي اختاره لعائلته

اقليم آسفي 1268

الاملاك العقارية

أ ـ مطالب التحفيظ

محافظة أكادير 1278

محافظة بني ملال 1278

محافظة الدار البيضاء ـ الغربية 1281

محافظة الجديدة 1283

محافظة فاس 1286

محافظة وجدة 1289

ب ـ اعلانات بانتهاء التحديد

محافظة أكادير 1290

محافظة بني ملال 1290

محافظة الدار البيضاء ـ الشرقية 1295

محافظة الدار البيضاء ـ الغربية 1295

محافظة الجديدة 1295

محافظة فاس 1297

محافظة وجدة 1297

محافظة سطات 1298

ج ـ مسطرة خاصة للتحديد

محافظة طنجة 1299

نصوص عامة

ظهير شريف رقم 1.74.374 بتاريخ 30 شوال 1394 (15 نونبر 1974) بنشر الاتفاقات المتعلقة بوضع نظام موقت يطبق على نظام تجاري عالمي للمواصلات السلكية واللاسلكية عبر الاقمار الاصطناعية الموقع عليها بواشنطون في 20 غشت 1964 و 4 يونيه 1965.

الحمد لله وحده

الطابع الشريف ـ بداخله :

(الحسن بن محمد بن يوسف بن الحسن الله وليه)

يعلم من ظهيرنا الشريف هذا أسماه الله وأعز أمره أننا :

بناء على الاتفاق المتعلق بوضع نظام موقت يطبق على نظام تجاري عالمي للمواصلات السلكية واللاسلكية عبر الاقمار الاصطناعية المبرم بواشنطون يوم 20 غشت 1964 والاتفاق الخاص المبرم في نفس التاريخ والاتفاق الاضافي للتحكيم المبرم بواشنطون يوم 4 يونيه 1965 المودعة وثائق انخراط المغرب فيها يوم 22 يونيه 1966 ،

أصدرنا أمرنا الشريف بما يلي :

فصل فريد

ينشر بالجريدة الرسمية الاتفاق المتعلق بوضع نظام موقت يطبق على نظام تجاري عالمي للمواصلات السلكية واللاسلكية عبر الاقمار الاصطناعية المبرم بواشنطون يوم 20 غشت 1964 والاتفاق الخاص المبرم في نفس التاريخ والاتفاق الاضافي للتحكيم المبرم بواشنطون يوم 4 يونيه 1965 المضافة نصوصها الى ظهيرنا الشريف هذا.

وحرر بالرباط في 30 شوال 1394 (15 نونبر 1974).

وقعه بالعطف :

الوزير الاول ،

الامضاء : أحمد عصمان.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

اتفاق يتعلق بوضع نظام موقت يطبق على نظام تجارى عالمى للمواصلات السلكية واللاسلكية عبر الاقمار الاصطناعية

ان الحكومات الموقعة على هذا الاتفاق ،

تذكيرا منها بالمبدأ المنصوص عليه فى قرار الجمعية العامة للامم المتحدة رقم 1721 (XVI) الذى يتعين بموجبه القيام متى أمكن بوضع وسائل للمواصلات السلكية واللاسلكية عبر الاقمار الاصطناعية على أساس عالمى رهن اشارة جميع الامم دون فرق أو تمييز ؛

ورغبة منها فى احداث نظام تجارى عالمى فريد للمواصلات السلكية واللاسلكية عبر الاقمار الاصطناعية قصد تحسين الشبكة العالمية للمواصلات السلكية واللاسلكية ومد خدمات المواصلات السلكية واللاسلكية الى جميع أنحاء العالم والمساهمة بذلك فى اقرار التفاهم والسلم العالميين ؛

وعزما منها على أن تضمن لخير جميع الامم بفضل أحسن الثقنيات وأجودها خدمة أكثر فاعلية واقتصادا تتلاءم والاستعمال العادل المعقول لمجموعات الذبذبات الكهربائية اللاسلكية ؛

واعتبارا منها أن المواصلات السلكية واللاسلكية عبر الاقمار الاصطناعية يجب أن تنظم بكيفية تساعد جميع الدول على الاستفادة من النظام العالمى ويتأتى بها للدول الراغبة فى ذلك استثمار رؤوس أموالها والمساهمة بهذه الطريقة فى التخطيط لملكية النظام واعدادها وتأسيسها (بما فى ذلك تقديم الادوات) واستعمالها وصيانتها واستغلالها ؛

واعتقادا منها أنه يؤمل وضع نظام موقت يهدف الى احداث نظام تجارى عالمى فريد للمواصلات السلكية واللاسلكية عبر الاقمار الاصطناعية فى أقرب الآجال ريثما يتم اعداد النظام النهائى المتعلق بتنظيم عمل من هذا النوع.

اتفقت على ما يلى :

الفصل 1

أ) تتعاون الاطراف فى هذا الاتفاق طبقا للمبادىء المبينة فى انظمته قصد التخطيط للقطاع الفضائى الخاص بالنظام التجارى العالمى للمواصلات السلكية واللاسلكية عبر الاقمار الاصطناعية واعداده وتأسيسه واستعماله وصيانته واستغلاله حسب البرنامج الآتى :

1 – مرحلة للتجربة والاستغلال يقرر خلالها استعمال قمر أو عدة أقمار اصطناعية يتعين وضعها فى مدار زمنى خلال سنة 1965 ؛

2 – مراحل متوالية تستعمل خلالها أقمار اصطناعية يتعين تحديد نموذجها قصد توفير العناصر الاساسية لخدمة عالمية خلال النصف الثانى من سنة 1967 ؛

3 – التحسينات والتوسيعات الواجب ادخالها على النظام الذى تقرره اللجنة المحدثة بموجب الفصل 4 من هذا الاتفاق مع مراعاة مقتضيات الفصل 6 من هذا الاتفاق.

ب) يراد حسب مدلول هذا الاتفاق :

1 – بعبارة « القطاع الفضائى » الاقمار الاصطناعية للمواصلات السلكية واللاسلكية وكذا التجهيزات والمنشآت الخاصة بالكشف والمراقبة والتسيير وغيرها من المنشآت اللازمة لتسيير الاقمار الاصطناعية للمواصلات السلكية واللاسلكية ؛

2 – بعبارتى « التخطيط » و « الاعداد » اعمال البحث على السواء.

الفصل 2

أ) يوقع كل طرف على الاتفاق الخاص المعروض للتوقيع عليه فى نفس الوقت الذى يعرض فيه هذا الاتفاق أو يعين المؤسسة العمومية أو الخصوصية للمواصلات السلكية واللاسلكية المؤهلة للتوقيع عليه . ويجرى التشريع الداخلى للبلد المعنى بالامر على العلاقات بين مؤسسة المواصلات السلكية واللاسلكية المعينة بهذه الكيفية وبين الطرف الذى عينها.

ب) تقرر الاطراف فى هذا الاتفاق مع مراعاة مقتضيات تشريعها الداخلى ان ادارات وشركات المواصلات السلكية واللاسلكية تتفاوض وتبرم مباشرة اتفاقات الرواج الملائمة المتعلقة بالاغراض التى تستعمل من أجلها خطوط المواصلات السلكية واللاسلكية المقررة فى النظام الواجب وضعه وفقا لمقتضيات هذا الاتفاق وبالخدمات المعدة للعموم والمنشآت وتوزيع الارباح والاجرآت التجارية المتصلة بهذا الموضوع.

الفصل 3

يعتبر القطاع الفضائى ملكا على الشياع للموقعين على الاتفاق الخاص حسب نسبة مساهمتهم فى نفقات التخطيط لهذا القطاع الفضائى واعداده وتأسيسه واستعماله.

الفصل 4

أ) تحدث بموجب هذا الاتفاق لجنة منتدبة للمواصلات السلكية واللاسلكية عبر الاقمار الاصطناعية تدعى بعده « اللجنة » قصد اقرار التعاون المنصوص عليه فى الفصل الاول . ويعهد اليها بالتخطيط للقطاع الفضائى واعداده وتأسيسه واستعماله وصيانته واستغلاله . وتمارس على الخصوص المهام والسلطات المبينة فى هذا الاتفاق وفى الاتفاق الخاص.

ب) تتألف اللجنة من ممثل عن كل موقع على الاتفاق الخاص لا تقل نسبة مساهمته عن 1،5 % ومن ممثل عن موقعين اثنين أو عدة موقعين على الاتفاق الخاص لا تقل نسبة مساهمتهم عن 1،5 % ويكونون قد وافقوا على تمثيلهم بهذه الكيفية.

ج) تقوم لجنة فرعية مالية استشارية بمساعدة اللجنة على ممارسة الاختصاصات ذات الصبغة المالية المسندة اليها بموجب هذا الاتفاق والاتفاق الخاص . وتتولى اللجنة احداث اللجنة الفرعية المذكورة بمجرد توليها مهامها.

د) تخول اللجنة الحق فى احداث جميع اللجان الفرعية الاستشارية الاخرى التى ترى فيها فائدة.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

هـ) لا يمكن أن يحرم أي موقع أو أية مجموعة من الموقعين على هذا الاتفاق الخاص من التوفر على ممثل في اللجنة بسبب التخفيضات المنجزة وفقا للفصل 12 (ج) من هذا الاتفاق.

و) يراد حسب مدلول هذا الاتفاق بلفظة « نسبة المساهمة » اذا كان الامر يتعلق بموقع على الاتفاق الخاص النسبة المائوية المبينة في الملحق بالاتفاق الخاص قبالة اسمه أو المغيرة وفقا لهذا الاتفاق أو الاتفاق الخاص.

الفصل 5

أ) يتوفر كل موقع أو كل مجموعة من الموقعين على الاتفاق الخاصة ممثلة في اللجنة على عدد من الاصوات يعادل مقدار نسبة مساهمته أو مبلغ مساهمتهم حسب الحالة.

ب) يتألف النصاب القانوني اللازم لانعقاد كل اجتماع من اجتماعات اللجنة من ممثلين يتوفرون في المجموع على عدد من الاصوات يتجاوز بنسبة 8،5 أصوات على الاقل عدد الاصوات التي يتوفر عليه الممثل المخول أعلى حق في التصويت.

ج) تبذل اللجنة جميع مجهوداتها للعمل بالاجماع. غير أنها تستطيع اذا تعذر عليها ذلك اتخاذ مقرراتها بأغلبية الاصوات المعبر عنها ما عدا فيما يتعلق بالمسائل الآتية التي يتخذ فيها كل مقرر، مع مراعاة الفقرتين (د) و (هـ) من هذا الفصل بتصويت الممثلين الذين يتجاوز مجموع عدد أصواتهم بنسبة 12،5 صوتا عدد الاصوات الذي يتوفر عليه الممثل المتوفر على أكبر عدد من الاصوات :

1 – اختيار نموذج أو نماذج القطاع الفضائي الواجب اقراره ؛

2 – تحديد القواعد العامة للمصادقة على المحطات الارضية الواجب اتصالها بالقطاع الفضائي ؛

3 – المصادقة على الميزانيات حسب اصنافها الرئيسية ؛

4 – مراجعة الحسابات طبقا للفصل 4 (ج) من الاتفاق الخاص ؛

5 – تحديد المقدار الاحدى للوجيبة عن استعمال نظام الاقمار الاصطناعية للفقرة (أ) من الفصل 9 من الاتفاق الخاص ؛

6 – اتخاذ المقررات المتعلقة بالمساهمات الاضافية طبقا للفقرة (ب) من الفصل 6 من هذا الاتفاق ؛

7 – المصادقة على توظيف العقود طبقا للفقرة ج من الفصل 10 من الاتفاق الخاص ؛

8 – المصادقة على المسائل المتعلقة باطلاق الاقمار الاصطناعية طبقا للفقرة (د) من الفصل 10 من الاتفاق الخاص ؛

9 – المصادقة على الحصص طبقا للفقرة (أ) (2) من الفصل 12 من هذا الاتفاق ؛

10 – تحديد الشروط المالية للانخراط وفقا للفقرة (ب) من الفصل 12 من هذا الاتفاق ؛

11 – اتخاذ المقررات المتعلقة بالفسخ طبقا للفقرتين (أ) و (ب) من الفصل 11 من هذا الاتفاق وللفقرة د من الفصل 4 من الاتفاق الخاص ؛

12 – اقتراح التعديلات طبقا للفصل 15 من الاتفاق الخاص ؛

13 – اقرار النظام الداخلي للجنة واللجان الفرعية الاستشارية ؛

14 – المصادقة على أجرة ملائمة تؤدى للشركة عن تنفيذ الخدمات باعتبارها مكلفة بالتسيير طبقا للفقرة ج من الفصل 5 وللفقرة ب من الفصل 9 من الاتفاق الخاص.

د) اذا اقترحت على اللجنة مسألة تتعلق بنوع القطاع الفضائي الواجب احداثه لتحقيق الهدف المقرر في الفقرة (أ) (2) من الفصل الاول من هذا الاتفاق قصد اتخاذ مقرر بشأنها ولم تتخذ هذا المقرر بعد انصرام اليوم الستين الموالي لتاريخ ظهور هذه المسألة . جاز اتخاذ مقرر بشأنها بعد الاجل المذكور بتصويت ممثلين يتجاوز مجموع عدد أصواتهم بنسبة 8،5 أصوات عدد الاصوات الذي يتوفر عليه الممثل المخول أعلى حق في التصويت.

هـ) اذا اقترحت على اللجنة احدى المسائل الآتية المتعلقة بتحقيق الاهداف المقررة في الفقرات (أ) (1) و (أ) (2) من الفصل الاول من هذا الاتفاق قصد البت فيها ثم انصرم على ذلك أجل ستين يوما ولم تصادق عليها اللجنة جاز اتخاذ مقرر بشأن هذه المسألة بعد انصرام هذا الاجل بتصويت ممثلين يتجاوز مجموع عددهم بنسبة 8،5 أصوات عدد الاصوات الذي يتوفر عليه الممثل المخول اعلى حق في التصويت :

1 – كل صنف خصوصي للميزانية طبقا للفقرة ج (3) من هذا الفصل ؛

2 – توظيف كل عقد خاص طبقا للفقرة (ج) (7) من هذا الفصل ؛

3 – كل مسألة خاصة تتعلق باطلاق الاقمار الاصطناعية طبقا للفقرة ج (8) من هذا الفصل.

الفصل 6

أ) ان مساهمات الموقعين على الاتفاق الخاص في نفقات التخطيط للقطاع الفضائي واعداده وتأسيسه واستعماله خلال مدة العمل بالنظام الموقت تحدد على أساس مبلغ اجمالي يقدر بمائتي مليون دولار أمريكي ويدفع الموقعون على الاتفاق الخاص حصصهم في هذه النفقات طبقا لمقتضيات الاتفاق الخاص.

ب) تقرر اللجنة ما اذا كان من الواجب المطالبة خلال مدة العمل بالنظام الموقت بمساهمات تكميلية تتجاوز مبلغ مائتي دولار أمريكي وتحدد مبلغ هذه المساهمة . واذا كانت المطالبة بمساهمات تكميلية خلال مدة لعمل بالنظام الموقت تهدف الى تحديد مبلغ مجموع المساهمات في أكثر من ثلاثمائة مليون دولار أمريكي انعقد مؤتمر خاص للموقعين على الاتفاق الخاص قصد دراسة الوضعية والتوصية باتخاذ التدابير التي يراها ملائمة قبل صدور أي مقرر من اللجنة ، ويحدد المؤتمر نظامه الداخلي.

ج) يخول كل موقع على الاتفاق الخاص الحق في الالتزام بدفع حصته في المساهمات التكميلية كلا أو بعضا ، ولا يفرض هذا الالتزام على أي موقع على الاتفاق الخاص . واذا لم يتحمل أحد هؤلاء الموقعين الالتزام المذكور جاز أن يتحمله الموقعون الآخرون على أساس حصة

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

كل واحد منهم أو بكيفية يمكنهم الاتفاق عليها . غير أنه اذا لم يلتزم بدفع هذه المساهمات التكميلية أحد الموقعين على الاتفاق الخاص المنتمي لمجموعة من الموقعين مؤلفة لتعيين ممثل مشترك في اللجنة طبقا لمقتضيات الفقرة ب من الفصل 4 من هذا الاتفاق جاز للموقعين الآخرين بالمجموعة المذكورة تحمل هذا الالتزام كلا أو بعضا على أساس النسب التي يتفقون عليها وتنسق بناء على ذلك حصص الموقعين على الاتفاق الخاص.

الفصل 7

تطبيقا للمبادىء المبينة في مقدمة هذا الاتفاق وضمانا لاستعمال القطاع الفضائي استعمالا أكثر فاعلية لا يجوز الاذن لاية محطة أرضية في استعمال هذا القطاع الفضائي دون موافقة اللجنة طبقا لمقتضيات الفصل 7 من الاتفاق الخاص.

الفصل 8

ان تسيير القطاع الفضائي فيما يرجع للتخطيط له واعداده وتأسيسه واستغلاله وصيانته تقوم به طبقا للتوجيهات العامة وعند الاقتضاء للتعليمات الخاصة الصادرة عن اللجنة « شركة المواصلات السلكية واللاسلكية عبر الاقمار الاصطناعية » المدعوة الشركة في نص هذا الاتفاق والمؤسسة طبقا لتشريع مقاطعة كولومبيا.

الفصل 9

أ) تعرض اللجنة استنادا الى البرنامج المحدد في الفصل الاول من هذا الاتفاق على مختلف الاطراف في هذا الاتفاق خلال السنة الموالية للشروع في استغلال الجهاز العالمي الاول وعلى ابعد تقدير يوم فاتح يناير من سنة 1969 ، تقريرا يتضمن توصياتها حول الاجراآت النهائية المتعلقة بالنظام الدولي العالمي والمعد لتعويض النظام الموقت المقرر في هذا الاتفاق ويدرس في هذا التقرير الذي يجب أن يبرز مختلف وجهات النظر ما اذا كان من الواجب أن يصبح النظام الموقت نظاما نهائيا أو ما اذا كان من الواجب احداث منظمة دولية دائمة تتألف على الخصوص من مؤتمر عام ومصالح ادارية وتقنية دولية.

ب) يجب كيفما كان شكل النظام النهائي :

1 – أن تكون أهدافه مطابقة للمبادىء المبينة في مقدمة هذا الاتفاق ؛

2 – أن يكون في امكان جميع الدول الاعضاء في الاتحاد الدولي للمواصلات السلكية واللاسلكية أو هيآتها المعينة لهذا الغرض الانخراط فيه على غرار هذا الاتفاق ؛

3 – أن تضمن الاستثمارات التي ينجزها الموقعون على الاتفاق الخاص ؛

4 – أن تستطيع جميع الاطراف في النظام النهائي المساهمة في تحديد السياسة العامة.

ج) يدرس تقرير اللجنة خلال مؤتمر دولي يمكن أن تشارك فيه كذلك هيآت المواصلات السلكية واللاسلكية المعينة لهذا الغرض وينعقد بايعاز من حكومة الولايات المتحدة الامريكية خلال الثلاثة أشهر الموالية لايداع التقرير . وتبذل الاطراف في هذا الاتفاق كل مجهوداتها كي يتم احداث النظام النهائي في أقرب تاريخ ممكن حتى يتيسر العمل به يوم فاتح يناير 1970 على أبعد تقدير.

الفصل 10

يجب على اللجنة والشركة باعتبارها مكلفة بالتسيير أن تراعيا خلال دراسة العقود وفي اثناء مزاولة مسؤولياتهما الاخرى ضرورة التخطيط للادوات واعدادها واقتنائها والعمل بأحسن الخدمات وأزهد الاثمان على حسن تسيير واستغلال القطاع الفضائي . واذا ظهر أن الاجوبة على طلبات الاقتراح وعروض الاثمان متشابهة من حيث الجودة والثمن والآجال فان اللجنة والشركة المسيرة تسهران كذلك على أن توزع العقود قدر الامكان بكيفية تكون معها أعمال التخطيط للادوات واعدادها واشتراؤها بالبلدان المشتركة في هذا الاتفاق متناسبة مع حصص الموقعين على الاتفاق الخاص بشرط أن لا تضر أعمال التخطيط والاعداد والاشتراء المذكورة بالمصالح المشتركة للاطراف في هذا الاتفاق وللموقعين على الاتفاق الخاص . وعندما يكون في الامكان القيام بهذا العمل دون التخفيض من مسؤولية المقاول الرئيسي في تنفيذ الاشغال المقررة في العقدة فان اللجنة والشركة المسيرة تسهران كذلك على تطبيق المبادىء المبينة أعلاه فيما يتعلق بالمقاولين الفرعيين.

الفصل 11

أ) يجوز لكل طرف فسخ هذا الاتفاق ، وينتهي العمل به بالنسبة اليه بعد مرور ثلاثة أشهر على تبليغ هذا الطرف الفسخ الى حكومة الولايات المتحدة الامريكية التي تخبر بذلك الاطراف الاخرى . وفي هذه الحالة يؤدي الموقع على الاتفاق الخاص مجموع المبالغ الواجبة برسم الاتفاق الخاص باضافة مبلغ يتفق عليه بين هذا الموقع واللجنة لتغطية النفقات الناتجة فيما بعد عن العقود المبرمة قبل تبليغ الفسخ . واذا لم يبرم اتفاق خلال الثلاثة أشهر الموالية لتبليغ الفسخ حددت اللجنة بصفة نهائية المبالغ الواجب أداؤها من طرف الموقع المذكور.

ب) اذا مرت ثلاثة أشهر على الاقل على التاريخ الذي يعلن فيه عن توقيف ممارسة حقوق أحد الموقعين على الاتفاق الخاص طبقا للفقرة (د) بالفصل 4 من الاتفاق الخاص ولم يؤد هذا الموقع خلال هذه المدة جميع المبالغ الواجبة عليه جاز للجنة استنادا الى تصريحات الطرف أو الموقع على الاتفاق الخاص أن تقرر اعتبار هذا الطرف قد فسخ هذا الاتفاق الذي ينتهي بناء على ذلك تطبيقه بالنسبة اليه.

ج) ان فسخ هذا الاتفاق من لدن أحد الاطراف يعتبر بمثابة فسخ للاتفاق الخاص من لدن الموقع عليه غير أن هذا الفسخ لا يمس في شيء بواجب دفع الاداآت اللازمة عملا بالفقرة (أ) من هذا الفصل أو الفقرة د بالفعل 4 من الاتفاق الخاص.

د) في حالة الاعلان عن الفسخ وفقا للمقطع (أ) أو المقطع (ب) أعلاه تقوم اللجنة ضمن حدود حصة الموقع على الاتفاق الخاص برفع حصص الموقعين الآخرين على الاتفاق الخاص على أساس نسبهم

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

أو بأية كيفية أخرى يتفق عليها الموقعون المذكورون . غير أنه اذا كان في هذا الوقت موقع على الاتفاق الخاص مطابق للطرف الذى أعلن الفسخ يستفيد من العضوية في مجموعة من الموقعين مؤلفة لتعيين ممثل لدى اللجنة وفقا لمقتضيات الفقرة (ب) بالفصل 4 من هذا الاتفاق فان حصة الموقع المذكور توزع على الموقعين الآخرين في المجموعة على أساس نسب يتفقون عليها.

هـ) يمكن كذلك لكل طرف الاعلان عن الفسخ فيما اذا صادقت اللجنة بطلب من الطرف المعنى بالامر على أن تحول الى طرف آخر والى الموقع على الاتفاق الخاص الحقوق والالتزامات المخولة للطرف الطالب والموقع على الاتفاق الخاص وفقا لمقتضيات هذا الاتفاق والاتفاق الخاص . ولا تدعو الحاجة أن يكون الطرف والموقع المذكوران مشتركين في الاتفاق أو موقعين على الاتفاق الخاص قبل تاريخ التحويل المذكور.

الفصل I2

أ) يعرض هذا الاتفاق بواشنطون خلال مدة ستة أشهر تبتدىء من 20 غشت 1964 للتوقيع عليه من لدن :

1 ـ حكومة كل دولة مدرج اسمها بالتاريخ أعلاه في الملحق بالاتفاق الخاص ؛

2 ـ وحكومة كل دولة أخرى عضو في الاتحاد الدولي للمواصلات السلكية واللاسلكية بشرط أن تصادق اللجنة على الحصة الراجعة لهذه الحكومة أو لهيئة المواصلات السلكية واللاسلكية العمومية أو الخصوصية التي تعينها . وبعد المصادقة على هذا الاتفاق ودخوله في حيز التنفيذ وتطبيقه بصفة موقتة يعتبر مدرجا في الملحق بالاتفاق الخاص كل من اسم الدولة واسم الموقع على الاتفاق الخاص ومقدار حصته.

ب) يجوز لحكومة كل دولة عضو في الاتحاد الدولي للمواصلات السلكية واللاسلكية أن تنخرط في هذا الاتفاق بعد انتهاء مدة عرضه للتوقيع عليه . ويتم الانخراط طبقا للشروط المالية التي تحددها اللجنة وبعد أن يتم الانخراط يعتبر مدرجا في الملحق بالاتفاق الخاص كل من اسم الدولة واسم الموقع على الاتفاق الخاص ومقدار حصته.

ج) يجب التخفيض من حصص الموقعين الآخرين على الاتفاق الخاص كي يتأتى انخراط موقعين جدد فيه ، غير أن مبلغ الحصص المخصصة في الاول بجميع الموقعين على الاتفاق غير المدرجة أسماؤهم في الملحق بالاتفاق الخاص ينبغي أن لا يتجاوز 17 % عند عرضه للتوقيع عليه.

د) يدخل الاتفاق في حيز التنفيذ بتاريخ التوقيع عليه دون تحفظ في المصادقة أو تاريخ المصادقة عليه بعد ابداء هذا التحفظ من طرف حكومتين أو عدة حكومات ، ويعمل به بعد ذلك بالنسبة لكل حكومة من الحكومات الموقعة عليه ابتداء من تاريخ توقيعها عليه أو اذا وقعت عليه مع التحفظ في المصادقة ابتداء من تاريخ سحب التحفظ.

هـ) كل حكومة توقع على هذا الاتفاق مع التحفظ في المصادقة يجوز لها ما دام هذا الاتفاق معروضا للتوقيع عليه الاعلان أنها تطبقه بصفة موقتة وتعتبر حينئذ طرفا في الاتفاق وينتهي هذا التطبيق الموقت :

1 ـ بالمصادقة على هذا الاتفاق من طرف الحكومة المذكورة ؛

2 ـ أو بفسخها اياه عملا بالفصل II من هذا الاتفاق.

و) بالرغم عن كل مقتضى مخالف من هذا الفصل فان هذا الاتفاق لا يعمل به فيما يخص أية حكومة من الحكومات ولا يطبق من طرفها بصفة موقتة قبل التوقيع على الاتفاق الخاص من لدن الحكومة المذكورة أو الموقع المنتمي اليها.

ز) اذا انصرمت مدة تسعة أشهر على تاريخ عرض هذا الاتفاق للتوقيع عليه ولم يدخل في حيز التنفيذ بالنسبة لحكومة دولة وقعت عليه طبقا للفقرة (أ) (1) من هذا الفصل أو لم يطبق من طرفها بصفة موقتة فان توقيع هذه الحكومة عليه يعتبر باطلا كما يعتبر كل من اسم الدولة واسم الموقع على الاتفاق الخاص ومقدار حصته محذوفا من الملحق بالاتفاق الخاص . وترفع بناء على ذلك مقادير حصص الموقعين على الاتفاق الخاص . واذا لم يدخل هذا الاتفاق في حيز التنفيذ بالنسبة لحكومة دولة وقعت عليه طبقا للمقطع (أ) (2) خلال التسعة أشهر الموالية لتاريخ عرضه للتوقيع عليه أو لم يطبق من طرفها بصفة موقتة اعتبر توقيع هذه الحكومة باطلا.

ح) ان الموقع على الاتفاق الخاص المنتمي لحكومة وقعت على هذا الاتفاق مع التحفظ في المصادقة ولم تطبقه بصفة موقتة يجوز له تعيين ملاحظ لدى اللجنة طبق نفس الكيفية التي يمكنه بها تعيين ممثل طبقا للفقرة ب من الفصل 4 من هذا الاتفاق لو صادق على هذا الاخير . ويكون لهذا الملاحظ الحق في تناول الكلمة دون التصويت ويجوز له أن يحضر اجتماعات اللجنة خلال فترة لا تتجاوز تسعة أشهر بعد التاريخ الذى يعرض فيه هذا الاتفاق للتوقيع عليه.

ط) لا يجوز تقديم أي تحفظ بشأن هذا الاتفاق باستثناء التحفظات المقررة في هذا الفصل.

الفصل I3

أ) ان الاعلانات عن المصادقة والتطبيق الموقت وكذا وثائق الانخراط تودع لدى حكومة الولايات المتحدة الامريكية.

ب) تخبر حكومة الولايات المتحدة الامريكية جميع الموقعين والدول المنخرطة في هذا الاتفاق بالتوقيعات على هذا الاتفاق والتحفظات في المصادقة عليه وايداع اعلانات المصادقة أو التطبيق الموقت وايداع وثائق الانخراط فيه واعلانات فسخه.

الفصل I4

تعمل حكومة الولايات المتحدة الامريكية عند دخول هذا الاتفاق في حيز التنفيذ على تسجيله لدى الامانة العامة للامم المتحدة طبقا للفصل 102 من ميثاق الامم المتحدة.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الفصل 15

يبقى معمولا بهذا الاتفاق الى أن يدخل فى حيز التنفيذ النظام النهائى المشار اليه فى الفصل 9 من هذا الاتفاق.

وثقة بذلك وقع الممضون أسفله المأذون لهم بصفة قانونية على هذا الاتفاق.

وحرر بواشنطون يوم 20 غشت 1964 باللغتين الانجليزية والفرنسية يعتمد عليهما معا فى نص أصلى واحد يودع بمحفوظات حكومة الولايات المتحدة الامريكية التى توجه نسخة منه مشهودا بمطابقتها للاصل الى كل موقع أو حكومة منخرطة والى حكومة كل دولة عضو فى الاتحاد الدولى للمواصلات السلكية واللاسلكية.

اتفاق خاص

حيث أن بعض الحكومات أصبحت مشتركة فى اتفاق يتعلق بوضع نظام موقت يطبق على نظام تجارى عالمى للمواصلات السلكية واللاسلكية عبر الاقمار الاصطناعية ؛

وحيث أن هذه الحكومات التزمت بناء على الاتفاق المذكور بالتوقيع على هذا الاتفاق الخاص أو بتعيين منظمة للمواصلات السلكية واللاسلكية مؤهلة للتوقيع عليه ،

اتفق الموقعون على هذا الاتفاق الخاص على ما يلى :

الفصل 1

يراد حسب مدلول هذا الاتفاق الخاص :

أ) بلفظة « الاتفاق » الاتفاق المتعلق بالنظام الموقت المطبق على نظام تجارى عالمى للمواصلات السلكية واللاسلكية المعروض للتوقيع عليه يوم 20 غشت 1964 بواشنطن ؛

ب) بلفظة « اللجنة » اللجنة الموقتة للمواصلات السلكية واللاسلكية عبر الاقمار الاصطناعية المحدثة بالفصل 4 من الاتفاق ؛

ج) بلفظة « الشركة » شركة المواصلات السلكية واللاسلكية عبر الاقمار الاصطناعية المؤسسة وفقا لتشريع مقاطعة كلومبيا تطبيقا لعقد المواصلات السلكية واللاسلكية عبر الاقمار الاصطناعية المبرم سنة 1962 بالولايات المتحدة الامريكية ؛

د) بلفظتى « التخطيط » و « والاعداد » أعمال البحث أيضا ؛

هـ) بلفظة « حصة » حصة الموقع المطابقة للنسبة المائوية المبينة قبالة اسمه فى الملحق بهذا الاتفاق الخاص المغير طبقا للاتفاق وهذا الاتفاق الخاص ؛

و) بلفظة « موقع » كل حكومة أو منظمة للمواصلات السلكية واللاسلكية تكون قد وقعت على هذا الاتفاق الخاص الذى يدخل فى حيز التنفيذ بالنسبة اليها ؛

ز) بعبارة « القطاع الفضائى » القطاع الفضائى المحدد فى الفصل الاول (ب و ط) من الاتفاق.

الفصل 2

يتعهد كل موقع بالوفاء بالالتزامات المقررة فى الاتفاق ويستفيد بهذه الصفة من الحقوق المترتبة عنه.

الفصل 3

يتعهد كل موقع بالمساهمة بنسبة مائوية تعادل حصته فى نفقات التخطيط للقطاع الفضائى واعداده وتأسيسه واستعماله.

الفصل 4

أ) يدفع الموقعون الى الشركة خلال التسعة أشهر الموالية لعرض الاتفاق للتوقيع عليه وخلال الاربعة أسابيع الموالية لتاريخ العمل بالاتفاق الخاص بالنسبة اليهم تسبيقا بالدولار الامريكى أو العملات الصعبة التى يمكن تحويلها بكل حرية الى الدولار الامريكى يتناسب وحصصهم فى النفقات التى تدفعها الشركة لاجل التخطيط للقطاع الفضائى واعداده وتأسيسه واستعماله قبل تاريخ عرض الاتفاق للتوقيع عليه والنفقات التى تدفعها لنفس الغرض خلال الستة أشهر الموالية للتاريخ المذكور وفقا للتقديرات التى تضعها الشركة بهذا التاريخ . ويدفع الموقعون فى نفس الوقت حصصهم فى نفس المساهمات التكميلية التى تدعو اليها الضرورة عند الاقتضاء طبقا لمقتضيات الفقرة ب من هذا الفصل . وتضاف الى المبالغ المدفوعة الفوائد العادية المترتبة عن المبالغ المطالب بها . ويدفع الموقعون ما بقى من مساهماتهم المحددة فى الفصل 3 من هذا الاتفاق الخاص وفقا للكيفيات المقررة فى الفقرة ب من هذا الفصل.

ب) تقدم الشركة للجنة جدولا زمنيا تقدر فيه المبالغ التى يتعين دفعها فيما بعد طبقا لمقتضيات الفصل 3 من هذا الاتفاق الخاص . وتطلب اللجنة من الموقعين دفع مبالغهم النسبية كى يتأتى تسديد النفقات حسب تواريخ انتهاء أجلها . ويدفع الموقعون مبالغهم الى الشركة بالدولار الامريكى أو بالعملات الصعبة التى يمكن تحويلها بكل حرية الى الدولار الامريكى لتكون المبالغ المجموعة متناسبة مع حصصهم على الدوام . واذا دفع أحد الموقعين غير الشركة نفقات بموجب اذن من اللجنة عملت هذه اللجنة على ارجاع مبالغها اليه.

ج) تتولى اللجنة دراسة الحسابات المتعلقة المشار اليها فى الفقرتين أ و ب أعلاه كما تقوم بمراجعتها عند الاقتضاء.

د) يدفع الموقعون فى التاريخ المحدد من طرف اللجنة المبالغ الواجبة عليهم تطبيقا لمقتضيات الفقرة ب من هذا الفصل . وكل مبلغ يبقى فى ذمتهم بعد التاريخ المحدد تترتب عنه فائدة سنوية قدرها 6 % واذا لم ينجز أحد الموقعين الآداء خلال الثلاثة أشهر الموالية لتاريخ انتهاء الاجل وقع وقف الحقوق التى يمارسها عملا بالاتفاق وبهذا الاتفاق الخاص . واذا قررت اللجنة على اثر وقف الحقوق المذكورة وطبقا للفقرة (ب) من الفصل II من الاتفاق اعتبار الموقع غير المؤدى للمبالغ الواجبة عليه قد فسخ الاتفاق الخاص فان هذه اللجنة تحدد بصفة نهائية مقدار المبالغ الواجبة عليه باضافة مبلغ يتعين دفعه عن النفقات التى قد تترتب فيما بعد عن العقود المبرمة عندما يكون هذا الموقع المذكور مشتركا فى هذا الاتفاق الخاص.

غير أن مثل هذا الفسخ لا يعفى الموقع المعنى بالامر من وجوب أداء المبالغ المترتبة عليه وفقا لهذا الاتفاق سواء حلت تواريخ انتهاء أجلها قبل تخليه عن الاشتراك فيه أو كان يتعين دفعها طبقا لقرار اللجنة المشار اليه أعلاه.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الفصل 5

تدخل النفقات الآتية فى نفقات التخطيط للقطاع الفضائى واعداده وتأسيسه واستعماله قصد توزيعها فيما بين الموقعين على أساس حصة كل واحد منهم :

أ) النفقات المباشرة أو غير المباشرة التى تدفعها الشركة لهذا الغرض قبل تاريخ عرض الاثمان للتوقيع عليه ؛

ب) جميع النفقات المباشرة وغير المباشرة التى تدفعها الشركة لنفس الغرض أو يدفعها باذن من اللجنة كل موقع آخر باسم الموقعين على هذا الاتفاق الخاص بعد تاريخ عرض الاتفاق للتوقيع عليه ؛

ج) جميع النفقات المباشرة وغير المباشرة التى تدفعها الشركة لهذا الغرض خلال القيام بأعمال تسييرها وكذا الاجرة العادلة المدفوعة عن المهام التى تمارسها الشركة طبق الشروط المتفق عليها بينها وبين اللجنة.

الفصل 6

لا تدخل فى النفقات الواجب توزيعها بين الموقعين :

أ) الضرائب عن الدخل الصافى لاحد الموقعين ؛

ب) النفقات التى يستوجبها التخطيط لاجهزة ومنشآت اطلاق الاقمار واعدادها باستثناء النفقات المدفوعة للتوفيق بين الاجهزة والمنشآت المذكورة وبين أعمال التخطيط للقطاع الفضائى واعداده وتأسيسه واستعماله ؛

ج) النفقات المتعلقة بممثلى الموقعين فى حظيرة اللجنة واللجان الفرعية الاستشارية وبالمستخدمين التابعين لهؤلاء الممثلين ماعدا اذا قررت اللجنة خلاف ذلك.

الفصل 7

أ) يتعين على اللجنة عندما تنظر فيما اذا كان من الواجب الاذن لمحطة أرضية فى استعمال القطاع الفضائى أن تعتبر المميزات التقنية لهذه المحطة والتقنيات التى تفرضها الحالة الراهنة للتقنولوجيا على امكانات استعمال الاقمار الاصطناعية من طرق متعددة وآثار التوزيع الجغرافى للمحطات الارضية على فاعلية الخدمات المتعين انجازها عن طريق هذا النظام . وتراعى فى ذلك أيضا آراء اللجنة الاستشارية الدولية للبرق والتليفون واللجنة الاستشارية الدولية للمواصلات اللاسلكية التابعة للاتحاد الدولى للمواصلات السلكية واللاسلكية وكذا القواعد العامة التى يمكن أن تحددها اللجنة ، واذا تعذر على اللجنة تحديد قواعد عامة فان ذلك لا يمنعها من دراسة طلب للمصادقة يتعلق باستعمال القطاع الفضائى من طرف احدى المحطات الارضية والاجابة عليه.

ب) ان الطلبات الرامية الى الاذن لمحطة أرضية فى استعمال القطاع الفضائى تعرض على اللجنة من طرف الموقع على هذا الاتفاق الخاص الذى توجد هذه المحطة الارضية بجهته حالا أو استقبالا أو اذا كان الامر يتعلق بجهات أخرى من طرف منظمة للمواصلات السلكية واللاسلكية مأذون لها فى ذلك بصفة قانونية ويقدم كل طلب من هذا النوع اما بصفة فردية أو فى اسم جميع الموقعين ومنظمات المواصلات السلكية واللاسلكية المأذون لها الراغبة فى استعمال القطاع الفضائى بواسطة المحطة الارضية المقدم الطلب بشأنها.

ج) ان طلب المصادقة على محطة أرضية واقعة بتراب دولة تكون حكومتها مشتركة فى الاتفاق ويرجع أمر ملكيتها أو استغلالها الى منظمة أو منظمات أخرى غير الموقع يقدمه هذا الاخير.

الفصل 8

يتعين على كل منظمة تقدم طلبا للمصادقة على محطة أرضية طبقا للفصل 7 من هذا الاتفاق الخاص أن تتخذ جميع التدابير اللازمة لاستعمال عادل لا تمييز فيه للمحطة الارضية من طرف جميع الموقعين وجميع منظماتهم للمواصلات السلكية واللاسلكية المأذون لها التى ستستفيد من هذه المحطة اما على انفراد أو باتصال مع محطات أخرى

ب) تخصص اللجنة قدر الامكان للموقع أو المنظمة المأذون لها قسطا من استعمال نظام الاقمار الاصطناعية عن كل محطة أرضية مصادق عليها وفقا للفصل 7 من هذا الاتفاق الخاص يتلاءم ومجموع طاقة المواصلات السلكية واللاسلكية المطلوب بالنسبة لجميع الموقعين ومنظمات المواصلات السلكية واللاسلكية المأذون لها التى ستستفيد من هذه المحطة الارضية.

ج) تراعى اللجنة فى تخصيص الاقساط المذكورة حصص الموقعين المستفيدين من كل محطة أرضية.

الفصل 9

أ) تحدد اللجنة وحدة استعمال نظام الاقمار الاصطناعية وتعين وتراجع فيما بعد المقدار الاحدى للوجيبة المعتبر كافيا بصفة مبدئية على أساس مجموع الاستعمال المقرر للقطاع الفضائى قصد تغطية استهلاك وتسديد رأس المال المدفوع فى القطاع الفضائى والنفقات المقررة لاستغلال القطاع الفضائى وصيانته وتسييره.

ب) تحرص اللجنة فى تحديد المقدار الاحدى للوجيبة تطبيقا للفقرة (أ) أعلاه على أن تدرج فى تقدير نفقات استغلال القطاع الفضائى وصيانته وتسييره النفقات التى تتحملها الشركة بصفة مباشرة أو غير مباشرة والتى تتعلق بممارستها مهام التسيير فى استغلال القطاع الفضائى وصيانته بما فى ذلك الاجرة الملائمة الواجبة عن الخدمات التى تقدمها الشركة والمتعين تحديدها باتفاق بين هذه الشركة واللجنة.

ج) تتخذ اللجنة جميع التدابير اللازمة لدفع وجيبات استعمال نظام الاقمار الاصطناعية الى الشركة كل ثلاثة أشهر . وتقدر الوجيبات وتؤدى بالدولار الامريكى أو بالعملات الصعبة التى يمكن تحويلها بكل حرية الى الدولار الامريكى.

د) أن العناصر المتألف منها المقدار الاحدى للوجيبة والمطابقة لاستهلاك وتسديد رأس المال تقيد فى حساب الموقعين على أساس حصصهم . ورغبة فى تجنب حركات مالية غير مفيدة بين الموقعين وفى التخفيض أكثر ما يمكن من مقدار الاموال التى تمسكها الشركة لحساب الموقعين تتخذ اللجنة التدابير اللازمة اما لاحتفاظ الموقعين عند الاقتضاء بالاموال المطابقة للعناصر المشار اليها أعلاه واما لتوزيعها اذا سبق قبضها على هؤلاء الموقعين كى تكون جميع المبالغ المدرجة فى حساب الموقعين قد دفعت اليهم بصفة فعلية.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

هـ) تستعمل العناصر الاخرى المتألف منها المقدار الاحدى للوجيبة لتسديد نفقات الاستغلال والصيانة والتسيير وكذا للمذخرات التي ترى اللجنة من المفيد تأسيسها . أما المبالغ الباقية بعد عمليات التخصيص المذكورة فان الشركة توزعها بالدولار الامريكي أو بالعملات الاجنبية الممكن تحويلها بكل حرية الى الدولار الامريكي على الموقعين وفقا لحصصهم . واذا لم تساعد الامكانات على تسديد نفقات الاستغلال والصيانة والتسيير دفع الموقعون الى الشركة حسب حصصهم المبالغ التي تراها اللجنة لازمة لتسديد العجز.

و) تتخذ اللجنة التدابير الملائمة للمعاقبة على تأخير الاداآت المقررة في هذا الفصل ثلاثة أشهر أو أكثر.

الفصل 10

أ) ان جميع العقود التي تبرمها الشركة أو كل موقع آخر باذن من اللجنة والتي تتعلق بدراسة واعداد وتسليم الادوات الخاصة بالقطاع الفضائي يجب الاستناد فيها ما لم تقرر اللجنة خلاف ذلك الى الاجوبة على طلبات الاثمان أو طلبات العروض وتوجه طلبات الاثمان أو العروض المذكورة الى أشخاص أو منظمات تختار من بين الاشخاص والمنظمات التي يعينها الموقعون للجنة والتي تؤهل لانجاز الاشغال المقررة في العقدة المقترحة.

ب) يجب فيما يخص العقود التي يتجاوز مبلغها 125.000 دولار أمريكي أن توجه الشركة طلبات الاقتراح أو طلبات العروض طبق الكيفيات التي قد تحددها اللجنة . وتخبر الشركة اللجنة بجميع القرارات المتخذة بشأن العقود المذكورة.

ج) تستشير الشركة اللجنة قبل كل توجيه لطلبات الاقتراح أو طلبات العروض المتعلقة بعقود دراسة واعداد وتسليم الادوات الخاصة بالقطاع الفضائي والتي تقدر قيمتها بأكثر من 500.000 دولار أمريكي . واذا تبين من فرز الاجوبة على طلبات الاقتراح وطلبات العروض ان الشركة ترغب في ابرام عقدة يتجاوز مبلغها 500.000 دولار امريكي تعين عليها أن تعرض على اللجنة نتائج الفرز وتوصياتها . ويجب الحصول على مصادقة اللجنة قبل منح هذه العقدة سواء ابرمتها الشركة بصفتها مسيرة أو ابرمها كل موقع باذن من اللجنة.

د) تصادق اللجنة على برنامج اطلاق الاقمار الاصطناعية والخدمات المشتركة وعلى مصدر اطلاق الاقمار والاتفاقات المتعلقة بالعقود.

هـ) تتولى الشركة ما لم تقرر اللجنة خلاف ذلك اختيار جميع المقاولين وابرام جميع العقود باسمها وتنفيذها والاشراف عليها بصفتها مسيرة على أن تراعى في هذا الصدد مقتضيات الفقرتين ج و د من هذا الفصل.

و) ان جميع العقود والعقود الفرعية المبرمة بشأن أشغال التخطيط والاعداد وتسليم الادوات اللازمة للقطاع الفضائي تشتمل ما لم تقرر اللجنة خلاف ذلك على مقتضيات ملائمة تنص على أن جميع المعلومات والاختراعات والمعطيات التقنية الناتجة مباشرة عن كل عمل ينجز وفقا لهذه العقود (باستثناء المعلومات والاختراعات والمعطيات التقنية المتعلقة باجهزة اطلاق الاقمار الاصطناعية) تبلغ الى اللجنة ويمكن حسب المقتضيات الموقتة الحالية والمقتضيات النهائية أن يستعملها فقط كل موقع أو كل شخص تابع لموقع أو للحكومة التي عينت هذا الموقع لاجل أعمال التخطيط والاعداد والصنع والاستعمال الخاصة بالادوات واللوازم المعدة للقطاع الفضائي المحدث عملا بهذه المقتضيات الموقتة أو بالمقتضيات النهائية التي ستحل محل المقتضيات الموقتة من غير أداء أية وجيبة في هذا الصدد.

ز) تسهر اللجنة ما لم تقرر خلاف ذلك على أن تدرج قدر الامكان في جميع العقود المبرمة بشأن أشغال التخطيط والاعداد مقتضيات تكون معها المعلومات والاختراعات والمعطيات التقنية التي يتوفر عليها المقاول المستفيد من العقود والمقاولون الفرعيون المتعاملون معه والتي تنتج مباشرة عن الاشغال المنجزة عملا بهذه العقود قابلة للاستعمال طبق شروط عادلة ومعقولة من طرف موقع أو كل شخص تابع لموقع أو للحكومة التي عينت هذا الموقع بشرط أن يكون هذا الاستعمال ضروريا وبقدر ما تقتضي ذلك ممارسة الحق المنصوص عليه في الفقرة (و) أعلاه.

ح) لا تطبق مقتضيات هذا الفصل على العقود المتعلقة بالتخطيط للقطاع الفضائي واعداده وتأسيسه واحداثه والتي تكون فيها الشركة طرفا بتاريخ عرض الاتفاق للتوقيع عليه . وتعتبر اللجنة مثل هذه العقود لاسباب مالية بمثابة التزامات مستمرة مع مراعاة مقتضيات الفقرة ج من الفصل 4 من هذا الاتفاق.

الفصل 11

يمسك كل موقع السجلات والمحفوظات والاوراق المثبتة والحسابات اللازمة المتعلقة بجميع النفقات المأذون له في استرجاع مبالغها عملا بهذا الاتفاق الخاص لاجل التخطيط للقطاع الفضائي واعداده وتأسيسه واستعماله وصيانته واستغلاله ويعرضها في فترات معقولة على نظر أعضاء اللجنة.

الفصل 12

تقوم الشركة بالاعمال الآتية بصفتها هيئة تنفيذية وفقا للفصل 8 من الاتفاق زيادة على المهام التي سبق تحديدها في هذا الاتفاق الخاص :

أ) تحضير البرامج والميزانيات السنوية وعرضها على اللجنة ؛

ب) تقديم توصياتها له بشأن نوع أو أنواع القطاع الفضائي الواجب اقراره ؛

ج) تحضير الابحاث والاشغال المتعلقة بالتخطيط والاعداد لاجل تحسين القطاع الفضائي والاشراف عليها وتنظيمها والمساهمة فيها ؛

د) استغلال القطاع الفضائي وضمان صيانته ؛

هـ) تزويد اللجنة بالمعلومات التي يطلبها كل ممثل في اللجنة قصد تحمل مسؤولياته بهذه الصفة ؛

و) تنظيم مساهمة التقنيين الذين تختارهم اللجنة بموافقة الشركة من بين الاشخاص المعينين من طرف الموقعين في دراسة المشاريع ووضع مميزات ومقاييس الادوات المعدة للقطاع الفضائي ؛

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

ز) العمل على تبليغ المعلومات والاختراعات والمعطيات التقنية الناتجة مباشرة عن الاشغال الممولة بصفة مشتركة وفقا للعقود المبرمة قبل تاريخ عرض الاتفاق للتوقيع عليه الى كل موقع وعلى جعلها مجانا رهن اشارة هذا الاخير أو رهن اشارة كل شخص تابع لموقع أو للحكومة التي عينت هذا الموقع قصد التخطيط للقطاع الفضائي لاجل أعمال التخطيط والاعداد والصنع والاستعمال الخاصة بالادوات واللوازم المعدة للقطاع الفضائي.

الفصل 13

ان الشركة باعتبارها موقعة أو هيئة تنفيذية لا تكون على غرار كل موقع آخر مسؤولة ازاء الموقعين الآخرين عن الاضرار الناتجة عن خلل أو توقف سير أحد الاقمار الاصطناعية وقت عملية الاطلاق أو بعدها أو عن خلل أو عن خلل أو توقف سير كل جزء آخر من اجزاء القطاع الفضائي.

الفصل 14

تتخذ تدابير يمكن بموجبها أن تعرض الخلافات ذات الصبغة القانونية الناشئة عن هذا الاتفاق الخاص أو عن حقوق الموقعين وواجباتهم – ان لم تسو بطريقة أخرى – على نظر محكمة نزيهة يتعين احداثها طبقا لنفس هذه التدابير وثبت في هذه المسائل طبقا لمبادىء القانون العامة . وتحقيقا لهذه الغاية فان مجموعة من الخبراء في القانون يعينهم الموقعون والموقعون المحتملون وتدرج أسماؤهم في اللائحة المضافة الى الاتفاق الخاص عندما يكون هذا الاتفاق معروضا للتوقيع عليه تقترح مشروع اتفاق اضافي يشتمل على المقتضيات المذكورة . ويبرم الموقعون بعد دراسة المشروع اتفاقا اضافيا لهذه الغاية في أجل الثلاثة أشهر الموالية لتاريخ عرض هذا الاتفاق الخاص للتوقيع عليه ، ويطبق الاتفاق الاضافي المذكور كذلك وجوبا على جميع الموقعين في المستقبل على هذا الاتفاق الخاص

الفصل 15

كل اقتراح تعديل لهذا الاتفاق الخاص يعرض في أول الامر على اللجنة . واذا أوصت هذه الاخيرة باقراره شرع في العمل به بالنسبة لجميع الموقعين عندما تكون اعلانات المسابقة قد اودعت لدى حكومة الولايات المتحدة الامريكية من طرف ثلثي الموقعين . غير أن التعديل كيفما كان لا يمكن أن يفرض التزامات مالية اضافية على أي موقع من الموقعين دون موافقته على ذلك.

الفصل 16

يدخل هذا الاتفاق الخاص في حيز التنفيذ بالنسبة لكل موقع ابتداء من يوم توقيعه عليه بشرط أن يكون الاتفاق قد دخل في حيز التنفيذ بالنسبة للحكومة الموقعة أو التي عينت الموقع لهذا الغرض أو أن يكون قد طبق من طرفها بصفة موقتة . ويبقى العمل جاريا به ما دام الاتفاق مطبقا.

وثقة بذلك وقع الممضون أسفله المأذون لهم بصفة قانونية على هذا الاتفاق الخاص.

وحرر بواشنطون يوم 20 غشت 1964 باللغتين الانجليزية والفرنسية يعتمد عليهما معا في نص اصلي واحد يودع بمحفوظات حكومة الولايات المتحدة الامريكية التي توجه نسخة منه مشهودا بمطابقتها للاصل الى كل موقع أو حكومة منخرطة والى حكومة كل دولة عضو في الاتحاد الدولي للمواصلات السلكية واللاسلكية.

***

اتفاق اضافي بشأن التحكيم

حيث أن الفصل 14 من الاتفاق الخاص الموقع عليه وفقا للفصل II من الاتفاق الموضوع بموجبه نظام موقت يطبق على نظام تجاري عالمي للمواصلات السلكية واللاسلكية عبر الاقمار الاصطناعية والمعروض للتوقيع عليه بواشنطون يوم 24 غشت 1964 ينص على أن تتخذ باتفاق اضافي اجراءات يمكن بموجبها أن تعرض الخلافات ذات الصبغة القانونية على نظر محكمة محايدة ان لم تتأت تسويتها بطريقة أخرى ،

تم الاتفاق على ما يلي :

الفصل 1

يراد في هذا الاتفاق الاضافي :

أ) بلفظة « الاتفاق » الاتفاق الموضوع بموجبه نظام موقت يطبق على نظام تجاري عالمي للمواصلات السلكية واللاسلكية عبر الاقمار الاصطناعية المعروض للتوقيع عليه بواشنطون يوم 20 غشت 1964 ؛

ب) بعبارة « الاتفاق الخاص » الاتفاق الخاص الموقع عليه طبقا للفصل II من الاتفاق ؛

ج) بلفظة « اللجنة » اللجنة الوسيطة للمواصلات السلكية واللاسلكية عبر الاقمار الاصطناعية المحدثة بالفصل IV من الاتفاق ؛

د) بلفظة « موقع » كما هو الشأن في الاتفاق الخاص كل حكومة أو مؤسسة للمواصلات السلكية واللاسلكية وقعت على الاتفاق الخاص ودخل هذا الاتفاق في حيز التنفيذ بالنسبة اليها.

الفصل 2

أ) تحدث بموجب هذا الاتفاق الاضافي محكمة تحكيمية تختص بالحكم في جميع الخلافات ذات الصبغة القانونية المتعلقة بمعرفة ما اذا كان قيام اللجنة أو موقع أو عدة موقعين بعمل أو عدم القيام به مأذونا فيه بموجب الاتفاق والاتفاق الخاص أو مطابقا للاتفاقين المذكورين.

ب) تختص كذلك محكمة تحكيمية محدثة طبقا لهذا الاتفاق الاضافي بالحكم في جميع الخلافات ذات الصبغة القانونية المتعلقة بأي اتفاق آخر يشمل المقتضيات المقررة في الاتفاق وفي الاتفاق الخاص عندما يكون الموقعون الاطراف في هذا الاتفاق الآخر قد اتفقوا على تخويل المحكمة هذا الاختصاص وتعمل محكمة في ممارسة هذا الاختصاص طبقا للاتفاق الذي خوله اياها.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

ج) لا يمكن أن يشارك فى اجراءات التحكيم المحدثة بموجب هذا الاتفاق الاضافى الا :

1 – كل موقع ؛

2 – اللجنة.

الفصل 3

أ) يجب أن يعرض كل موقع على اللجنة خلال أجل 30 يوما يبتدىء من تاريخ العمل بهذا الاتفاق الاضافى أو كل سنتين فيما بعد اسم خبير قانونى معترف بكفايته واختصاصه ومستعد للاضطلاع خلال السنتين الموليتين بمهام رئاسة المحاكم المحدثة بهذا الاتفاق الاضافى . وتعين اللجنة سبعة من هؤلاء المرشحين لتأليف مجموعة خبراء يختار من بينهم رؤساء المحاكم.

ب) يعين أعضاء مجموعة الخبراء باجماع أعضاء اللجنة أو اذا لم يتم هذا التعيين فى أجل ثلاثة أشهر يبتدىء من تاريخ العمل بهذا الاتفاق الاضافى أو كل سنتين فيما بعد بناء على مقرر من اللجنة يتخذ طبقا لمقتضيات الفقرة ج من الفصل V من الاتفاق المتعلقة بالمسائل المبينة فى المقطعات من 1 الى 14 من الفقرة المذكورة . ويعين أعضاء مجموعة الخبراء لمدة سنتين ويمكن تجديد مدة انتدابهم.

ج) يستدعى رئيس اللجنة أعضاء مجموعة الخبراء بمجرد تعيينهم الى الاجتماع قصد انتخاب رئيس ويحدد النصاب القانونى لصحة اجتماع مجموعة الخبراء فى ستة أعضاء وتعين مجموعة الخبراء فى حظيرتها بعد المداولة الرئيس الذى يجب أن يحصل على أربعة أصوات على الاقل وينتخب بالاقتراع السرى فى دورة واحدة أو عدة دورات عند الحاجة ويستمر الرئيس المعين بهذه الكيفية فى مزاولة مهامه الى أجل انتهاء مدة انتدابه كعضو فى مجموعة الخبراء وتدخل النفقات المترتبة عن اجتماع مجموعة الخبراء فى النفقات الواجب توزيعها على الموقعين طبقا لمقتضيات الاتفاق الخاص.

د) تشغل المقاعد الشاغرة فى مجموعة الخبراء بتعيين يقرر باجماع أعضاء اللجنة واذا لم يتأت شغل مقعد شاغر بهذه الكيفية فى أجل شهرين يبتدىء من تاريخ شغوره وقع التعيين بمقرر تتخذه اللجنة طبقا لمقتضيات الفقرة ج من الفصل V من الاتفاق المتعلقة بالمسائل المبينة فى المقطعات من 1 الى 14 من هذه الفقرة واذا أصبح منصب الرئيس شاغرا عمل أعضاء مجموعة الخبراء على شغله بتعيين أحدهم طبقا لمقتضيات الفقرة ج من هذا الفصل ويتعين على كل شخص يخلف أحد أعضاء مجموعة الخبراء أو رئيسا لم تنته مدة انتدابه أن يزاول مهامه الى تاريخ انتهاء مدة انتداب سلفه.

هـ) تجتهد اللجنة عند تعيين أعضاء مجموعة الخبراء فى أن يعكس تأليف المجموعة الانظمة القانونية الرئيسية التى يمثلها الموقعون.

الفصل 4

أ) يجب على الطرف الراغب فى عرض خلاف قانونى على التحكيم أن يوجه إلى كل طرف والى اللجنة ملفا يشتمل على الاوراق الآتية :

1 – لائحة الاطراف المقامة عليها الدعوى ؛

2 – عرض يتضمن تفاصيل الخلاف المعروض على التحكيم والاسباب المطلوبة من أجلها مشاركة كل طرف فى التحكيم ودواعى الطلب ؛

3 – عرض تبين فيه الاسباب التى تجعل الخلاف من اختصاص المحكمة الواجب تأليفها طبقا لهذا الاتفاق الاضافى والاسباب التى يجب أن تعتبر هذه المحكمة بموجبها دواعى الطلب اذا حكمت لفائدة الطرف الطالب ؛

4 – عرض يوضح سبب عدم تمكن الطالب من تسوية الخلاف عن طريق المفاوضات أو بوسائل أخرى غير التحكيم ؛

5 – اسم الشخص الذى يعينه الطرف الطالب لحضور أشغال المحكمة.

ب) يعين الطرف المدعى عليه شخصا لحضور أشغال المحكمة فى أجل 21 يوما يبتدىء من تاريخ تسلم جميع الاطراف المقامة عليها الدعوى الملف الموصوف بالفقرة 1 من هذا الفصل.

ج) اذا لم يقم الطرف المدعى عليه بهذا التعيين وجب على رئيس مجموعة الخبراء خلال العشرة أيام الموالية لتقديم الطلب من لدن الطرف الطالب بعد انصرام أجل 21 يوما المشار اليه أعلاه تعيين أحد الخبراء المعروضة أسماؤهم على اللجنة طبقا للفقرة (أ) من الفصل 3 من هذا الاتفاق الاضافى.

د) يتفق عضوا المحكمة المعينان بهذه الكيفية خلال الخمسة عشر يوما الموالية للتعيين المذكور على أن يختارا من بين أعضاء مجموعة الخبراء المألفة طبقا للفصل 3 من هذا الاتفاق الاضافى شخصا ثالثا للاضطلاع بمهام رئيس المحكمة واذا لم يقع الاتفاق على ذلك خلال الاجل المقرر قام رئيس مجموعة الخبراء خلال العشرة أيام الموالية لتقديم الطلب من لدن أحد الاطراف بتعيين أحد أعضاء مجموعة الخبراء غيره للاضطلاع بمهام رئيس المحكمة.

هـ) تزاول المحكمة مهامها بمجرد تعيين الرئيس.

و) اذا شغر مقعد فى حظيرة المحكمة لاسباب يرى الرئيس أو أعضاء المحكمة الباقون أنها خارجة عن ارادة الاطراف أو متلائمة مع حسن سير اجراءات التحكيم تم شغل المقعد الشاغر طبقا للمقتضيات الآتية :

1 – اذا كان الشغور ناتجا عن انسحاب عضو عينه طرف فى الخلاف جاز لهذا الطرف تعويضه خلال العشرة أيام الموالية لشغور المقعد ؛

2 – اذا كان الشغور ناتجا عن انسحاب رئيس المحكمة أو عضو آخر من أعضاء المحكمة عينه رئيس مجموعة الخبراء وقع اختيار خلف من بين أعضاء المجموعة حسب الكيفيات المقررة فى المقطع (د) أو المقطع (ج) من هذا الفصل حسب الحالة.

ز) بصرف النظر عن الحالات المنصوص عليها أعلاه لا يباشر شغل المقاعد التى أصبحت شاغرة بالمحكمة.

ح) اذا لم يتم شغل مقعد شاغر جاز لاعضاء المحكمة الباقين الاستمرار بطلب من أحد الاطراف فى تطبيق الاجراءات واصدار الحكم النهائى للمحكمة.

الفصل 5

أ) تحدد المحكمة تاريخ ومكان انعقاد جلساتها

ب) تكون المداولات فى جلسة مغلقة وتعتبر سرية جميع الوثائق المقدمة للمحكمة . غير أن الاطراف فى الاتفاق التى يكون الموقعون عنها المعينون أطرافا فى الخلاف يمكنها تعيين ممثل عنها فى المداولات

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

والاطلاع على الوثائق المقدمة . واذا كانت اللجنة تشارك في الاجراءات فان جميع الاطراف في الاتفاق وجميع الموقعين يجوز لهم حضورها والاطلاع على الوثائق المقدمة ما لم تقرر المحكمة خلاف ذلك بصفة استثنائية.

ج) تبدأ الاجراءات بتقديم مذكرة الطرف الطالب المشتملة على حججه وعلى الافعال المتعلقة بها المؤيدة بالبراهين وعلى المبادىء القانونية المسندة اليها . وتلى مذكرة الطرف الطالب مذكرة مضادة يقدمها الطرف الخصم ، ويجوز للطرف الطالب تقديم جواب عن المذكرة المضادة التي أدلى بها الطرف الخصم ، ولا تقدم مرافعات اضافية الا اذا رأت المحكمة ضرورة ذلك.

د) تتم الاجراءات كتابة ويجوز لكل طرف تقديم حجج كتابية لتأييد ادعاآته الواقعية والقانونية ، غير أنه يمكن تقديم حجج شفوية ويجوز الاستماع الى بعض الشهود اذا رأت المحكمة فائدة في ذلك.

هـ) يمكن أن تنظر المحكمة في الطلبات الفرعية الناتجة مباشرة عن موضوع الخلاف وأن تبت في هذه الطلبات بشرط أن تكون داخلة في اختصاصها المحدد في الفصل 2 من هذا الاتفاق الاضافي.

و) يجوز للمحكمة وقف الاجراءات في كل وقت من اوقاتها اذا قررت أن الخلاف يتجاوز حدود اختصاصها المحدد في الفصل الثاني من هذا الاتفاق الاضافي.

ز) تجرى مداولات المحكمة في جلسات مغلقة ويجب أن يصادق عضوان على الاقل من أعضائها على مقرراتها وأحكامها ؛

ح) يجب أن يكون حكم المحكمة كتابيا ومدعما بأسباب ويمكن لكل عضو لا يوافق على الحكم الصادر تقديم وجهة نظره كتابة على حدة ؛

ط) يجوز للمحكمة تطبيق قواعد الاجراءات الاضافية اللازمة لسير التحكيم بشرط أن تتلاءم هذه القواعد والقواعد الموضوعة بموجب هذا الاتفاق الاضافي.

الفصل 6

أ) اذا لم يقدم أحد الطرفين دعواه جاز للطرف الآخر أن يطلب من المحكمة اعتبار طلبه والحكم لفائدته . ويجب أن تتأكد المحكمة قبل ذلك من أن القضية داخلة في اختصاصها ومن أن لها أساسا من حيث الواقع والقانون ؛

ب) يجب أن تعين المحكمة قبل اصدار حكمها أجلا اضافيا الى الطرف الذي لم يقدم دعواه ما لم تكن هناك أسباب تحملها على الاعتقاد بأنه لا ينوى تقديمها.

الفصل 7

كل موقع أو مجموعة من الموقعين أو اللجنة يرى أن له فائدة لا يستهان بها في الحكم في القضية يجب عليه أن يطلب من المحكمة الاذن في أن يكون طرفا في الاجراءات . واذا ظهر للمحكمة أن للطالب فائدة لا يستهان بها في الحكم في القضية لبت طلبه.

الفصل 8

يجوز للمحكمة بطلب من أحد الاطراف أو تلقائيا تعيين الخبراء الذين ترى فائدة في الاستعانة بهم.

الفصل 9

يجوز لكل موقع من الموقعين للجنة تقديم جميع المعلومات التي ترى المحكمة تلقائيا أو بطلب من أحد الاطراف أن فيها فائدة لحسن سير الاجراءات ولتسوية الخلاف تسوية ملائمة.

الفصل 10

يجوز للمحكمة خلال النظر في القضية وفي انتظار صدور الحكم النهائي تقديم توصيات الى الاطراف بقصد حماية حقوق كل طرف منها

الفصل 11

أ) يستند في حكم المحكمة الى تأويل الاتفاق والاتفاق الخاص وهذا الاتفاق الاضافي وفقا للمبادىء القانونية المسلم بها بصفة عامة ؛

ب) اذا توصلت الاطراف خلال الاجراءات الى اتفاق ما وجب تسجيل هذا الاتفاق في شكل حكم صادر عن المحكمة بموافقة الاطراف ؛

ج) يلزم حكم المحكمة جميع الاطراف في الخلاف الذي يجب عليها الامتثال له بصدق وحسن نية واذا كانت اللجنة طرفا في خلاف ما ورأت المحكمة أن مقرر اللجنة يعتبر لاغيا ولا عمل به لانه غير مأذون فيه بموجب الاتفاق أو الاتفاق الخاص أو لانه غير مطابق لهما لزم حكم المحكمة جميع الموقعين.

الفصل 12

ان نفقات المحكمة بما فيها أجور أعضائها توزع كذلك على جميع الاطراف ما لم تقرر المحكمة خلاف ذلك نظرا للظروف الخاصة المحيطة بالقضية واذا كان يوجد عدة أطراف بجانب واحد وزعت المحكمة النفقات على جميع هذه الاطراف.

الفصل 13

يدخل هذا الاتفاق الاضافي في حيز التنفيذ بمجرد ما يوقع عليه جميع الموقعين على الاتفاق الخاص الذين يكون هذا الاتفاق قد دخل في حيز التنفيذ بالنسبة اليهم . ويعمل به فيما بعد طبقا للفصل 14 من الاتفاق الخاص بالنسبة للموقعين الآخرين ابتداء من اليوم الذي يصبح فيه الاتفاق الخاص مطبقا عليهم ويبقى معمولا بهذا الاتفاق الاضافي ما دام معمولا بالاتفاق الخاص نفسه.

وثقة بذلك وضع الموقعون أسفله المأذون لهم بصفة قانونية امضاءاتهم على هذا الاتفاق.

وحرر بواشنطون يوم رابع يونيه 1965 باللغتين الانجليزية والفرنسية يعتمد على نصيهما معا في نظير أصلي واحد يودع بمحفوظات حكومة الولايات المتحدة الامريكية التي توجه منه نسخة مشهودا بمطابقتها للاصل الى كل موقع أو كل حكومة منخرطة والى حكومة كل دولة عضو في الاتحاد الدولي للمواصلات السلكية واللاسلكية.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

نصوص خاصة

مرسوم رقم 2.76.669 بتاريخ 4 صفر 1397 (25 يناير 1977) بالاعلان أنه من المصلحة العمومية بناء شبكة الرى لسد الحسن الداخل : القناة الرئيسية للضفة اليسرى رقم 6 من النقطة الكيلومترية 0 + 000،00 الى النقطة الكيلومترية 2 + 866،50 وبنزع ملكية القطع الارضية اللازمة لهذا الغرض (اقليم الرشيدية – دائرة الرشيدية).

ان الوزير الاول ،

بمقتضى الظهير الشريف الصادر في 26 جمادى الثانية 1370 (3 أبريل 1951) بنزع الملكية لاجل المصلحة العمومية والاحتلال المؤقت ، حسبما وقع تغييره أو تتميمه ؛

وبناء على المرسوم الملكي رقم 833.66 الصادر في 7 رجب 1386 (22 أكتوبر 1966) باحداث المكتب الاقليمي للاستثمار الفلاحي بتافيلالت ولاسيما الفصل السادس منه ؛

وبناء على ملف البحث الذى أجرى بمكاتب دائرة الرشيدية ، ملحقة اوفوس فيما بين 7 جمادى الاولى 1394 (29 مايو 1974) و 8 رجب 1394 (29 يوليوز 1974) ؛

وباقتراح من مدير المكتب الاقليمى للاستثمار الفلاحى بتافيلالت ،

يرسم ما يلى :

الفصل الاول

يعلن أنه من المصلحة العمومية بناء القناة الرئيسية للضفة اليسرى رقم 6 من النقطة الكيلومترية 0 + 000،000 الى النقطة الكيلومترية 2 + 866،50 الداخلة فى دائرة نفوذ المكتب الاقليمى للاستثمار الفلاحى بتافيلالت (اقليم الرشيدية ، دائرة الرشيدية).

الفصل الثانى

تنزع بناء على ما ذكر ملكية القطع الارضية المبينة فى الجدول بعده والمرسومة بلون أحمر فى التصميم التجزيئى ذى المقياس 1/500 المضاف الى أصل هذا المرسوم :

ارقام القطع الارضية فى التصميم	رقم الرسم العقارى واسم الملك	الملاكون أو المظنون أنهم الملاكون		المساحة	النخيل		الزيتون			اشجار متنوعة
		الاسماء العائلية والشخصية	العنوان		ك	م ص	ك	م	ص	
				آ س						
		السادة والسيدات :								
4888	غير محفظة	شفيق مولاى الحنافى.	الدويرة	1 38	2	1	2			3
4889	كذلك	للا زهور بنت المستعين.	أرفود	1 4	1					
4890	كذلك	حبيد اباحنينى بن الحسن.	الدويرة	78				4		
4891	كذلك	محمد بن الامين.	كذلك	47		1		6		
4892	كذلك	مولاى الشريف بن الامين.	كذلك	88						
4893	كذلك	مولاى هاشم بن المختار.	كذلك	54		3		1		
4894	كذلك	عبد القادر بن خيى.	كذلك	59		2	1			
4895	كذلك	مولاى اسماعيل بن مصطفى.	كذلك	1 69		1		1		
4896	كذلك	محمد بن التهامى الفضيل.	كذلك	59		3				1
4897	كذلك	أرض على ملك مسجد الدويرة.	كذلك	59	1					6
4898	كذلك	محمد بن حكيم.	كذلك	1 15		9				
4899	كذلك	مولاى التهامى بن لحسن.	كذلك	1 34		3				3
4900	كذلك	مولاى هاشم بن الحسين.	كذلك	1 59			1	4		1
4901	كذلك	محمد بن الحسن.	كذلك	78						2
4902	كذلك	مولاى هاشم بن أحمد.	كذلك	72						
4903	كذلك	محمد بن الحسن.	كذلك	4						
4904	كذلك	محمد بن بابا بن لحسن.	كذلك	1 36						9
4905	كذلك	محمد بن الحسن.	كذلك	66						
4907	كذلك	باحمو بن المدنى.	كذلك	42						2
4908	كذلك	الحبيب بن المدنى.	كذلك	94		1	1			3
4909	كذلك	مولاى عبد السلام بن الطيب.	كذلك	60		2				6
4910	كذلك	محمد بن الحسين.	كذلك	1 56	1		1	1		5
4912	كذلك	بابا بن قاسم بن الحبيب.	كذلك	1 76	1			1		5
4913	كذلك	أرض على ملك مسجد الدويرة.	كذلك	98						
4915	كذلك	مولاى الطيب بن اسماعيل.	كذلك	37						
4916	كذلك	ورثة مولاى الطيب بن الحسن.	كذلك	54		1				1
4917	كذلك	مولاى هاشم بن أحمد.	كذلك	70						
4918	كذلك	محمد بن بابا بن لحسن.	كذلك	1 31						
4920	كذلك	الحبيب بن أحمد.	كذلك	54						
4921	كذلك	محمد بن حكيم.	كذلك	1 79						
4922	كذلك	شفيق مولاى للحنفى.	كذلك	14						
4923	كذلك	مولاى الشريف بن أحمد.	كذلك	74						3
4924	كذلك	للا مينة بنت الصديق.	كذلك	73						
4926	كذلك	مولاى عبد القادر بن التهامى.	كذلك	1 42				1		
4928	كذلك	مولاى أحمد بن الفضيل.	كذلك	1 97	1					
4929	كذلك	مولاى عبد القادر بن التهامى.	كذلك	62						
4930	كذلك	محمد بن التهامى الفضيل.	كذلك	1 30						

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

ارقام القطع الارضية فى التصميم	رقم الرسم العقارى واسم الملك	الملاكون أو المظنون أنهم الملاكون: الاسماء العائلية والشخصية	العنوان	المساحة	النخيل: ك	النخيل: م ص	الزيتون: ك	الزيتون: م	الزيتون: ص	اشجار متنوعة
				آ س						
		السادة والسيدات :								
4932	غير محفظة	ورثة حجى بن الحاج الطيب.	الدويرة	18						
4933	كذلك	فصباوى عبد القادر.	كذلك	88						
4934	كذلك	قصباوى اباعمر.	كذلك	19 1						
4935	كذلك	عميمى بن الحسن.	كذلك	96						
4936	كذلك	مولاى الحسن بن عمر.	كذلك	86						
4937	كذلك	مولاى على بن أحمد.	كذلك	74						
4939	كذلك	الحبيب بن محمد الحبيب.	كذلك	34						
4940	كذلك	مولاى عبد القادر بن التهامى.	كذلك	60						
4941	كذلك	مولاى عمر بن الحسن.	كذلك	63						
4942	كذلك	محمد بن الحسين.	كذلك	54 1						
4943	كذلك	مولاى الحسن بن عمر.	كذلك	42						
4944	كذلك	أرض على ملك مسجد الدويرة.	كذلك	92						
4946	كذلك	مولاى أحمد بن عبد الله.	كذلك	95						
4947	كذلك	مولاى العربى بن الطيب.	كذلك	56						
4949	كذلك	مولاى محمد (فتحا) بن عبد الرحمن.	كذلك	86 1						
4950	كذلك	الحبيب بن أحمد.	كذلك	60 1						
4952	كذلك	بابا أعطا بن المعطى.	كذلك	20 2						
4953	كذلك	ابا الصديق بن بوطاهر.	كذلك	33						
4954	كذلك	بيى حماد بن المعطى.	كذلك	21						
4956	كذلك	محمد بن المهدى.	كذلك	22						
4957	كذلك	محمد بن الصديق.	كذلك	74						
4959	كذلك	مولاى على بن حسن.	البطاطحة	64 2						
4961	كذلك	محمد بن الحسن بن بيى.	الدويرة ، أوفوس	36 1						
4962	كذلك	ورثة مولاى الصديق بن الحسن.	كذلك	55						
4964	كذلك	مولاى الحسن بن عمر.	كذلك	24 2			2			
5062	كذلك	حبيب سيدى عمى بابا.	كذلك	70						
5063	كذلك	أحمد بن الصديق المكناسى.	كذلك	98						1
5064	كذلك	عبد الواحد بن الطالب.	كذلك	70		1				
5066	كذلك	النهامى بن خايى.	كذلك	39						
5067	كذلك	مولاى على بن التهامى.	كذلك	92						
5068	كذلك	أحمد بن المعطى.	كذلك	16						
5069	كذلك	العربى بن الحاج.	كذلك	26						
5070	كذلك	الطاهر بن حومادى.	كذلك	4						
5072	كذلك	عبد القادر بن موحا.	كذلك	26						
5073	كذلك	مولاى الطيب بن اسماعيل.	كذلك	45						
5074	كذلك	مولاى الكبير بن اسماعين.	كذلك	21						
5075	كذلك	ورثة سيدى الحبيب بن اسماعين.	كذلك	44						
5076	كذلك	العربى بن حمو.	كذلك	24						
5077	كذلك	الحبيب بن محمد الحبيب.	كذلك	37						

الفصل الثالث ـ يسند تنفيذ هذا المرسوم الذى ينشر بالجريدة الرسمية الى مدير المكتب الاقليمى للاستثمار الفلاحى بتافيلالت.

وحرر بالرباط فى 4 صفر 1397 (25 يناير 1977).

الوزير الاول ،

الامضاء : أحمد عصمان.

وقعه بالعطف :

وزير الفلاحة والاصلاح الزراعى ،

الامضاء : صالح المزيلى.

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

مرسوم رقم 2.77.3 بتاريخ 19 ربيع الثانى 1397 (8 أبريل 1977) بتعيين ممثل كاتب الدولة لدى الوزير الاول المكلف بالتخطيط والتنمية الجهوية لدى المجلس الادارى للمكتب الوطنى للسكك الحديدية.

إن الوزير الاول ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.63.225 الصادر فى 14 ربيع الاول 1383 (5 غشت 1963) باحداث المكتب الوطنى للسكك الحديدية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما بالظهير الشريف رقم 1.73.202 المؤرخ فى 8 ذى الحجة 1393 (2 يناير 1974) ولاسيما الفصل 4 منه ؛

وباقتراح من كاتب الدولة لدى الوزير الاول المكلف بالتخطيط والتنمية الجهوية ،

يرسم ما يلى :

الفصل الاول

يعين السيد فؤاد الحلو ، مهندس الدولة بمديرية التخطيط متصرفا بالمكتب الوطنى للسكك الحديدية بصفة ممثل لكاتب الدولة لدى الوزير الاول المكلف بالتخطيط والتنمية الجهوية.

الفصل الثانى

يعمل بهذا المرسوم ابتداء من فاتح غشت 1976.

الفصل الثالث

يسند الى كاتب الدولة لدى الوزير الاول المكلف بالتخطيط والتنمية الجهوية تنفيذ هذا المرسوم الذى ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط فى 19 ربيع الثانى 1397 (8 أبريل 1977).

الوزير الاول ،

الامضاء : أحمد عصمان.

وقعه بالعطف :

كاتب الدولة لدى الوزير الاول

المكلف بالتخطيط والتنمية الجهوية ،

الامضاء : الطيب ابن الشيخ.

مرسوم رقم 2.76.511 بتاريخ 12 ربيع الثانى 1397 (فاتح أبريل 1977) تحدد بموجبه لائحة الفلاحين المستفيدين من الاراضى الفلاحية أو القابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص (اقليما مراكش وقلعة السراغنة).

ان الوزير الاول ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.72.277 الصادر فى 22 ذى القعدة 1392 (29 دجنبر 1972) بمثابة قانون يتعلق بمنح بعض الفلاحين أراضى فلاحية أو قابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص ولاسيما الفصل 8 منه ؛

وبناء على القرار الوزارى رقم 36.76 الصادر فى 6 ذى القعدة 1395 (10 نونبر 1975) بتطبيق الفصل 4 من الظهير الشريف رقم 1.72.277 المشار اليه أعلاه الصادر فى 22 ذى القعدة 1392 (29 دجنبر 1972) بمثابة قانون ؛

وبعد دراسة المشروع فى المجلس الوزارى بتاريخ 6 صفر 1397 (27 يناير 1977) ،

يرسم ما يلى :

الفصل الاول

تحدد حسبما هو مضاف الى هذا المرسوم لائحة الموزعة عليهم القطع الارضية الكائنة بالتجزئات المبينة فى القرار الوزارى رقم 36.76 المشار اليه أعلاه المؤرخ فى 6 ذى القعدة 1395 (10 نونبر 1975).

الفصل الثانى

ينشر هذا المرسوم بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط فى 12 ربيع الثانى 1397 (فاتح أبريل 1977).

الوزير الاول ،

الامضاء : أحمد عصمان.

وقعه بالعطف :

وزير الداخلية ،

الامضاء : محمد حدو الشيكر.

وزير الفلاحة والاصلاح الزراعى ،

الامضاء : صالح المزيلى.

وزير المالية ،

الامضاء : عبد القادر بنسليمان.

***

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

لائحة الموزعة عليهم الاراضي الفلاحية
باقليمي مراكش (D.P) وقلعة السراغنة (D.P)

توزيع 1973 الشطر الثاني (1972)

الرقم الترتيبي	الاسماء الشخصية والعائلية	الجماعة القروية	العناوين
	السادة والسيدات :		
1	أحمد بن العربي الموس	شيشاوة	دوار السراغنة
2	محمد بن بريك الجرايفي	كذلك	دوار سيدي بوزيد
3	أحمد بن حمود	كذلك	دوار السراغنة
4	علال بن محمد	كذلك	دوار السراغنة
5	محمد بن بوجمعة النايم	كذلك	دوار سيدي بوزير
6	ابراهيم بن المختار شلاح	كذلك	دوار عزيب قريشي
7	عمر بن بوجمعة آيت عطار	كذلك	دوار عزيب كروش
8	سلام بن محمد	كذلك	دوار بلبشير
9	أحمد بن الفارس خليطن	كذلك	دوار المعطى
10	ابراهيم بن الحسين عبد الرزاق	كذلك	دوار كاوكاو
11	محمد بن عمر اطلش	كذلك	دوار سيدي بوزيد
12	ابراهيم بن محمد كاج	كذلك	دوار السراغنة
13	بوجمعة بن محمد حطوش	كذلك	دوار سيدي بوزيد
14	لحسن بن محمد اطلش	كذلك	دوار سيدي بوزيد
15	محمد بن محمد غريبة	كذلك	وار المعطى سيدي بوزيد
16	ابراهيم بن لحسن جاع	كذلك	دوار سيدي بوزيد
17	أحمد بن محمد (فتحا) بن عدي العنابي	كذلك	دوار السراغنة
18	حسن بن لحسن بن محمد	كذلك	دوار دراوة
19	عمر بن عبد القادر بري	كذلك	دوار المعطى
20	علي بن بريك بوحسين	كذلك	دوار السراغنة
21	محمد بن الحسين الزرايدي	كذلك	دوار اخنوخات سيدي بوزيد
22	فاطنة بنت العياشي الزيبيري	كذلك	دوار المعطى
23	العربي بن البشير فراين	كذلك	دوار سيدي بوزيد
24	أحمد بن مبارك محمد الرميمني	كذلك	دوار مولاي ابراهيم
25	محمد بن البشير عمر	كذلك	دوار دراوة
26	ميلود زيتون	كذلك	دوار السراغنة
27	يزة بنت الطاهر	كذلك	دوار حفيظ
28	عبد القادر بوجمعة بايميك	كذلك	دوار سيدي بوزيد
29	قايدة بنت مسعودة ينبوع	كذلك	دوار سيدي بوزيد
30	عمر بن ميلود عميمي	كذلك	دوار سيدي بوزيد
31	ربيعة بنت الحبيب زروال	كذلك	دوار سيدي بوزيد
32	عائشة بنت محمد (فتحا)	كذلك	دوار السراغنة
33	عزيز محمد بن بريك	كذلك	دوار المعطى
34	هنية بنت عبد الله	كذلك	دوار سيدي بوزيد
35	مبارك محمد الرحالي	كذلك	دوار السراغنة
36	الباتول بنت أحمد	كذلك	دوار السراغنة
37	عبد العلي حميدة التاج	كذلك	دوار كاوكاو
38	حادة بنت محمد	كذلك	دوار السراغنة
39	فاطمة بنت بريد	كذلك	دوار سيدي بوزيد
40	الحسين عمر	كذلك	دوار المعطى
41	محمد لحسن عزيز	كذلك	دوار كاوكاو
42	خدوج بنت محمد	كذلك	دوار سيدي بوزيد
43	فاطمة بنت علي	كذلك	دوار سيدي بوزيد
44	رقية بنت رحال	كذلك	دوار سيدي بوزيد
45	مبارك بلغالمي	كذلك	دوار السراغنة
46	صالح بن علا بيميك	كذلك	دوار سيدي بوزيد
47	محمد (فتحا) بن صالح	كذلك	دوار عباس
48	فاطمة بنت سالم	كذلك	دوار السراغنة
49	هشومة بنت محمد عوتي	كذلك	دوار سيدي بوزيد
50	مبارك بن عمارة فرصي	كذلك	دوار سيدي بوزيد
51	أحمد بن الحسين اطلش	كذلك	دوار سيدي بوزيد
52	ربيعة بنت هدى	كذلك	دوار سيدي بوزيد
53	عبد المالك بن عبد السلام	كذلك	دوار السراغنة
54	محمد بن لحسن الحبيب	كذلك	دوار المعطى
55	رقية بنت رحمون الجريفي	كذلك	دوار سيدي بوزيد
56	ابراهيم بوجمعة قدور	كذلك	دوار مشو
57	محمد بن ميلود عميمي	كذلك	دوار سيدي بوزيد
58	زاينة بنت عمر بولهدوب	كذلك	دوار اخنوخات
59	فاطمة بنت الحبيب	كذلك	دوار السراغنة

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الرقم الترتيبي	الاسماء الشخصية والعائلية	الجماعة القروية	العناوين
	السادة والسيدات :		
60	احميد بن داهون	شيشاوة	دوار كاوكاو
61	فاطنة بنت عبد الله	كذلك	دوار سيدى بوزيد
62	مولاى عمر بن هدى بن الحاج قدور	كذلك	دوار سيدى بوزيد
63	مبارك الشرقاوى	الدشيرة	دوار بسيبيسة
64	عبد القادر المعزوزى	كذلك	دوار أولاد جابر
65	الكبير بن محمد قطيف	كذلك	دوار مسابل
66	الحداد بن محمد	كذلك	دوار مسابل
67	عبد القادر الصرار	كذلك	دوار مجاط
68	أحمد بن محمد التويسى	كذلك	دوار أولاد جابر
69	الشرقى بن صالح المجهاد	كذلك	دوار مجاط
70	محمد (فتحا) بن محمد هدير	كذلك	دوار مجاط
71	صالح بن عمر الصروخ	كذلك	دوار المناترة
72	رحال بن صالح صرار	كذلك	دوار مجاط
73	محمد بن المحجوب المسناوى	كذلك	دوار القرابلة
74	عبد القادر بن علال الساقى	كذلك	دوار أولاد مسابل
75	محمد بن أحمر الكريمة	كذلك	دوار أولاد مسابل
76	رحال بن عبد القادر بن الجيلالى نشاط	كذلك	دوار أولاد مسابل
77	مصطفى بن عبد القادر الشاوى	كذلك	دوار أولاد طراف
78	الكبير بن محمد صبرى	كذلك	دوار أولاد جابر
79	أحمد بن محمد الوكيلى	كذلك	أولاد حمادى
80	محمد بن محمد بن أحمد الوردى	زاوية سيدى الحطاب	أولاد عزابة
81	محمد بن محمد المسرار	كذلك	أولاد عزابة
82	الكبير بن محمد بن الجيلالى بنعزيز	كذلك	أولاد عزابة
83	محمد بن محمد بركوم	كذلك	أولاد عزابة
84	رابحة بنت التهامى	كذلك	القراقرة
85	محمد بن رحال سميمو	كذلك	دوار أولاد ابو بكر
86	محمد (فتحا) بن أحمد صداق	كذلك	دوار أولاد شويخ
87	محمد بن ميلود بن حمو كرداتى	كذلك	دوار أولاد شويخ
88	صالح بن أحمد بن مبارك حمامة	كذلك	دوار الشطيبة
89	بومحمد (فتحا) بن عمر الكميلى	كذلك	دوار الازروق الربعة
90	محمد الميلودى بوظهر	كذلك	دوار أولاد عامر
91	الجيلالى بن أحمد قدور الساقى	كذلك	دوار أولاد شويق
92	أحمد بن محمد الشافعى	كذلك	دوار العزابة
93	سراج الدين صالح	كذلك	دوار الشطيبة
94	عبد الرحمان بن محمد (فتحا) هاينى	كذلك	دوار العزابة
95	زهرى بن محمد بن صالح العايدى	كذلك	دوار العزابة
96	عمر بن محمد رويمم	أربعاء كازيط	دوار أولاد رافع
97	محمد بن قدور بوكروم	كذلك	دوار آيت الهيند
98	المختار بوخاسى	كذلك	دوار آيت الهيند
99	محمد بن أحمد الصافى	كذلك	دوار الغديرة
100	الكبير بن محمد بوكروم	أولاد يعقوب	دوار أولاد بوعلى
101	عمر بلخادم	كذلك	دوار رويش
102	كبور الفيلالى	كذلك	دوار رويش
103	الحسن الطويسى	كذلك	دوار رويش
104	محمد كاينو	كذلك	دوار رويش
105	صالح حفيان الراس	كذلك	دوار رويش
106	أحمد غانم	كذلك	دوار رويش
107	المختار الفيلالى	كذلك	دوار رويش
108	صالح الساهل	كذلك	دوار رويش
109	عمر الراجى	كذلك	دوار رويش
110	أحمد عطوشى	كذلك	دوار مولاى الطاهر
111	محمد العمار	كذلك	دوار رويش
112	علال بن العباس الهيبة	كذلك	دوار أولاد صبيح
113	بوعزة بن مامار	كذلك	دوار ملاسلة
114	أحمد بن عبد الله النجماوى	كذلك	دوار أولاد ابن ناجم
115	عبد الرحمان قشقاش	كذلك	دوار رويش
116	أحمد بوكرين	كذلك	دوار رويش
117	مبارك العمار	كذلك	دوار رويش
118	عباس العود	كذلك	دوار رويش
119	عباس بن لحسن الراشيدى	كذلك	دوار رويش
120	محمد الضو	الجوالة	دوار بئر الحمير
121	الجيلالى السملالى	كذلك	دوار أولاد سيدى رحال
122	محمد (فتحا) الدحمانى	معياط	دوار المجموعة 947
123	بابا عبد الرحمان	كذلك	دوار أولاد الرغاى
124	مصطفى حمراس	كذلك	دوار المجموعة 948
125	رحال الكيحل	كذلك	دوار بناكة
126	محمد المروفى	كذلك	درب العوينة
127	المكي صدقى	كذلك	دوار القصور
128	مباركة بنت محمد الكراد		دوار المجموعة 946

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الرقم الترتيبي	الاسماء الشخصية والعائلية	الجماعة القروية	العناوين
	السادة والسيدات :		
129	أحمد الحنفي	معياط	دوار المجموعة 946
130	عبد الرحمان الخضراوي	كذلك	دوار أولاد الرغاى
131	فاطنة بنت محمد بن بادة	كذلك	دوار المجموعة 949
132	محمد العفاطي	كذلك	دوار أولاد على
133	زهرة بنت الجيلالي الزروالي	كذلك	دوار أولاد على
134	فاطمة بنت محمد غوش محمد (فتحا)	كذلك	درب الراضي
135	أحمد الطاهري	كذلك	دوار القصو
136	عبد الرحمان الجابري	كذلك	دوار أولاد الرغاى
137	عمر الاطرش	كذلك	المجموعة 948
138	مباركة بنت محمد الغاديري	كذلك	المجموعة 949
139	كبورة بنت مصطفى	كذلك	المجموعة 949
140	ادريس بكار	كذلك	دوار درب الراضي
141	محمد بن محمد (فتحا)	كذلك	دوار أولاد الرغاى
142	حسن الوافي	كذلك	دوار أولاد الرغاى
143	ميلود المعطاوي	كذلك	دوار الصور
144	حسن كويكة	كذلك	دوار أولاد الرغاى
145	محمد الشعراوي	كذلك	دوار أولاد الرغاى
146	الطاهر الرى	كذلك	دوار المجموعة 949
147	محمد (فتحا) بن عبد السلام	كذلك	دوار أولاد الرغاى
148	سعيد محمد	كذلك	درب الحاج اليمنى
149	محمد السوسى	كذلك	دوار أولاد السوسى
150	الطاهر العلواني	كذلك	دوار المجموعة 947
151	عمر الزقيق	كذلك	دوار المجموعة 948
152	الحسن بن الشريف	معياط	دوار أولاد الزغاى
153	محمد سليمان	كذلك	دوار المجموعة 947
154	جعفر بن محمد	كذلك	دوار أولاد مصور
155	فاطمة بنت محمد	كذلك	دوار المجموعة 947
156	فاطمة بنت الجيلالي كبال	كذلك	دوار المجموعة 949
157	صالح بن محمد	كذلك	دوار الشيخ مبارك
158	عبد الرحمان الكحلاوي	كذلك	دوار أولاد الرغاى
159	محمد بوعافية	كذلك	دوار أولاد الرغاى
160	محمد بن المنيار	كذلك	دوار المرس
161	الكبير بن محمد	كذلك	دوار أولاد حمو
162	محمد بن ادريس	كذلك	دوار أولاد عبد الله
163	العربي بن عبد السلام	كذلك	دوار أولاد صابر
164	أحمد بن عبد الرحمان	كذلك	دوار أولاد الرغاى
165	العزيز البودالي	معياط	دوار المجموعة 947
166	محمد بن حمادى	كذلك	دوار القصور
167	أحمد بن حجاج	كذلك	دوار أولاد الرغاى
168	عبد الكبير ابو عبد الله	كذلك	دوار أولاد الرغاى
169	الجيلالي بن الكبير	كذلك	دوار أولاد حمو
170	محمد بن بوجمعة	كذلك	دوار أولاد الرغاى
171	المعطي بن المكي	كذلك	دوار أولاد محمد
172	محمد كريكش	كذلك	دوار القلعة
173	محمد بن صالح	كذلك	دوار أولاد الرغاى
174	الهداجي بن محمد	كذلك	دوار أولاد الرغاى
175	عمر بن الفاطمي الفوهامي	كذلك	دوار أولاد حمو
176	أحمد بن عبد الرحمان	كذلك	دوار أولاد الرغاى
177	حمو بن الحاج	كذلك	دوار المجموعة 949
178	مبارك القريشي	كذلك	دوار المجموعة 948
179	أحمد بن أحمد عبد الرحمان	كذلك	دوار أولاد الرغاى
180	مصطفى المعروفي	كذلك	دوار القلعة
181	مبارك مصدق	كذلك	دوار أولاد جابر
182	محمد بن الجيلالي	كذلك	دوار أولاد الرغاى
183	الجيلالي المشاوري	كذلك	دوار المجموعة 948
184	عبد الرحمان بن أحمد	كذلك	دوار أولاد الرغاى
185	صالح اكشيش	كذلك	دوار المجموعة 949
186	عبد الله بن محمد	كذلك	دوار أولاد الرغاى
187	أحمد الشاهدى الوزاني	كذلك	دوار المجموعة 946
188	عبد السلام بن محمد	كذلك	دوار أولاد الرغاى
189	عبد المولى بن محمد	كذلك	دوار أولاد الرغاى
190	محمد بن عباس	كذلك	دوار أولاد الرغاى
191	أحمد بوح المكي	كذلك	دوار أولاد الرغاى
192	محمد البزيدى	كذلك	دوار أولاد عبد الله
193	محمد بن العياشي	الحدانة	دوار أولاد رحو
194	عبد الكبير عادل	كذلك	دوار أولاد رشاد
195	المكي بن العياشي مسطاح	كذلك	دوار أولاد على
196	محمد (فتحا) بن الجيلالي خوطة	كذلك	دوار أولاد حمزة
197	محمد قلو	كذلك	دوار أولاد صبيح

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

مرسوم رقم 2.76.513 بتاريخ 12 ربيع الثاني 1397 (فاتح ابريل 1977) تحدد بموجبه لائحة الفلاحين المستفيدين من الاراضي الفلاحية أو القابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص (اقليم وجدة).

ان الوزير الاول ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.72.277 الصادر في 22 ذي القعدة 1392 (29 دجنبر 1972) بمثابة قانون يتعلق بمنح بعض الفلاحين أراضي فلاحية أو قابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص ولاسيما الفصل الثامن منه ؛

وبناء على القرار الوزاري رقم 37.76 الصادر في 6 ذي القعدة 1395 (10 نونبر 1975) بتطبيق الفصل 4 من الظهير الشريف رقم 1.72.277 المشار اليه أعلاه الصادر في 22 ذي القعدة 1392 (29 دجنبر 1972) بمثابة قانون ؛

وبعد دراسة المشروع في المجلس الوزاري بتاريخ 6 صفر 1397 (27 يناير 1977) ،

يرسم ما يلي :

الفصل الاول

تحدد حسبما هو مضاف الى هذا المرسوم لائحة الموزعة عليهم القطع الارضية الكائنة بالتجزئات المبينة في القرار الوزاري رقم 37.76 المشار اليه أعلاه المؤرخ في 6 ذي القعدة 1395 (10 نونبر 1975).

الفصل الثاني

ينشر هذا المرسوم بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 12 ربيع الثاني 1397 (فاتح ابريل 1977).

وقعه بالعطف :

وزير الداخلية ،

الامضاء : محمد حدو الشيكر.

وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي.

الامضاء : صالح المزيلي.

وزير المالية ،

الامضاء : عبد القادر بنسليمان.

***

لائحة الموزعة عليهم الاراضي الفلاحية باقليم وجدة (S.P.)

توزيع 1973 الشطر الاول (1971)

الرقم الترتيبي	الاسماء الشخصية والعائلية	الجماعة القروية	العناوين
1	محمد بنشاو	بني درار	بني درار ، آحواز وجدة
2	بوجمعة الدحماني	كذلك	بني درار ، آحواز وجدة

قرار وزاري رقم 90.77 بتاريخ 5 محرم 1397 (27 دجنبر 1976) بتطبيق الفصل 4 من الظهير الشريف رقم 1.72.277 الصادر في 22 ذي القعدة 1392 (29 دجنبر 1972) بمثابة قانون يتعلق بمنح بعض الفلاحين أراضي فلاحية أو قابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص (عمالة الدار البيضاء).

ان وزير الداخلية ،

ووزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.72.277 الصادر في 22 ذي القعدة 1392 (29 دجنبر 1972) بمثابة قانون يتعلق بمنح بعض الفلاحين أراضي فلاحية أو قابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص ولا سيما الفصل 4 منه ،

يقرران ما يلي :

الفصل الأول

ان المستفيدين من الاراضي الفلاحية او القابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص برسم توزيع الاراضي عن سنة 1975 يختارون في عمالة الدار البيضاء من بين سكان الجماعتين القرويتين الآتيتين :

1 – تجزئة المحمدية : جماعة سيدي موسى بنعلي القروية.

2 – تجزئة المحمدية : جماعة تيط مليل القروية.

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 5 محرم 1397 (27 دجنبر 1976).

وزير الداخلية ،
الامضاء : محمد حدو الشيكر.

وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،
الامضاء : صالح المزيلي.

قراري وزاري رقم 76.77 بتاريخ 5 محرم 1397 (27 دجنبر 1976) بتطبيق الفصل 4 من الظهير الشريف رقم 1.72.277 الصادر في 22 ذي القعدة 1392 (29 دجنبر 1972) بمثابة قانون يتعلق بمنح بعض الفلاحين اراضي فلاحية او قابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص (اقليم مراكش).

ان وزير الداخلية ،

ووزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.72.277 الصادر في 22 ذي القعدة 1392 (29 دجنبر 1972) بمثابة قانون يتعلق بمنح بعض الفلاحين اراضي فلاحية او قابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص ولا سيما الفصل 4 منه ،

يقرران ما يلي :

الفصل الاول

ان المستفيدين من الاراضي الفلاحية او القابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص برسم توزيع الاراضي عن سنة 1975 يختارون في اقليم مراكش من بين سكان الجماعات القروية الآتية :

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

1 ـ تجزئة ايكودار : جماعة ايكودار القروية.
2 ـ تجزئة امزميز : جماعة امزميز القروية.
3 ـ تجزئة تيزكين : جماعة تيزكين القروية.
4 ـ تجزئة توامة : جماعة توامة القروية.
5 ـ تجزئة شيشاوة : جماعة شيشاوة القروية.
6 ـ تجزئة دويران : جماعة دويران القروية.

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 5 محرم 1397 (27 دجنبر 1976).

وزير الداخلية ، وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي.
الامضاء : محمد حدو الشيكر. الامضاء : صالح المزيلي.

قرار وزاري رقم 72.77 بتاريخ 5 محرم 1397 (27 دجنبر 1976) بتطبيق الفصل 4 من الظهير الشريف رقم 1.72.277 الصادر في 22 ذي القعدة 1392 (29 دجنبر 1972) بمثابة قانون يتعلق بمنح بعض الفلاحين أراضي فلاحية أو قابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص (اقليم مكناس).

ان وزير الداخلية ،

ووزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.72.277 الصادر في 22 ذي القعدة 1392 (29 دجنبر 1972) بمثابة قانون يتعلق بمنح بعض الفلاحين اراضي فلاحية او قابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص ولا سيما الفصل 4 منه ،

يقرران ما يلي :

الفصل الاول

ان المستفيدين من الاراضي الفلاحية او القابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص برسم توزيع الاراضي عن سنة 1973 ـ الشطر الثالث (1973) ـ يختارون في اقليم مكناس من بين سكان الجماعات القروية الآتية :

1 ـ تجزئة سيدي مبارك : جماعة عين الجمعة القروية.
2 ـ تجزئة سيدي مبارك : جماعة عين العرمة القروية.
3 ـ تجزئة مهاية : جماعة اثنين مهاية القروية.
4 ـ تجزئة الدير : جماعة الدير القروية.
5 ـ تجزئة بوغامين : جماعة عين تاوجدات القروية.

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 5 محرم 1397 (27 دجنبر 1976).

وزير الداخلية ، وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي.
الامضاء : محمد حدو الشيكر. الامضاء : صالح المزيلي.

قرار وزاري رقم 71.77 بتاريخ 5 محرم 1397 (27 دجنبر 1976) بتطبيق الفصل 4 من الظهير الشريف رقم 1.72.277 الصادر في 22 ذي القعدة 1392 (29 دجنبر 1972) بمثابة قانون يتعلق بمنح بعض الفلاحين أراضي فلاحية أو قابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص (اقليم وجدة).

ان وزير الداخلية ،

ووزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.72.277 الصادر في 22 ذي القعدة 1392 (29 دجنبر 1972) بمثابة قانون يتعلق بمنح بعض الفلاحين أراضي فلاحية أو قابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص ولا سيما الفصل 4 منه ،

يقرران ما يلي :

الفصل الاول

ان المستفيدين من الاراضي الفلاحية او القابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص برسم توزيع الاراضي عن سنة 1975 يختارون في اقليم وجدة من بين سكان الجماعات القروية الآتية :

1 ـ تجزئة تينيالين :
جماعة سيدي يحيى القروية.
جماعة العوينات القروية.
جماعة تويسيت القروية.
جماعة نعيمة القروية.
2 ـ تجزئة انجاد : جماعة بني درار القروية.
3 ـ تجزئة أهل وادي زا : جماعة أهل وادي زا القروية.

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 5 محرم 1397 (27 دجنبر 1976).

وزير الداخلية ، وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،
الامضاء : محمد حدو الشيكر. الامضاء : صالح المزيلي.

قرار وزاري رقم 86.77 بتاريخ 5 محرم 1397 (27 دجنبر 1976) بتطبيق الفصل 4 من الظهير الشريف رقم 1.72.277 الصادر في 22 ذي القعدة 1392 (29 دجنبر 1972) بمثابة قانون يتعلق بمنح بعض الفلاحين أراضي فلاحية أو قابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص (اقليم الجديدة).

ان وزير الداخلية ،

ووزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.72.277 الصادر في 22 ذي القعدة 1392 (29 دجنبر 1972) بمثابة قانون يتعلق بمنح بعض الفلاحين أراضي فلاحية أو قابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص ولا سيما الفصل 4 منه ،

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

يقرران ما يلي :

الفصل الاول

ان المستفيدين من الاراضي الفلاحية او القابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص برسم توزيع الاراضي عن سنة 1975 يختارون في اقليم الجديدة من بين سكان الجماعتين القرويتين الآتيتين :

1 – تجزئة البئر الجديد : جماعة البئر الجديد القروية.

2 – تجزئة ضيعة ماري لويز سابقا : جماعة شتوكة القروية.

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 5 محرم 1397 (27 دجنبر 1976).

وزير الداخلية ، وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

الامضاء : محمد حدو الشيكر. الامضاء : صالح المزيلي.

قرار وزاري رقم 91.77 بتاريخ 5 محرم 1397 (27 دجنبر 1976) بتطبيق الفصل 4 من الظهير الشريف رقم 1.72.277 الصادر في 22 ذي القعدة 1392 (29 دجنبر 1972) بمثابة قانون يتعلق بمنح بعض الفلاحين أراضي فلاحية أو قابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص (اقليم الجديدة).

ان وزير الداخلية ،

ووزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.72.277 الصادر في 22 ذي القعدة 1392 (29 دجنبر 1972) بمثابة قانون يتعلق بمنح بعض الفلاحين أراضي فلاحية او قابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص ولاسيما الفصل 4 منه ،

يقرران ما يلي :

الفصل الاول

ان المستفيدين من الاراضي الفلاحية او القابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص برسم توزيع الاراضي عن سنة 1975 يختارون في اقليم الجديدة من بين سكان الجماعات القروية الآتية :

1 – تجزئة بلحمدونية : جماعة سيدى اسماعيل القروية.

2 – تجزئة بنكردال : جماعة اثنين غربية القروية.

3 – تجزئة بونديكيس الزغارى : جماعة المشرق القروية.

4 – تجزئة كيو بلحمدونية : جماعة سيدى بنور القروية.

5 – تجزئة ضيعة بيرالدى سابقا : جماعة اولاد فرج القروية.

6 – تجزئة روباط ميراك : جماعة اولاد غانم القروية

7 – تجزئة كريديد : جماعة كريديد القروية.

8 – تجزئة خميس الزمامرة : جماعة خميس الزمامرة القروية.

9 – تجزئة خميس القصيبة : جماعة خميس القصيبة القروية.

10 – تجزئة تامدة : جماعة تامدة القروية.

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 5 محرم 1397 (27 دجنبر 1976).

وزير الداخلية ، وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

الامضاء : محمد حدو الشيكر. الامضاء : صالح المزيلي.

قرار وزاري رقم 87.77 بتاريخ 5 محرم 1397 (27 دجنبر 1976) بتطبيق الفصل 4 من الظهير الشريف رقم 1.72.277 الصادر في 22 ذي القعدة 1392 (29 دجنبر 1972) بمثابة قانون يتعلق بمنح بعض الفلاحين أراضي فلاحية أو قابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص (اقليم سطات).

ان وزير الداخلية ،

ووزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.72.277 الصادر في 22 ذي القعدة 1392 (29 دجنبر 1972) بمثابة قانون يتعلق بمنح بعض الفلاحين أراضي فلاحية او قابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص ولاسيما الفصل 4 منه ،

يقرران ما يلي :

الفصل الاول

ان المستفيدين من الاراضي الفلاحية او القابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص برسم توزيع الاراضي عن سنة 1975 يختارون في اقليم سطات من بين سكان الجماعات القروية الآتية :

1 – تجزئة اولاد عبو :

جماعة أولاد عبو القروية.

جماعة سيدى سعيد معاشو القروية.

2 – تجزئة الساحل : جماعة اولاد حريز الساحل القروية.

3 – تجزئة مريزيك : جماعة مريزيك القروية.

4 – تجزئة سيدى حجاج : جماعة سيدى حجاج القروية.

5 – تجزئة الفضالات :

جماعة الفضالات القروية ؛

جماعة اولاد على القروية ؛

جماعة مليلة القروية.

6 – تجزئة موالين الواد : جماعة موالين الواد القروية.

7 – تجزئة مشرع بنعبو :

جماعة مشرع بنعبو القروية ؛

جماعة اولاد سعيد القروية.

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 5 محرم 1397 (27 دجنبر 1976).

وزير الداخلية ، وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

الامضاء : محمد حدو الشيكر. الامضاء : صالح المزيلي.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار وزارى رقم 79.77 بتاريخ 5 محرم 1397 (27 دجنبر 1976) بتطبيق الفصل 4 من الظهير الشريف رقم 1.72.277 الصادر فى 22 ذى القعدة 1392 (29 دجنبر 1972) بمثابة قانون يتعلق بمنح بعض الفلاحين اراضى فلاحية أو قابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص (اقليم تازة).

ان وزير الداخلية ،

ووزير الفلاحة والاصلاح الزراعى ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.72.277 الصادر فى 22 ذى القعدة 1392 (29 دجنبر 1972) بمثابة قانون يتعلق بمنح بعض الفلاحين أراضى فلاحية او قابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص ولاسيما الفصل 4 منه ،

يقرران ما يلى :

الفصل الاول

ان المستفيدين من الاراضى الفلاحية او القابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص برسم توزيع الاراضى عن سنة 1975 يختارون فى اقليم تازة من بين سكان الجماعة القروية الآتية :

تجزئة مطماطة : جماعة باب مرزوقة القروية

الفصل الثانى

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط فى 5 محرم 1397 (27 دجنبر 1976).

وزير الداخلية ، وزير الفلاحة والاصلاح الزراعى ،

الامضاء : محمد حدو الشيكر. الامضاء : صالح المزيلى.

قرار وزارى رقم 77.77 بتاريخ 5 محرم 1397 (27 دجنبر 1976) بتطبيق الفصل 4 من الظهير الشريف رقم 1.72.277 الصادر فى 22 ذى القعدة 1392 (29 دجنبر 1972) بمثابة قانون يتعلق بمنح بعض الفلاحين أراضى فلاحية أو قابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص (اقليم خريبكة).

ان وزير الداخلية ،

ووزير الفلاحة والاصلاح الزراعى ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.72.277 الصادر فى 22 ذى القعدة 1392 (29 دجنبر 1972) بمثابة قانون يتعلق بمنح بعض الفلاحين أراضى فلاحية او قابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص ولاسيما الفصل 4 منه ،

يقرران ما يلى :

الفصل الاول

ان المستفيدين من الاراضى الفلاحية او القابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص برسم توزيع الاراضى عن سنة 1975 يختارون فى اقليم خريبكة من بين سكان الجماعتين القرويتين الآتيتين :

1 ـ تجزئة بنى سمير : جماعة بنى سمير القروية.

2 ـ تجزئة الكنادير : جماعة ثلاثاء الكنادير القروية.

الفصل الثانى

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط فى 5 محرم 1397 (27 دجنبر 1976).

وزير الداخلية ، وزير الفلاحة والاصلاح الزراعى ،

الامضاء : محمد حدو الشيكر. الامضاء : صالح المزيلى.

قرار وزارى رقم 88.77 بتاريخ 5 محرم 1397 (27 دجنبر 1976) بتطبيق الفصل 4 من الظهير الشريف رقم 1.72.277 الصادر فى 22 ذى القعدة 1392 (29 دجنبر 1972) بمثابة قانون يتعلق بمنح بعض الفلاحين أراضى فلاحية أو قابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص (اقليم الصويرة).

ان وزير الداخلية ،

ووزير الفلاحة والاصلاح الزراعى ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.72.277 الصادر فى 22 ذى القعدة 1392 (29 دجنبر 1972) بمثابة قانون يتعلق بمنح بعض الفلاحين أراضى فلاحية او قابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص ولاسيما الفصل 4 منه ،

يقرران ما يلى :

الفصل الاول

ان المستفيدين من الاراضى الفلاحية او القابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص برسم توزيع الاراضى عن سنة 1975 يختارون فى اقليم الصويرة من بين سكان الجماعات القروية الآتية :

1 ـ تجزئة عين زلطن : جماعة عين زلطن القروية.

2 ـ تجزئة سميمو : جماعة سميمو القروية.

3 ـ تجزئة سبت كريمات : جماعة سبت الكريمات القروية.

4 ـ تجزئة ثلاثاء حنشان : جماعة ثلاثاء حنشان القروية.

5 ـ تجزئة أكرمود : جماعة اكرمود القروية.

الفصل الثانى

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط فى 5 محرم 1397 (27 دجنبر 1976).

وزير الداخلية ، وزير الفلاحة والاصلاح الزراعى ،

الامضاء : محمد حدو الشيكر. الامضاء : صالح المزيلى.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار وزارى رقم 78.77 بتاريخ 5 محرم 1397 (27 دجنبر 1976) بتطبيق الفصل 4 من الظهير الشريف رقم 1.72.277 الصادر فى 22 ذى القعدة 1392 (29 دجنبر 1972) بمثابة قانون يتعلق بمنح بعض الفلاحين أراضى فلاحية أو قابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص (اقليم القنيطرة).

ان وزير الداخلية ،

ووزير الفلاحة والاصلاح الزراعى ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.72.277 الصادر فى 22 ذى القعدة 1392 (29 دجنبر 1972) بمثابة قانون يتعلق بمنح بعض الفلاحين أراضى فلاحية او قابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص ولاسيما الفصل 4 منه ،

يقرران ما يلى :

الفصل الاول

ان المستفيدين من الاراضى الفلاحية او القابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص برسم توزيع الاراضى عن سنة 1975 يختارون فى اقليم القنيطرة من بين سكان الجماعات القروية الآتية :

1 ـ تجزئة عين الدفالى : جماعة عين الدفالى القروية.

2 ـ تجزئة سيدى رضوان : جماعة سيدى رضوان القروية.

3 ـ تجزئة مزفرون : جماعة مزفرون القروية.

الفصل الثانى

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط فى 5 محرم 1397 (27 دجنبر 1976).

وزير الداخلية ، وزير الفلاحة والاصلاح الزراعى.

الامضاء : محمد حدو الشيكر. الامضاء : صالح المزيلى.

قرار وزارى رقم 80.77 بتاريخ 5 محرم 1397 (27 دجنبر 1976) بتطبيق الفصل 4 من الظهير الشريف رقم 1.72.277 الصادر فى 22 ذى القعدة 1392 (29 دجنبر 1972) بمثابة قانون يتعلق بمنح بعض الفلاحين أراضى فلاحية أو قابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص (اقليم القنيطرة).

ان وزير الداخلية ،

ووزير الفلاحة والاصلاح الزراعى ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.72.277 الصادر فى 22 ذى القعدة 1392 (29 دجنبر 1972) بمثابة قانون يتعلق بمنح بعض الفلاحين أراضى فلاحية او قابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص ولاسيما الفصل 4 منه ،

يقرران ما يلى :

الفصل الاول

ان المستفيدين من الاراضى الفلاحية او القابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص برسم توزيع الاراضى عن سنة 1974 يختارون فى اقليم القنيطرة من بين سكان الجماعة القروية الآتية :

تجزئة سيدى بوصبر : جماعة سيدى بوصبر القروية

الفصل الثانى

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط فى 5 محرم 1397 (27 دجنبر 1976).

وزير الداخلية ، وزير الفلاحة والاصلاح الزراعى.

الامضاء : محمد حدو الشيكر. الامضاء : صالح المزيلى.

قرار وزارى رقم 89.77 بتاريخ 5 محرم 1397 (27 دجنبر 1976) بتطبيق الفصل 4 من الظهير الشريف رقم 1.72.277 الصادر فى 22 ذى القعدة 1392 (29 دجنبر 1972) بمثابة قانون يتعلق بمنح بعض الفلاحين أراضى فلاحية أو قابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص (اقليم القنيطرة).

ان وزير الداخلية ،

ووزير الفلاحة والاصلاح الزراعى ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.72.277 الصادر فى 22 ذى القعدة 1392 (29 دجنبر 1972) بمثابة قانون يتعلق بمنح بعض الفلاحين أراضى فلاحية او قابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص ولاسيما الفصل 4 منه ،

يقرران ما يلى :

الفصل الاول

ان المستفيدين من الاراضى الفلاحية او القابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص برسم توزيع الاراضى عن سنة 1973 (الشطر الثانى) يختارون فى اقليم القنيطرة من بين سكان الجماعات القروية الآتية :

1 ـ تجزئة سيدى بوصبر : جماعة سيدى بوصبر القروية.

2 ـ تجزئة عين دوريج : جماعة عين دوريج القروية.

3 ـ تجزئة مزفرون : جماعة مزفرون القروية.

4 ـ تجزئة أحد كورت : جماعة أحد كورت القروية.

5 ـ تجزئة عين الدفالى : جماعة عين الدفالى القروية.

6 ـ تجزئة جرف الملحة : جماعة جرف الملحة القروية.

الفصل الثانى

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط فى 5 محرم 1397 (27 دجنبر 1976).

وزير الداخلية ، وزير الفلاحة والاصلاح الزراعى.

الامضاء : محمد حدو الشيكر. الامضاء : صالح المزيلى.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار وزارى رقم 81.77 بتاريخ 5 محرم 1397 (27 دجنبر 1976) بتطبيق الفصل 4 من الظهير الشريف رقم 1.72.277 الصادر فى 22 ذى القعدة 1392 (29 دجنبر 1972) بمثابة قانون يتعلق بمنح بعض الفلاحين أراضى فلاحية أو قابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص (اقليم قلعة السراغنة).

ان وزير الداخلية ،

ووزير الفلاحة والاصلاح الزراعى ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.72.277 الصادر فى 22 ذى القعدة 1392 (29 دجنبر 1972) بمثابة قانون يتعلق بمنح بعض الفلاحين أراضى فلاحية او قابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص ولاسيما الفصل 4 منه ،

يقرران ما يلى :

الفصل الاول

ان المستفيدين من الاراضى الفلاحية او القابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص برسم توزيع الاراضى عن سنة 1975 يختارون فى اقليم قلعة السراغنة من بين سكان الجماعات القروية الآتية :

1 ـ تجزئة تمليلت : جماعة تمليلت القروية.
2 ـ تجزئة اثنين بوشان : جماعة اثنين بوشان القروية.
3 ـ تجزئة صخور الرحامنة : جماعة صخور الرحامنة القروية.
4 ـ تجزئة أولاد عبو : جماعة أولاد عبو القروية.

الفصل الثانى

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط فى 5 محرم 1397 (27 دجنبر 1976).

وزير الداخلية ، وزير الفلاحة والاصلاح الزراعى ،
الامضاء : محمد حدو الشيكر. الامضاء : صالح المزيلى.

قرار وزارى رقم 82.77 بتاريخ 5 محرم 1397 (27 دجنبر 1976) بتطبيق الفصل 4 من الظهير الشريف رقم 1.72.277 الصادر فى 22 ذى القعدة 1392 (29 دجنبر 1972) بمثابة قانون يتعلق بمنح بعض الفلاحين اراضى فلاحية أو قابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص (اقليم مكناس).

ان وزير الداخلية ،

ووزير الفلاحة والاصلاح الزراعى ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.72.277 الصادر فى 22 ذى القعدة 1392 (29 دجنبر 1972) بمثابة قانون يتعلق بمنح بعض الفلاحين أراضى فلاحية أو قابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص ولاسيما الفصل 4 منه ،

يقرران ما يلى :

الفصل الاول

ان المستفيدين من الاراضى الفلاحية أو القابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص برسم توزيع الاراضى عن سنة 1975 يختارون فى اقليم مكناس من بين سكان الجماعات القروية الآتية :

1 ـ تجزئة عين العرمة : جماعة عين العرمة القروية.
2 ـ تجزئة سوق سبت جحجوح : جماعة سبت جحجوح القروية.
3 ـ تجزئة الحاجب : جماعة الدير القروية.
4 ـ تجزئة تيزكيت : جماعة تيزكيت القروية.
5 ـ تجزئة ايركلاون : جماعة ايركلاون القروية.

الفصل الثانى

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط فى 5 محرم 1397 (27 دجنبر 1976).

وزير الداخلية ، وزير الفلاحة والاصلاح الزراعى ،
الامضاء : محمد حدو الشيكر. الامضاء : صالح المزيلى.

قرار وزارى رقم 83.77 بتاريخ 5 محرم 1397 (27 دجنبر 1976) بتطبيق الفصل 4 من الظهير الشريف رقم 1.72.277 الصادر فى 22 ذى القعدة 1392 (29 دجنبر 1972) بمثابة قانون يتعلق بمنح بعض الفلاحين أراضى فلاحية أو قابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص (اقليم فاس).

ان وزير الداخلية ،

ووزير الفلاحة والاصلاح الزراعى ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.72.277 الصادر فى 22 ذى القعدة 1392 (29 دجنبر 1972) بمثابة قانون يتعلق بمنح بعض الفلاحين أراضى فلاحية أو قابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص ولاسيما الفصل 4 منه ،

يقرران ما يلى :

الفصل الاول

ان المستفيدين من الاراضى الفلاحية أو القابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص برسم توزيع الاراضى عن سنة 1975 يختارون فى اقليم فاس من بين سكان الجماعات القروية الآتية :

1 ـ تجزئة عين القنصرة : جماعة عين القنصرة القروية.
2 ـ تجزئة سبع رواضى : جماعة سبع رواضى القروية.
3 ـ تجزئة سيدى حرازم : جماعة سيدى حرازم القروية.
4 ـ تجزئة بئر طمطم : جماعة رأس تابودة القروية.
5 ـ تجزئة مكانسة : جماعة مكانسة القروية.
6 ـ تجزئة اورتزاغ : جماعة اورتزاغ القروية.
7 ـ تجزئة بوعروس : جماعة بوعروس القروية.
8 ـ تجزئة أولاد جامع : جماعة أولاد جامع القروية.
9 ـ تجزئة أولاد عياد : جماعة أولاد عياد القروية.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

10 – تجزئة عين عائشة : جماعة عين عائشة القروية.
11 – تجزئة تيسة : جماعة تيسة القروية.
12 – تجزئة عين القدح : جماعة عين القدح القروية.
13 – تجزئة عين الشكاك : جماعة عين الشكاك القروية.
14 – تجزئة عين الشقف : جماعة عين الشقف القروية.
15 – تجزئة عزابة : جماعة عزابة القروية.
16 – تجزئة اغبالو اكورار : جماعة اغبالو اكورار القروية.
17 – تجزئة قرية أبا محمد : جماعة قرية أبا محمد القروية.
18 – تجزئة تاونات : جماعة تاونات القروية.

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 5 محرم 1397 (27 دجنبر 1976).

وزير الداخلية ، وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،
الامضاء : محمد حدو الشيكر. الامضاء : صالح المزيلي.

قرار وزاري رقم 84.77 بتاريخ 5 محرم 1397 (27 دجنبر 1976) بتطبيق الفصل 4 من الظهير الشريف رقم 1.72.277 الصادر في 22 ذي القعدة 1392 (29 دجنبر 1972) بمثابة قانون يتعلق بمنح بعض الفلاحين أراضي فلاحية أو قابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص (اقليم الخميسات).

ان وزير الداخلية ،

ووزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.72.277 الصادر في 22 ذي القعدة 1392 (29 دجنبر 1972) بمثابة قانون يتعلق بمنح بعض الفلاحين أراضي فلاحية أو قابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص ولاسيما الفصل 4 منه ،

يقرران ما يلي :

الفصل الاول

ان المستفيدين من الاراضي الفلاحية أو القابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص برسم توزيع الاراضي عن سنة 1973 (الشطر الثاني) يختارون في اقليم الخميسات من بين سكان الجماعات القروية الآتية :

1 – تجزئة عين جهرة : جماعة عين جهرة القروية.
2 – تجزئة الرماني : جماعة الرماني القروية.
3 – تجزئة تيداس : جماعة تيداس القروية.
4 – تجزئة المعازيز : جماعة المعازيز القروية.

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 5 محرم 1397 (27 دجنبر 1976) ؛

وزير الداخلية ، وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي.
الامضاء : محمد حدو الشيكر. الامضاء : صالح المزيلي.

قرار وزاري رقم 85.77 بتاريخ 5 محرم 1397 (27 دجنبر 1976) بتطبيق الفصل 4 من الظهير الشريف رقم 1.72.277 الصادر في 22 ذي القعدة 1392 (29 دجنبر 1972) بمثابة قانون يتعلق بمنح الفلاحين أراضي فلاحية أو قابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص (اقليم الخميسات).

ان وزير الداخلية ،

ووزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.72.277 الصادر في 22 ذي القعدة 1392 (29 دجنبر 1972) بمثابة قانون يتعلق بمنح بعض الفلاحين أراضي فلاحية أو قابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص ولاسيما الفصل 4 منه ،

يقرران ما يلي :

الفصل الاول

ان المستفيدين من الاراضي الفلاحية أو القابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص برسم توزيع الاراضي عن سنة 1974 يختارون في اقليم الخميسات من بين سكان الجماعة القروية الآتية :

1 – تجزئة خميس آيت يدين : جماعة خميس آيت يدين القروية

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 5 محرم 1397 (27 دجنبر 1976).

وزير الداخلية ، وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي.
الامضاء : محمد حدو الشيكر. الامضاء : صالح المزيلي.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

نظام موظفي الادارات العمومية

نصوص عامة

قرار للوزير الاول رقم 3.89.77 بتاريخ 16 ربيع الثاني 1397 (5 أبريل 1977) يغير ويتمم بموجبه القرار الصادر في 17 ذي الحجة 1370 (19 شتنبر 1951) بشأن النظام الخاص بالموظفين المسكنين.

ان الوزير الاول ،

بناء على القرار الصادر في 17 ذي الحجة 1370 (19 شتنبر 1951) بشأن النظام الخاص بالموظفين المسكنين ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما بالقرارين المؤرخين في 25 ربيع الاول 1379 (28 شتنبر 1959) و 7 ربيع الاول 1394 (فاتح أبريل 1974) ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يغير ويتمم كما يلي الفصل 13 من القرار الصادر في 17 ذي الحجة 1370 (19 شتنبر 1951) ، حسبما وقع تغييره وتتميمه بالقرارين المشار اليهما أعلاه :

« الفصل 13 ـ الانقطاع عن العمل : في حالة الانقطاع عن العمل
« لاي سبب من الاسباب فان الموظفين المسكنين وجوبا أو المسكنين
« بحكم القانون أو المسكنين بالفعل في أملاك الدولة أوأملاك
« البلديات أو الاملاك المكتراة المعدة بصفة رئيسية لفائدة مصلحة
« عمومية يفقدون كل حق في السكنى ويتعين عليهم افراغ الاماكن
« في أجل شهرين.

« غير أن هذا الاجل يحدد :

« في ستة أشهر بالنسبة للموظفين المحالين على التقاعد غير
« المسكنين وجوبا أو بالمجان أو غير الشاغلين مساكن وظيفية
« ويمكن تمديده فيما اذا لم يدفع لهم راتب التقاعد خلال هذا الاجل
« الى غاية التاريخ الذي يتسلمون فيه رواتب تقاعدهم ؛

« في خمسة عشر يوما بالنسبة للوزراء وكتاب الدولة وأعضاء
« دواوينهم.

« ويمكن أن يستثنى من ذلك أيضا الموظفون الموجودون في
« اجازة مرض عادي واجازة طويلة الامد وغير الشاغلين مسكنا
« وظيفيا أو غير المسكنين وجوبا أو بالمجان ».

الفصل الثاني

يعمل بهذا القرار ابتداء من اليوم الاول من الشهر الموالي لتاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

أما الموظفون المحالون على التقاعد قبل تاريخ العمل بهذا القرار المسكنون وجوبا أو بالمجان أو الشاغلون مساكن وظيفية فيمكن بصفة استثنائية أن يستمروا في شغل مساكنهم الى غاية انصرام أجل ستة أشهر يبتدىء من تاريخ احالتهم على التقاعد.

وحرر بالرباط في 16 ربيع الثاني 1397 (5 أبريل 1977).

الوزير الاول ،

الامضاء : أحمد عصمان.

نصوص خاصة

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي

مرسوم رقم 2.77.102 بتاريخ 19 ربيع الثاني 1397 (8 أبريل 1977) بتغيير المرسوم رقم 2.56.560 الصادر في 14 ذي الحجة 1375 (23 يوليوز 1956) بمنح تعويض عن الصندوق لبعض أعوان مصلحة المحافظة على الاملاك العقارية.

ان الوزير الاول ،

بناء على المرسوم رقم 2.56.560 الصادر في 14 ذي الحجة 1375 (23 يوليوز 1956) بمنح تعويض عن الصندوق لبعض أعوان مصلحة المحافظة على الاملاك العقارية ؛

وبعد دراسة المشروع في المجلس الوزاري بتاريخ 6 صفر 1397 (27 يناير 1977) ،

يرسم ما يلي :

فصل فريد

يغير كما يلي ابتداء من فاتح يوليوز 1974 الفصل 2 من المرسوم رقم 2.56.560 المشار اليه أعلاه المؤرخ في 14 ذي الحجة 1375 (23 يوليوز 1956) مع مراعاة مقتضيات الفصل 5 من المرسوم رقم 2.77.68 الصادر في 12 صفر 1397 (2 يبراير 1977) باحداث تعويض عن التسلسل الاداري لفائدة موظفي أسلاك الادارة المركزية والموظفين المشتركين بالادارات العمومية وموظفي الاسلاك الخاصة ببعض الوزارات :

« الفصل 2 ـ يحدد المقدار السنوي لهذا التعويض في واحد في
« الالف من المبالغ المؤداة أو المستخلصة من غير أن يتجاوز
« مجموعه 600 درهم في السنة ».

وحرر بالرباط في 19 ربيع الثاني 1397 (8 أبريل 1977).

الوزير الاول ،

الامضاء : أحمد عصمان.

وقعه بالعطف :

وزير الشؤون الادارية ، الامين العام للحكومة ،

الامضاء : امحمد بنيخلف.

وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

الامضاء : صالح المزيلي.

وزير المالية ،

الامضاء : عبد القادر بنسليمان.

مرسوم رقم 2.77.98 بتاريخ 19 ربيع الثاني 1397 (8 أبريل 1977) بمنح تعويض عن الاتعاب والاخطار لبعض أعوان الحديقة الوطنية للحيوانات بالرباط.

ان الوزير الاول ،

بناء على قرار وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 639.73 الصادر في 25 محرم 1393 (فاتح مارس 1973) بتحديد كيفيات التنظيم الداخلي للحديقة الوطنية للحيوانات بالرباط ؛

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وباقتراح من وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ؛

وبعد دراسة المشروع في المجلس الوزاري بتاريخ 6 صفر 1397 (27 يناير 1977) ،

يرسم ما يلي :

الفصل الاول

يمنح تعويض عن الاتعاب والاخطار لاعوان الحديقة الوطنية للحيوانات بالرباط المكلفين بمصلحة الحيوانات والمبينين بعده :

رؤساء المناطق ؛

رؤساء القطاعات ؛

الاعوان المعالجون والطباخون ؛

مساعدو المعالجين ومساعدو الطباخين.

الفصل الثاني

ان مقادير وشروط منح التعويض عن الاتعاب والاخطار المشار اليه في الفصل الاول أعلاه تحدد بقرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي يعرض على تأشيرة كل من السلطة الحكومية المكلفة بالوظيفة العمومية ووزير المالية.

الفصل الثالث

يعمل بهذا المرسوم ابتداء من فاتح يناير 1974 مع مراعاة مقتضيات الفصل 5 من المرسوم رقم 2.77.68 الصادر في 12 صفر 1397 (2 يبراير 1977) باحداث تعويض عن التسلسل الاداري لفائدة موظفي أسلاك الادارة المركزية والموظفين المشتركين بالادارات العمومية وموظفي الاسلاك الخاصة ببعض الوزارات.

وحرر بالرباط في 19 ربيع الثاني 1397 (8 أبريل 1977).

الوزير الاول ،

الامضاء : أحمد عصمان.

وقعه بالعطف :

وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

الامضاء : صالح المزيلي.

وزير الشؤون الادارية ، الامين العام للحكومة ،

الامضاء : امحمد بنيخلف.

وزير المالية ،

الامضاء : عبد القادر بنسليمان.

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 149.77 بتاريخ 29 ربيع الثاني 1397 (18 أبريل 1977) بتحديد مقادير وشروط منح التعويض عن الاتعاب والاخطار المقرر لبعض أعوان الحديقة الوطنية للحيوانات بالرباط.

ان وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

بناء على المرسوم رقم 2.77.98 الصادر في 19 ربيع الثاني 1397 (8 أبريل 1977) بمنح تعويض عن الاتعاب الخاصة والاخطار لبعض أعوان الحديقة الوطنية للحيوانات بالرباط ؛

وبناء على القرار المشترك لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ووزير المالية رقم 712.73 الصادر في 6 صفر 1393 (12 مارس 1973) بتحديد لائحة المصالح المسيرة بكيفية مستقلة التابعة لوزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي والمتوقفة ميزانياتها على تأشيرة وزير المالية ؛

وبناء على قرار وزير المالية رقم 638.73 الصادر في 6 صفر 1393 (12 مارس 1973) بشأن التنظيم المالي والحسابي للحديقة الوطنية للحيوانات بالرباط ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

ان التعويض عن الاتعاب والاخطار المحدث بالمرسوم رقم 2.77.98 المشار اليه أعلاه تحدد مقاديره عن كل ستة أشهر كما يلي وكذا عدد أعوان الحديقة الوطنية للحيوانات بالرباط الذين تمكنهم المطالبة به :

المهام	عدد الاعوان المستفيدين	المقادير بالدرهم
رؤساء المناطق	3	350
رؤساء القطاعات	3	250
الاعوان المعالجون والطباخون	9	150
مساعدو المعالجين ومساعدو الطباخين ..	18	125

الفصل الثاني

يحدد المبلغ الفردي للتعويض عن الاتعاب والاخطار كل ستة أشهر بمقرر لمدير الحديقة الوطنية للحيوانات بالرباط في نطاق المقادير المحددة في الفصل الاول رعيا لسلوك الاعوان المستفيدين.

ويؤدى هذا التعويض في نهاية كل ستة أشهر.

الفصل الثالث

تقتطع النفقات المطابقة من اعتمادات التسيير الخاصة بالحديقة الوطنية للحيوانات بالرباط.

وحرر بالرباط في 29 ربيع الثاني 1397 (18 أبريل 1977).

وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

الامضاء : صالح المزيلي.

وزارة الشغل والشؤون الاجتماعية

مرسوم رقم 2.77.266 بتاريخ 7 جمادى الاولى 1397 (26 أبريل 1977) بمثابة النظام الاساسي لموظفي مكتب التكوين المهني وانعاش الشغل.

ان الوزير الاول ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.72.183 الصادر في 28 ربيع الثاني 1394 (21 مايو 1974) بمثابة قانون يحدث بموجبه مكتب التكوين المهني وانعاش الشغل ؛

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر فى 4 شعبان 1377 (24 يبراير 1958) بمثابة النظام الاساسى العام للوظيفة العمومية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.73.722 الصادر فى 6 ذى الحجة 1393 (31 دجنبر 1973) بتحديد سلالم ترتيب موظفى الدولة وتسلسل المناصب العليا بالادارات العمومية ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.62.345 الصادر فى 15 صفر 1383 (8 يوليوز 1963) بمثابة النظام الاساسى الخاص باطارات الادارات العمومية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه بالمرسوم رقم 2.75.831 المؤرخ فى 20 ذى الحجة 1395 (23 دجنبر 1975) ؛

وبناء على المرسوم الملكى رقم 1189.66 الصادر فى 27 ذى القعدة 1386 (9 مارس 1967) بمثابة النظام الاساسى الخاص بهيئة المهندسين والمساعدين التقنيين بالادارات العمومية المشتركة بين الوزارات ، حسبما وقع تغييره ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.63.165 الصادر فى 28 جمادى الثانية 1383 (16 نونبر 1963) بشأن المناصب العليا ومناصب التسيير بمختلف المقاولات ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.75.864 الصادر فى 17 محرم 1396 (19 يناير 1976) بشأن نظام التعويضات المرتبط بممارسة المهام العليا بالوزارات ؛

وبناء على المرسوم الملكى رقم 682.67 الصادر فى 9 رجب 1387 (13 أكتوبر 1967) بمثابة النظام الاساسى الخاص باطارات الاعوان العموميين ،

يرسم ما يلى :

الجزء الاول

مقتضيات عامة

الفصل 1

يحدد هذا المرسوم النظام الاساسى لموظفى مكتب التكوين المهنى وانعاش الشغل.

وتطبق على الموظفين الذين يشغلون مناصب عليا ومناصب للتسيير بخصوص الاجور مقتضيات المرسوم رقم 2.63.165 المشار اليه أعلاه المؤرخ فى 28 جمادى الثانية 1383 (16 نونبر 1963).

ويستفيدون علاوة على ذلك من المكافأة المنصوص عليها فى الفصل 44 بعده ومن التعويض عن المهام المحدث بالمرسوم رقم 2.75.864 المشار اليه أعلاه المؤرخ فى 17 محرم 1396 (19 يناير 1976) وفقا لنفس الشروط الخاصة بموظفى وأعوان الادارات العمومية.

الفصل 2

يشتمل موظفو مكتب التكوين المهنى وانعاش الشغل على :

- أعوان نظاميين (متمرنين ومرسمين) ؛
- موظفين ملحقين من الادارات العمومية ؛
- أعوان غير دائمين ، حسبما هو مبين فى الجزء العاشر بعده.

الجزء الثانى

شروط التعيين العامة

الفصل 3

يجب أن يستوفى كل مرشح لمنصب عون نظامى الشروط الآتية :

- أن يكون من جنسية مغربية وبالغا من العمر 18 سنة على الاقل و 40 سنة على الاكثر ؛
- أن لايكون قد حكم عليه بعقوبة بدنية أو شائنة ؛
- أن يكون متمتعا بحقوقه الوطنية وذا مروءة ؛
- أن يكون مستوفيا شروط القدرة البدنية التى تتطلبها ممارسة المنصب المقصود ؛
- أن لا يكون توظيفه محظورا ؛
- أن يكون فى وضعية قانونية بالنسبة لقانونى الخدمة المدنية والخدمة العسكرية.

الفصل 4

يعين الاعوان النظاميون فى حدود عدد الموظفين الدائمين المحدد سنويا فى ميزانية مكتب التكوين المهنى وانعاش الشغل اما مباشرة بناء على الشهادات واما على اثر مباراة.

الفصل 5

يرتب موظفو مكتب التكوين المهنى وانعاش الشغل فى سلالم الاجور المقررة لموظفى الدولة فى المرسوم رقم 2.73.722 المشار اليه أعلاه المؤرخ فى 6 ذى الحجة 1393 (31 دجنبر 1973).

الفصل 6

كل عون طلب منصبا للترسيم فيه يعين بمقرر للمدير يعرض على تأشيرة وزير المالية فى الرتبة الاولى من سلم الدرجة أو الاطار المقصود.

ويجب عليه أن يقضى فى هذه الرتبة تمرينا تمهيديا فعليا ومتصلا لمدة سنة.

وعند انتهاء التمرين يمكن اما ترسيمه فى الرتبة الثانية من درجته أو قبوله لقضاء سنة جديدة وأخيرة من التمرين أو اعادة ادماجه فى اطاره الاصلى اذا كان الامر يتعلق بعون مرسم بالمكتب أو اعفاؤه

وفى حالة تمديد فترة التمرين فان فترة التمرين التى تتجاوز سنة لا تعتبر فى الترقى.

ويجوز للمدير فى حالة عدم الكفاءة المهنية المثبت خلال فترة التمرين الاعلان عن حذف المتمرن دون سابق اعلام أو تعويض.

الفصل 7

يشتمل موظفو مكتب التكوين المهنى وانعاش الشغل على :

- رجال للتعليم والتفتيش ؛
- موظفين اداريين.

ويمكن لمدير مكتب التكوين المهنى وانعاش الشغل ان يعين بصفة نظامية وفى حدود المناصب المقررة فى الميزانية مهندسين للدولة

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وفقا للشروط المنصوص عليها في التشريع المعمول به فيما يتعلق بالادارات العمومية.

الفصل 8

يتألف رجال التعليم والتفتيش من :

1 – اطار المرشدين ؛

2 – اطار رؤساء الاشغال ؛

3 – اطار الاساتذة ؛

4 – اطار مفتشي التكوين المهني.

الفصل 9

يتألف الموظفون الاداريون من :

1 – اطار أعوان الخدمة ؛

2 – اطار أعوان التنفيذ ؛

3 – اطار مستخدمي المكتب ؛

4 – اطار الاعوان العموميين ؛

5 – اطار الكتاب ؛

6 – اطار المحررين ؛

7 – اطار المتصرفين المساعدين ؛

8 – اطار المتصرفين.

رجال التعليم والتفتيش

الفصل 10

يشتمل اطار المرشدين على درجتين : درجة مرشد ودرجة مرشد ممتاز ترتبان على التوالي في سلمي الاجور رقم 6 و 7 المحدثين بموجب المرسوم رقم 2.73.722 المشار اليه أعلاه المؤرخ في 6 ذي الحجة 1393 (31 دجنبر 1973).

الفصل 11

يعين المرشدون بناء على الشهادات من بين المرشحين المتوفرين على شهادة الاهلية المهنية المسلمة من طرف مؤسسة للتكوين تابعة للمكتب أو على شهادة تعادلها.

ويمكن بصفة انتقالية ولمدة خمس سنوات تبتدىء من تاريخ نشر هذا النص بالجريدة الرسمية أن يعين المرشدون « الخياطون » على اثر مباراة من بين المرشحين الذين نجحوا في قضاء تمرين تربوي تمرينا تربويا لاستكمال الخبرة التقنية باحدى المؤسسات التابعة للمكتب.

الفصل 12

يعين المرشدون الممتازون مباشرة بناء على الشهادات من بين المرشحين :

– المثبتين توفرهم على دبلوم التقني المغربي أو على شهادة البكالوريا أو على دبلوم مساعد تقني ؛

– أو الذين تابعوا دراسة لمدة سنتين تختتم بدبلوم في أحد معاهد تكوين المرشدين التابعة لمكتب التكوين المهني وانعاش الشغل أو بشهادة تعادلها والمثبتين توفرهم على شهادة الاهلية المهنية أو الذين تابعوا دروسهم الى غاية السنة السابعة ؛

– أو على اثر امتحان للكفاءة المهنية يفتح في وجه المرشدين البالغين الرتبة الرابعة على الاقل من درجتهم.

الفصل 13

يشتمل اطار رؤساء الاشغال على درجتين : درجة رئيس للاشغال ودرجة رئيس ممتاز للاشغال ترتبان على التوالي في سلمي الاجور رقم 8 و 9 المحدثين بموجب المرسوم رقم 2.73.722 المشار اليه أعلاه المؤرخ في 6 ذي الحجة 1393 (31 دجنبر 1973).

الفصل 14

يعين رؤساء الاشغال :

– اما مباشرة بناء على الشهادات من بين المرشحين المثبتين توفرهم على دبلوم مساعد تقني مختص أو شهادة معادلة ؛

– أو على اثر مباراة من بين المتوفرين على شهادة تمكن من ولوج السلم 7.

كما يعينون على اثر مباراة داخلية من بين المرشدين الممتازين غير المثبتين توفرهم على الشهادات المطلوبة لولوج السلم 7 والبالغين الرتبة السابعة على الاقل من درجتهم.

الفصل 15

يعين رؤساء الاشغال الممتازون مباشرة بناء على الشهادات من بين المتوفرين على دبلوم التقني المغربي أو شهادة بكالوريا التعليم الثانوي الذين تابعوا علاوة على ذلك دروسا عليا لمدة سنتين تختتم بدبلوم.

كما يمكن تعيينهم على اثر مباراة من بين رؤساء الاشغال البالغين في فاتح شتنبر من سنة اجراء المباراة الرتبة الرابعة من درجتهم والمثبتين توفرهم على الاقل على الشهادات التي تمكن من ولوج السلم السابع.

ولا يمكن ترسيم رؤساء الاشغال الممتازين الا بعد اجتيازهم امتحانا تربويا تحدد كيفيات تنظيمه بقرار وزير الشغل والشؤون الاجتماعية المنصوص عليه في الفصل 34 بعده.

الفصل 16

يشتمل اطار الاساتذة على درجة فريدة ترتب في سلم الاجور رقم 10 المحدث بموجب المرسوم رقم 2.73.722 المؤرخ في 6 ذي الحجة 1393 (31 دجنبر 1973).

الفصل 17

يعين الاساتذة مباشرة بناء على الشهادات من بين المرشحين المتوفرين على شهادة لليسانس في التعليم أو دبلوم احدى المدارس الخاصة بمهندسي التطبيق أو شهادة تعادلها.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

ويقضي الاساتذة تمرينا لمدة سنتين في الرتبة الاولى ولا يرسمون في الرتبة الثانية الا بعد النجاح في امتحان الكفاءة التربوية الذي تحدد كيفيات تنظيمه في الفصل 34 بعده.

الفصل 18

يشتمل اطار مفتشي التكوين المهني على درجتين : درجة مفتش ودرجة مفتش ممتاز للتكوين المهني ترتبان على التوالي في سلمي الاجور رقم 9 و 10 المحدثين بموجب المرسوم رقم 2.73.722 المشار اليه أعلاه المؤرخ في 6 ذي الحجة 1393 (31 دجنبر 1973).

الفصل 19

يعين مفتشو التكوين المهني على اثر مباراة تفتح في وجه رؤساء الاشغال المثبتين في فاتح شتنبر من سنة اجراء المباراة توفرهم على اقدمية ثماني سنوات من الخدمة في الاطار.

ويمكن بصفة استثنائية ولمدة ثلاث سنوات تبتدىء من تاريخ نشر هذا المرسوم بالجريدة الرسمية أن يعين المفتشون مباشرة من بين الاعوان المرتبين على الاقل في سلمي الاجور رقم 6 و 7 والمثبتين توفرهم على 8 سنوات من الخدمة والذين تابعوا تكوينا تخصصيا لمدة سنة.

الفصل 20

يعين المفتشون الممتازون للتكوين المهني على اثر مباراة من بين المفتشين المتوفرين في فاتح شتنبر من سنة اجراء المباراة على أقدمية خمس سنوات من الخدمة في درجتهم.

الموظفون الاداريون

الفصل 21

يشتمل اطار أعوان الخدمة على درجة فريدة ترتب في سلم الاجور رقم 1. ويتم تعيين أعوان الخدمة على اثر مباراة من بين المرشحين الذين يحسنون القراءة والكتابة.

الفصل 22

يشتمل اطار أعوان التنفيذ على درجة فريدة ترتب في سلم الاجور رقم 2.

ويعينون على اثر مباراة تفتح في وجه المرشحين الذين تابعوا دروسهم الى غاية السنة الثانية من التعليم الثانوي.

الفصل 23

يشتمل اطار مستخدمي المكتب على الدرجة الفريدة لمستخدم المكتب المرتبة في سلم الاجور رقم 3.

ويعين مستخدموا المكتب على اثر مباراة من بين المرشحين الذين تابعوا دروسهم الى غاية السنة الرابعة من التعليم الثانوي.

الفصل 24

يشتمل اطار الكتاب على درجتين : درجة كاتب ودرجة كاتب ممتاز ترتبان على التوالي في سلمي الاجور رقم 5 و 6.

الفصل 25

يعين الكتاب على اثر مباراة تفتح في وجه المرشحين المتوفرين على شهادة الدروس الثانوية أو على دبلوم يعادلها.

الفصل 26

يعين الكتاب الممتازون :

1 ـ على اثر امتحان للكفاءة المهنية يفتح في وجه الكتاب البالغين الرتبة الرابعة على الاقل من درجتهم ؛

2 ـ بالاختيار بعد التقييد في جدول الترقي من بين الكتاب البالغين الرتبة الثامنة على الاقل من درجتهم.

الفصل 27

يشتمل اطار المحررين على درجتين : درجة محرر ودرجة محرر ممتاز ترتبان على التوالي في سلمي الاجور رقم 8 و 9.

الفصل 28

يعين المحررون :

1 ـ على اثر مباراة تفتح في وجه المرشحين المتوفرين على شهادة بكالوريا التعليم الثانوي أو على دبلوم يعادلها ؛

2 ـ بالاختيار بعد التقييد في جدول الترقي من بين الكتاب الممتازين البالغين الرتبة الثامنة على الاقل من درجتهم.

الفصل 29

يعين المحررون الممتازون على اثر مباراة تفتح في وجه المرشحين المثبتين توفرهم بالاضافة الى شهادة بكالوريا التعليم الثانوي على سنتين لليسانس.

الفصل 30

يشتمل اطار المتصرفين المساعدين على درجة فريدة ترتب في سلم الاجور رقم 10.

ويعين المتصرفون المساعدون :

1 ـ بناء على الشهادات من بين المرشحين المتوفرين على شهادة الليسانس في الحقوق أو على شهادة تعادلها ؛

2 ـ على اثر مباراة تفتح في وجه المحررين الممتازين البالغين الرتبة الرابعة من درجتهم في حدود نسبة العشر من العدد الحقيقي للمناصب الشاغرة في الميزانية.

الفصل 31

يشتمل اطار المتصرفين على درجة فريدة ترتب في سلم الاجور رقم 11.

ويعين المتصرفون :

1 ـ بناء على الشهادات من بين المرشحين المتوفرين على دبلوم الدراسات العليا أو على شهادة تعادلها ؛

2 ـ بالاختيار بعد التقييد في جدول الترقي وفي حدود 15 % من عدد المناصب المقيدة في الميزانية بخصوص الاعوان المرسمين

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

في هذه الدرجة من بين المتصرفين المساعدين الذين قضوا عشر سنوات من الخدمة الفعلية بهذه الصفة.

الفصل 32

ان حالات مزاولة وظائف الاعوان العموميين بمكتب التكوين المهني وانعاش الشغل وترتيبهم في أصناف وكذا كيفية تعيينهم وترقيهم هي نفس الحالات المنصوص عليها في المرسوم رقم 682.67 المشار اليه أعلاه المؤرخ في 9 رجب 1387 (13 أكتوبر 1967) بخصوص الموظفين المطابقين بالادارات العمومية.

الفصل 33

ان المباريات المشار اليها في الفصول 11 و 14 و 15 و 19 و 20 و 21 و 22 و 23 و 25 و 28 و 29 و 30 تشتمل بالاضافة الى اختبارات ذات صبغة عامة على سلسلات اختبارات كتابية أو تطبيقية تطابق نوع المنصب المزاولة فيه المهام بالاطارات المحدثة بالفصول المذكورة.

الفصل 34

يحدد نظام عام لهذه المباريات والامتحانات المهنية بقرار لوزير الشغل والشؤون الاجتماعية تصادق عليه السلطة الحكومية المكلفة بالوظيفة العمومية.

الجزء الثالث

الاجور

الفصل 35

يستفيد الموظفون النظاميون المطبقة عليهم مقتضيات هذا المرسوم في حالة التساوي في الرقم الاستدلالي من نفس المرتبات التي يتقاضاها موظفو الدولة.

وتمنح التعويضات العائلية وفقا للقواعد والمقادير المحددة في التشريع المعمول به.

الفصل 36

ان تحديد أجرة شهرية لايمنع مكتب التكوين المهني وانعاش الشغل من تحديد كيفيات الاداء عن نصف الشهر أو الاسبوع أو اليوم أو الساعة على أن تكون المبالغ المطبقة مقدرة على أساس الاجرة الشهرية المبينة في الفصل السابق.

ويحتفظ المكتب بالحق في أن يقتطع لكل عون جزء المرتبات المطابق لفترات التغيب غير المبررة وذلك بصرف النظر عن العقوبات التأديبية المنصوص عليها في الجزء السادس بعده.

غير أن هذا الاقتطاع لا يمكن أن يطبق على التعويضات العائلية.

الفصل 37

ان نظام التعويضات الطارئة الممثلة لصوائر التنقل والقيام بمهمة وصوائر النقل وتغيير محل الاقامة والتعويضات الكيلومترية وغيرها هو نفس النظام المنصوص عليه في التشريع المعمول به بالادارات العمومية.

الفصل 38

يمنح تعويض عن التعليم لرجال التعليم بمكتب التكوين المهني وانعاش الشغل.

الفصل 39

يؤدى هذا التعويض كل شهر عند انتهائه ويحدد كما يلي :

– الاساتذة والمفتشون الممتازون للتكوين المهني ..... 8.400 درهم في السنة

– رؤساء الاشغال الممتازون ومفتشو التكوين المهني ..... 6.000 درهم في السنة

– رؤساء الاشغال ..... 4.800 درهم في السنة

– المرشدون الممتازون ..... 3.876 درهما في السنة

– المرشدون ..... 2.400 درهم في السنة

الفصل 40

تحدد في 36 ساعة حصة العمل الاسبوعية لرجال التعليم بمكتب التكوين المهني وانعاش الشغل.

الفصل 41

يتقاضى رجال التعليم المنتدبون للقيام بمهام التسيير علاوة على التعويض عن التعليم المحدث بموجب هذا المرسوم تعويضا عن الاعباء الادارية. ويكون لهم الحق في السكنى أو عند عدمها في تعويض عن السكنى تحدد مقاديره بقرار لوزير الشغل والشؤون الاجتماعية تؤشر عليه السلطتان الحكوميتان المكلفتان بالمالية والوظيفة العمومية.

الفصل 42

يحدد كما يلي المبلغ السنوي للتعويض عن الاعباء الادارية :

– مدير معهد ..... 3.000 درهم

– مدير مركز ..... 2.400 درهم

الفصل 43

ان الموظفين الاداريين بمكتب التكوين المهني وانعاش الشغل يستفيدون في حالة التساوي في السلم من نفس التعويضات الدائمة والطارئة الممنوحة لنظرائهم في الاطارات المطابقة بالادارات العمومية.

غير أن مستخدمي المكتب والمحررين الممتازين يتقاضون المقدار الاقصى للمنح والتعويضات بالنسبة للاعوان المرتبين في سلالم الاجور التي تقل عنها مباشرة.

ويستفيد مهندسو الدولة المعينون من طرف مكتب التكوين المهني وانعاش الشغل من التعويضات والمنح المخولة لدرجتهم وفقا للتنظيم المعمول به في الادارات العمومية.

الفصل 44

يمكن أن تمنح في نهاية السنة بمقرر لمدير مكتب التكوين المهني وانعاش الشغل مكافأة خاصة لجميع الموظفين. ثم ان مبلغ هذه

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

المكافأة القابل للتغيير حسب انتاج وسلوك ونقط كل عون لا يمكن أن يتجاوز 120 % من المرتب الشهري الاجمالي.

غير أن هذا المبلغ يمكن أن يصل الى 150 % من المرتب المذكور بخصوص 25 % من مجموع الموظفين.

ولا يمكن أن يتجاوز المبلغ الاجمالي لهذه المكافأة 10 % من المرتبات السنوية الاجمالية المنفذة فعلا للاعوان الدائمين.

الجزء الرابع

التنقيط والترقي

الفصل 45

تناط سلطة التنقيط بالمدير العام لمكتب التكوين المهني وانعاش الشغل الذي يمنح سنويا لكل عون عامل أو ملحق نقطة عددية مذيلة بملاحظة عامة يعبر بها عن قيمته المهنية وتوضع هذه النقطة على بطاقة سنوية للتنقيط تضاف الى ملف كل عون.

وتبلغ النقط العددية الى المعنيين بالامر والى اللجان المنصوص عليها في الجزء الخامس من هذا النظام الاساسي. ويمكن لهذه اللجان ان تطلع كذلك على الملاحظات العامة.

الفصل 46

يشمل ترقي الاعوان الترقي في الرتبة والترقي في الدرجة ويتم هذا الترقي بكيفية متصلة من رتبة الى رتبة ومن درجة الى درجة بعد استشارة لجنة الموظفين المختصة.

الفصل 47

يتوقف الترقي في الرتبة على الاقدمية والنقط التي يحصل عليها العون. وتنجز طبقا للمقتضيات الجارية على الموظفين المرسمين بالادارات العمومية.

الفصل 48

يلج الرتب الاستثنائية عن طريق الترقي بالاختيار أعوان كل اطار أو درجة المرتبون في السلم المقصود الذين قضوا على الاقل سنتين من الخدمة في الرتبة العاشرة وذلك في حدود نسبة العشر من العدد المقيد في الميزانية بخصوص الاطار أو الدرجة المقصودة بعد التقييد في جدول الترقي.

الفصل 49

يتم الانتقال من درجة الى أخرى وفقا للشروط المنصوص عليها في الفصول 12 و 14 و 15 و 20 و 26 و 28 و 31 أعلاه.

اما الاعوان المرتبون طبقا للقواعد المبينة أعلاه في سلم للاجور يفوق سلم درجتهم السابقة فيعينون في درجتهم الجديدة في رقم استدلالي يفوق مباشرة الرقم الاستدلالي الذين كانوا يستفيدون منه فيما قبل.

ويحتفظون في رتبتهم الجديدة بنصف الاقدمية التي اكتسبوها سابقا في الرتبة المخولة لدرجتهم وذلك في حدود المدة القصوى للخدمة المطلوبة للترقي في الرتبة.

الفصل 50

يتم الانتقال من اطار الى آخر على اثر مباراة أو بناء على الشهادات طبقا لمقتضيات هذا النظام الاساسي. ويقع التعيين في الدرجة الجديدة وفقا للتنظيم المعمول به في الادارات العمومية.

الفصل 51

لايمكن أن يستفيد الاعوان من ترق الا اذا كانوا مقيدين في جدول الترقي الذي يحضره ويحدده كل سنة مدير المكتب بعد استشارة لجان الموظفين التي تعمل حينئذ بمثابة لجان للترقي. وتنتهي صلاحية جدول الترقي بانتهاء السنة التي وضع من أجلها. ويمكن وضع جداول اضافية برسم نفس السنة اذا نفد الجدول المذكور ولم يقع شغل جميع المناصب الشاغرة.

ويقيد الاعوان في الجدول حسب الاستحقاق اعتبارا لقيمتهم المهنية والنقط التي حصلوا عليها والاقتراحات المدعمة لرؤسائهم التسلسليين وفي حالة تساوي الاستحقاق بين المرشحين يبت في الامر باعتبار الاقدمية ويباشر الترقي حسب ترتيب الجدول.

الجزء الخامس

تمثيل الموظفين

الفصل 52

تحدث في حظيرة مكتب التكوين المهني وانعاش الشغل هيئة تمثيلية للموظفين تؤهل لتمثيل الموظفين في حظيرة لجنة الترقي وفي حظيرة المجلس التأديبي.

الفصل 53

ينتخب ممثلو الموظفين من طرف جميع الموظفين المرسمين بنسبة ممثلين اثنين رسميين، وممثلين اثنين نائبين لكل اطار ودرجة.

ويمكن أن يتم برسم لجنة للموظفين انتخاب الاعوان المرسمين العاملين المنتمين للاطار أو الدرجة المدعوة للانتخاب. غير أنه لا يمكن انتخاب الاعوان الموجودين في اجازة لمدة طويلة أو في حالة التوقف الموقت عن العمل أو الذين تعرضوا لعقوبة من الدرجة الثانية.

وتحدد كيفيات الاقتراع والمسطرة الانتخابية وقواعد تنظيم وتسيير لجان الموظفين بمقرر لمدير مكتب التكوين المهني وانعاش الشغل يعرض على تأشيرة السلطة المعهود اليها بالوصاية.

الفصل 54

تحدث لجان للموظفين بنسبة لجنة واحدة لكل اطار ودرجة.

وتشتمل هذه اللجان على عدد متساو من ممثلين للموظفين وأعضاء معينين من طرف المديرية. ويختار المدير الرئيس من بين هؤلاء الاعضاء. وفي حالة تعادل الاصوات يرجح الجانب المنتمي اليه الرئيس.

ولا يمكن لكل لجنة أن تدرس الا المسائل المتعلقة بالهيئة التي تمثلها.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الفصل 55

تكتسي لجان الموظفين صبغة استشارية وتبدي رأيها في جميع القضايا المعروضة عليها طبقا لهذا النظام الاساسي.

الجزء السادس

العقوبات التأديبية

الفصل 56

تناط السلطة التأديبية بمدير مكتب التكوين المهني وانعاش الشغل.

الفصل 57

ان العقوبات التأديبية المطبقة على الموظفين تشتمل على ما يأتي :

أ) العقوبات التأديبية من الدرجة الاولى :

- الانذار الكتابي ؛
- التوبيخ ؛
- الايقاف عن العمل لمدة ثمانية أيام مع الحرمان الكلي أو الجزئي من الاجرة (يحتفظ بالتعويضات العائلية بكاملها).

ب) العقوبات التأديبية من الدرجة الثانية :

- الطرد الموقت لمدة لا يمكن أن تتجاوز شهرا واحدا مع الحرمان من الاجرة (يحتفظ بالتعويضات العائلية بكاملها) ؛
- التأخير في الترقي لمدة لا تتجاوز سنة واحدة ؛
- التخفيض من الرتبة ؛
- الهبوط في الدرجة ؛
- العزل.

الفصل 58

يتخذ مدير المكتب المقررات الصادرة بعقوبة تأديبية من الدرجة الاولى بعدما يطلب ايضاحات من المعني بالامر.

ويعلن عن العقوبات من الدرجة الثانية بعد استشارة لجنة الموظفين المجتمعة في شكل مجلس تأديبي . ويرفع المدير الى هذه اللجنة تقريرا كتابيا في الموضوع.

الفصل 59

يمكن في حالة ارتكاب خطأ فادح ايقاف مرتكبه حالا . ويجب أن يتضمن مقرر التوقيف ما اذا كان المعني بالامر سيحتفظ خلال مدة توقيفه بالاستفادة من أجرته أو عند الاقتضاء مقدار الاقتطاع الذي يتحمله باستثناء التعويضات ذات الصبغة العائلية التي يستمر في تقاضيها بكاملها.

وفي حالة توقيف عون يجب أن تجتمع لجنة الموظفين خلال الخمسة عشر يوما الموالية لتاريخ التوقيف.

واذا لم يتعرض العون لاية عقوبة أو اذا لم يوجه اليه سوى انذار أو توبيخ أو اذا لم يتم البت في حالته بعد انصرام أجل شهر واحد عاد الى الاستفادة من حقوقه في الاجرة والترقي.

غير أن العون اذا توبع جنائيا فان حالته تسوى لا نهائيا الا بعد أن يكتسي الحكم الصادر من المحكمة التي رفعت اليها القضية صبغة نهائية.

الفصل 60

يخبر العون المتهم بتاريخ انعقاد المجلس التأديبي . ويكون له الحق في الاطلاع على ملفه الشخصي وعلى جميع الاوراق المتعلقة بالافعال المنسوبة اليه ويمكنه أن يدافع عن نفسه شخصيا أو كتابيا وأن يستعين بمدافع من اختياره.

وتبدي لجنة الموظفين رأيا معللا حول العقوبة التي قد تترتب عن الاخطاء المؤاخذ عنها المعني بالامر وتوجه اللجنة هذا الرأي الى المدير.

ولا يمكن أن تكون العقوبة الصادرة أشد من العقوبة التي اقترحتها لجنة الموظفين غير أنه يمكن أن يقرر تشديد العقوبة بعد استشارة السلطة المعهود اليها بالوصاية . ويجب تبليغ العقوبة الصادر الى العون.

أما العون الذي صدرت في شأنه عقوبة تأديبية والذي لم يقع طرده من الاطار فيجوز له أن يقدم بعد مضي خمس سنوات اذا كان الامر يتعلق بعقوبة من الدرجة الاولى وبعد مضي عشر سنوات اذا كان الامر يتعلق بعقوبة من الدرجة الثانية طلبا لمدير المكتب يلتمس فيه أن لا يبقى في ملفه أي اثر للعقوبة الصادرة عليه.

واذا أصبحت السيرة العامة للمعني بالامر مرضية بعد العقوبة الصادرة في شأنه وجب قبول طلبه وبت المدير في ذلك بعد استشارة المجلس التأديبي.

الجزء السابع

الاجازات وحوادث الشغل

الاجازات العادية

الفصل 61

يكون للاعوان النظاميين والموظفين الملحقين الحق في اجازة يتقاضون عنها أجورهم وتبلغ مدتها شهرا عن كل سنة من الخدمة.

ويرتب مدير المكتب الاجازات حسب حاجيات المصلحة.

وللاعوان ذوي الاولاد الذين يتابعون دراستهم حق الاسبقية في اختيار فترة الاجازة.

ويمكن الجمع بين الاجازات في حدود شهرين . وفي حالة الانقطاع عن العمل يقدر الحق في الاجازة على أساس المدة المقضية في الخدمة.

الاجازات الاستثنائية

الفصل 62

تمنح بصفة استثنائية اجازات للتغيب قصيرة الامد للشروط الآتية وبعد الادلاء بالاوراق المثبتة :

- زواج العون ..... 4 أيام
- ولادة ولد ..... 3 أيام
- زواج ولد ..... يومان

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

– وفاة زوج أو ولد ..... 3 أيام
– وفاة أحد الاصول أو أخ أو أخت ..... يوم واحد
– ختان أو تعميد ولد ..... يوم واحد
– دخول زوج أو ولد الى المستشفى ..... يوم واحد

ولا يمكن أن تتجاوز مدة هذه الاجازات فى أى حال من الاحوال عشرة أيام فى السنة.

اجازات المرض

الفصل 63

فى حالة ما اذا أصيب العون بمرض مثبت بصفة قانونية يجعله غير قادر على القيام بمهامه حول بحكم القانون اجازة طبقا للشروط المنصوص عليها فى الفصل 64 بعده.

الفصل 64

لا يمكن أن تتجاوز مدة اجازة المرض العادية ستة أشهر يتقاضى خلالها العون راتبه كاملا لمدة ثلاثة أشهر ونصفه عن الثلاثة أشهر الاخرى مع الاحتفاظ بجميع التعويضات العائلية.

ولا تمنح اجازة المرض الا بعد الادلاء بشهادة طبية خلال الثمانى والاربعين ساعة الموالية للانقطاع عن العمل . ويمكن فى جميع الحالات اجراء فحوص مضادة.

أما العون الذى حصل خلال اثنى عشر شهرا متوالية على اجازات مرض يبلغ مجموعها ستة أشهر ولم يستطع استئناف عمله بعد انتهاء الاجازة الاخيرة ، فيمكن اما أن يوضع حتما فى حالة التوقف الموقت عن العمل واما أن يحال على التقاعد أو يتم اعفاؤه اذا ما ثبت أنه غير قادر نهائيا على القيام بعمله.

غير أنه اذا نتج المرض عن تضحية للصالح العام أو انقاذ روح بشرية أو عن حادث وقع للعون اثناء القيام بعمله أو بمناسبة القيام به تقاضى العون حينئذ مرتبه كاملا الى أن يتأتى له استئناف عمله.

الفصل 65

تمنح اجازات لمدة طويلة للاعوان المصابين بداء السل أو بمرض عقلى أو بالسرطان أو بالشلل النخاعى . ويحتفظ العون خلال السنوات الثلاث الاولى بمرتبه كاملا ولا يتقاضى فى السنتين الموليتين الا نصف مرتبه مع الاحتفاظ بجميع التعويضات العائلية . غير أنه اذا تبين أن المرض الذى استوجب اجازة طويلة الامد قد أصاب العون أثناء القيام بمهامه أو بمناسبة القيام بها ، فان الاجلين المحددين أعلاه يرفعان على التوالى الى خمس وثلاث سنوات.

وتمنح الاجازة الطويلة الامد لفترة لا تتجاوز ستة أشهر بعد استشارة مجلس الصحة.

واذا ثبت أن العون غير قادر نهائيا على القيام بعمله عند انتهاء الاجازة الطويلة الامد أمكن اما احالته على التقاعد بطلب منه أو حتما واما اعفاؤه.

اما اذا لم يعترف نهائيا بعدم قدرته على العمل ولم يستطع بعد انتهاء اجازته الطويلة الامد استئناف عمله فيوضع حتما فى حالة التوقف الموقت.

الفصل 66

يمكن أن يستفيد الاعوان المتمرنون من اجزات المرض العادى أو من الاجازات الطويلة الامد المنصوص عليها فى الفصلين 65 و 66 أعلاه.

واذا توقف التمرين تطبيقا للمقتضيات الخاصة بالاجازات لمدة تعادل أو تفوق ستة أشهر وجب على العون بعد ارجاعه للعمل أن يقضى من جديد فترة تمرين كاملة.

وتعتبر فى الترقى مجموع مدة الخدمات المنجزة بصفة متمرن قبل الانقطاع عن العمل وبعده.

الفصل 67

تستفيد أولات الاحمال الموظفات من اجازة عن الولادة لمدة عشرة أسابيع مع الاحتفاظ بمرتباتهن.

حوادث الشغل والمسؤولية المدنية

الفصل 68

تؤمن أخطار حوادث الشغل طبقا للتشريع المعمول به.

غير أن الاعوان الذين قد تؤدى لهم رواتبهم خلال الآجال المنصوص عليها بخصوص حالة مرض غير ناتج عن حادثة للشغل يحتفظون بهذا الامتياز فى حالة وقوع حادثة للشغل ينجم عنها الانقطاع عن العمل وتطبق من جديد مقتضيات التشريع المذكور اذا انصرمت الآجال أعلاه ولم يشف المصاب بالحادثة.

التوقف الموقت عن العمل

الفصل 69

يمكن لمدير مكتب التكوين المهنى أن يجعل العون المرسم بطلب منه فى حالة التوقف الموقت عن العمل لمدة قابلة للتغيير لا تتجاوز سنة واحدة . ولا يمكن أن تعتبر حالة التوقف الموقت عن العمل مدة عمل لتقدير حقوق العون النظامية ولا يؤدى عنها أى مرتب.

الفصل 70

يمكن تجديد مدة التوقف الموقت عن العمل مرتين لمدة متساوية وعند انتهاء هذه المدة يتعين اما ارجاع العون الى درجته أو احالته على التقاعد أو حذفه من الاسلاك عن طريق الاعفاء اذا لم يكن له الحق فى راتب التقاعد.

الفصل 71

يجب على العون المتوقف موقتا عن العمل ان يلتمس ارجاعه الى عمله . ويجب أن يصل طلبه الى المديرية قبل انصرام الفترة الجارية بشهرين على الاقل . واذا كان التوقف الموقت قد تجاوز ستة أشهر فان هذا الارجاع الى العمل يخوله الحق فى شغل أحد المناصب الثلاثة الاولى الشاغرة ويبقى العون فى وضعية التوقف الموقت عن العمل الى أن يتم هذا التبغور.

واذا كانت مدة التوقف الموقت المطلوب أقل من ستة أشهر ، فان منصب العون يبقى شاغرا ويباشر الارجاع الى العمل فى هذه الحالة على الفور.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الفصل 72

ان العون المتوقف موقتا عن العمل والذى لا يطلب ارجاعه الى عمله فى الآجال المقررة أو يرفض المنصب المعين له عند ارجاعه يمكن حذفه من الاطارات عن طريق الاعفاء بعد استشارة لجنة الموظفين.

الفصل 73

ان العون المستفيد من توقف موقت عن العمل لمدة سنة كاملة عملا بالفصل أعلاه لا يمكنه أن يقدم طلبا جديدا قبل انصرام فترة خمس سنوات.

الفصل 74

يجوز أن تتوقف موقتا المرأة الموظفة المرسمة عن العمل بطلب منها للالتحاق بزوجها المضطر بسبب مهنته الى جعل اقامته الاعتيادية فى مكان بعيد عن المكان الذى تمارس فيه زوجته مهامها. وفى هذه الحالة لا يمكن أن يتعدى مجموع مدة التوقف الموقت عن العمل عشر سنوات.

الفصل 75

ان مدة التوقف الموقت عن العمل المعلن عنه حتما والمترتب عن مقتضيات الفصلين 64 و 65 لا يمكن أن تتجاوز سنة واحدة.

ويمكن تجديدها مرتين لمدة متساوية. ويجب عند انصرام هذه المدة اما ارجاع العون الى درجته أو احالته على التقاعد أو حذفه من الاطارات عن طريق الاعفاء اذا لم يكن له الحق فى التقاعد.

الفصل 76

ان العون المتوقف موقتا عن العمل لا يمكن أن يعين فى احدى الاطارات العمومية أو فى احدى المؤسسات المشار اليها فى الفصل الاول من الظهير الشريف رقم 1.62.113 الصادر فى 16 صفر 1382 (19 يوليوز 1962) بشأن النظام الاساسى للمستخدمين بمختلف المقاولات والا تعرض فورا الى العزل باستثناء الحالة المنصوص عليها فى الفصل 74.

الجزء الثامن

الانقطاع عن العمل

الفصل 77

ان الانقطاع النهائى عن العمل المؤدى الى الحذف من الاسلاك ينتج عن :

1 – الاستقالة المقبولة قانونيا ؛

2 – الاعفاء أو العزل ؛

3 – حد السن.

واذا كان العون مسكنا من طرف المكتب وجب عليه وضع المسكن من جديد رهن اشارة المكتب فى أجل لا يتجاوز شهرا واحدا ابتداء من تاريخ الانقطاع عن العمل.

الفصل 78

تنتج الاستقالة عن طلب كتابى مؤرخ من المعنى بالامر يعلن فيه بدون غموض عن عزمه على مغادرة اطارات المكتب.

ولا تصبح نهائية الا اذا تم قبولها من طرف المدير.

ولا يمكن التراجع عن الاستقالة بعد الموافقة عليها.

الفصل 79

لا يمكن أن يتم الاعفاء بعد استشارة لجنة الموظفين الا لاحد الاسباب التالية :

1 – التخفيض من عدد المناصب بسبب تدبير عام أو تنظيم داخلى. وتتخذ تدابير الاعفاء باعتبار الاقدمية والقيمة المهنية والخدمات المنجزة والتكاليف العائلية ووجود رواتب تقاعد مدنية أو عسكرية وعند الاقتضاء العقوبات التأديبية الصادرة فى حق المعنيين بالامر.

ويساوى التعويض الممنوح عن الاعفاء فى هذه الحالات أجرة شهر واحد فى السنة من الخدمة فى المكتب مع مراعاة حد أقصى يحدد فى ستة أشهر وحد أدنى يعادل شهرين.

وفى حالة تشغيل جديد للموظفين من طرف المكتب يستخدم على وجه الاسبقية الاعوان الذين تم اعفاؤهم بهذه الكيفية.

أما الاعوان الذين تم اعفاؤهم وتعيينهم من جديد من طرف المكتب أو احدى المؤسسات العمومية أو احدى الادارات العمومية قبل انتهاء الفترة المطابقة لمبلغ التعويض الممنوح عن الاعفاء فيجب عليهم أن يرجعوا للمؤسسة المؤدية قسط هذا التعويض المطابق للمدة الفاصلة بين تاريخ التعيين الجديد ونهاية الفترة المذكورة.

2 – عدم الكفاية المهنية : يساوى التعويض عن الاعفاء فى هذه الحالة مرتب خمسة عشر يوما عن كل سنة من الخدمة مع مراعاة حد أقصى قدره شهران.

3 – العزل : لا يترتب عن العزل منح أى تعويض.

ثم أن المرتب المستند اليه فى تقدير التعويض عن الاعفاء المشار اليه فى الفقرتين 1 و 2 أعلاه يطابق الاجرة الشهرية الصافية التى يتقاضاها العون وقت الاعفاء بما فى ذلك التعويضات العائلية باستثناء كل منحة أو تعويض.

ولا يمنح التعويض عن الاعفاء الا عند انعدام تعويض أكثر فائدة يخوله نظام احتياطى يكون المعنى بالامر منخرطا فيه.

الفصل 80

يعين فى 60 سنة حد السن المطبق على أعوان المكتب.

الفصل 81

ينخرط الاعوان النظاميون فى نظام للتقاعد يحدد فيما بعد، غير أن الاعوان الذين كانوا ينتمون الى اطارات وزارة الشغل والشؤون الاجتماعية يستمرون فى أداء واجبات انخراطهم لدى الصندوق المغربى للتقاعد الى أن يتم تحديد نظام التقاعد.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الجزء التاسع

الاشتغال خارج نطاق العدل

الفصل 82

يمارس الحق النقابي طبقا للتشريع المعمول به.

الفصل 83

يحظر على أعوان المكتب أن يمارسوا بصفة مهنية نشاطا خصوصيا يدر عليهم مدخولا كيفما كان نوعه.

غير أن هذا الحظر لا يطبق على انتاج مؤلفات علمية أو أدبية أو فنية.

كما يحظر عليهم أن تكون لهم مباشرة أو بواسطة شخص وتحت أي اسم كان مصالح من شأنها أن تخل باستقلالهم في مؤسسة ما تكون أو يمكن أن تكون على اتصال بالمكتب.

الفصل 84

يلزم الاعوان بكتمان السر المهني ويمنع عليهم أن ينشروا أو يفشوا أو يبلغوا بأية وسيلة والى أي كان دون اذن من مديرية المكتب أو أن يستعملوا لفائدتهم أو لفائدة الغير المستندات أو العينات أو المعلومات الصادرة عن مصالح المكتب سواء أثناء مزاولة مهامهم أو فيما بعد ذلك.

وتجرى على المخالفات لهذه المقتضيات عقوبات تأديبية بصرف النظر عن المتابعات القضائية عند الاقتضاء.

الجزء العاشر

الاعوان الغير الدائمين

الفصل 85

ان الاعوان غير الدائمين المشار اليهم في الفصل الثاني من هذا المرسوم هم :

1 – الاعوان المكلفون بانجاز أشغال التأسيس الاول لمدة غير معينة أو بانجاز اصلاحات كبرى لا يكفي عدد المستخدمين العادي لتحقيقها ؛

2 – الاعوان المعينون لمواجهة تزايد شغل موقت أو موسمي ؛

3 – الاعوان المعينون بصفة استثنائية ليخلفوا موقتا عونا دائما متغيبا.

وتستفيد هذه الاصناف الثلاثة للاعوان من الشروط العامة للتشغيل والاجور المطبقة على أعوان الدولة المياومين والموقتين.

أما الاعوان الغير الدائمين المعينون خلال فترات يساوي مجموع مدتها سبع سنوات فيستفيدون من حق الاسبقية في الترسيم اذا كانوا يتوفرون من جهة أخرى على الشروط الضرورية المطلوبة في هذا الصدد . ولا يهم هذا التدبير الا الاعوان المرتبين في السلالم من 1 وما يليه الى غاية السلم 7 أو الذين يتقاضون أجورهم استنادا لهذه السلالم.

الجزء الحادي عشر

مقتضيات مختلفة

الفصل 86

ان الاعوان المرسمين في اطارات وزارة الشغل والشؤون الاجتماعية المزاولين مهامهم بالمكتب في تاريخ نشر هذا المرسوم بالجريدة الرسمية يدمجون في اطارات المكتب قصد التأليف الاولى للاطارات المشار اليها في الفصلين 10 و 11.

ويعمل بهذا الادماج ابتداء من تاريخ وضعهم رهن اشارة المكتب فيما يتعلق برجال التعليم . أما الموظفون الاداريون ، فلا يمكن أن يدمج منهم الا الاعوان المرسمون الذين وضعوا رهن اشارة المكتب في تاريخ احداثه.

الفصل 87

تعين لجنة يحدد تأليفها في الفصل بعده اطار الادماج بالنسبة لكل عون وكذا الترتيب في هذا الاطار.

الفصل 88

تتألف كما يلي اللجنة المنصوص عليها في الفصل السابق :

– ممثل لوزارة الشؤون الادارية ، الامانة العامة للحكومة بصفة رئيس ؛

– ممثل لوزارة المالية ؛

– ممثل لوزارة الشغل والشؤون الاجتماعية ؛

– ممثل لمكتب التكوين المهني وانعاش الشغل.

وفي حالة تعادل الاصوات يرجح الجانب المنتمي اليه الرئيس.

الفصل 89

يعلن عن ادماج الاعوان المعنيين بالامر بمقرر لمدير مكتب التكوين المهني وانعاش الشغل طبقا لاستنتاجات اللجنة المنصوص عليها أعلاه.

الفصل 90

ان الاعوان المدمجين الذين يتحملون من جراء تطبيق هذه المقتضيات تخفيضا بالنسبة للاجرة الاجمالية المتعلقة بالحالة الادارية التي كانوا عليها في تاريخ الادماج يتقاضون بالرغم عن الحد الاستدلالي الاقصى لسلم ترتيبهم مبلغا تعويضيا يساوي الفرق بين هذه الاجرة الاجمالية والاجرة الناتجة عن ادماجهم.

ولا يمكن في أية حالة من الاحوال أن يتجاوز هذا المبلغ التعويضي 50 % من الاجرة الجديدة دون أن تدخل في ذلك التعويضات العائلية التي يتقاضاها الاعوان على اثر ادماجهم.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وينبغي أن يفهم من الاجرة الإجمالية لتقدير هذا المبلغ التعويضي مجموع المرتب أو الاجرة باستثناء التعويضات العائلية والتعويضات الطارئة والتعويضات الممثلة للصوائر والتعويضات الخصوصية المتعلقة بالدرجة أو المهام المزاولة والمنافع المرتبطة بمحل ممارسة المهام.

ويخفض المبلغ التعويضي المحدد بهذه الكيفية الى غاية 50 % من كل زيادة تدخل لاى سبب من الاسباب على أى عنصر من عناصر الاجرة المستعملة أساسا لتقدير هذا المبلغ التعويضي.

الفصل 91 – يعمل بهذا المرسوم ابتداء من 22 مايو 1974 باستثناء مقتضيات الفصول 39 و 41 و 42 و 43 و 44 التي يعمل بها ابتداء من فاتح أكتوبر 1975.

وحرر بالرباط في 7 جمادى الاولى 1397 (26 أبريل 1977).

الوزير الاول ،
الامضاء : أحمد عصمان.

وقعه بالعطف :
وزير الشغل والشؤون الاجتماعية ،
الامضاء : محمد العربي الخطابي.
وزير المالية ،
الامضاء : عبد القادر بنسليمان.
وزير الشؤون الادارية ،
الامضاء : امحمد بنيخلف.

وزارة الدولة المكلفة بالشؤون الخارجية

قرار لوزير الدولة المكلف بالشؤون الخارجية رقم 229.77 بتاريخ 29 ربيع الثاني 1397 (18 أبريل 1977) بتغيير القرار رقم 1467.75 الصادر في 27 ذي الحجة 1395 (30 دجنبر 1975) بشأن التعويض اليومي عن الاقامة الممنوح لاعوان وزارة الشؤون الخارجية العاملين بالخارج.

ان وزير الدولة المكلف بالشؤون الخارجية ،

بناء على القرار رقم 1467.75 الصادر في 27 ذي الحجة 1395 (30 دجنبر 1975) بشأن التعويض اليومي عن الاقامة الممنوح لاعوان وزارة الشؤون الخارجية العاملين بالخارج ،

يقرر ما يلي :

فصل فريد – ان مقادير التعويض اليومي عن الاقامة المحددة بالقرار رقم 1467.75 المشار اليه أعلاه المؤرخ في 27 ذي الحجة 1395 (30 دجنبر 1975) تغير وفقا للجدول الآتي بعده ابتداء من فاتح يناير 1977 :

المناطق	المراكز	المجموعة 1 السلم 11 والمناصب العليا	المجموعة 2 السلم 10	المجموعة 3 السلمان 8 و 9	المجموعة 4 السلالم 5 و 6 و 7	المجموعة 5 السلالم 1 و 2 و 3 و 4 والاعوان المؤقتون
I	العربية السعودية ، البرازيل ، الكاميرون ، كندا ، ساحل العاج الدانمارك ، امارات الخليج ، الولايات المتحدة الامريكية ، فرنسا (باريس) ، الكابون ، ايران ، اليابان ، الكويت ، موريطانيا ، نيجيريا ، هولاندة ، قطر ، جمهورية المانيا الفيدرالية ، السنيغال ، سويسرا ، زايير.	170,00	145,00	124,00	106,00	85,00
II	بلجيكا ، مصر ، اسبانيا ، اثيوبيا ، فرنسا (باستثناء باريس) بريطانيا العظمى ، ايطاليا ، السودان ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية.	161,00	137,00	116,00	102,00	80,00
III	الجزائر ، الصين ، كوبا ، العراق ، لبنان ، ليبيا ، باكستان ، بولونيا ، رومانيا ، سوريا ، تركيا.	151,00	128,00	109,00	91,00	74,00
IV	الهند ، الاردن ، البرتغال ، تونس ، يوغوسلافيا.	140,00	115,00	100,00	84,00	70,00

وحرر بالرباط في 29 ربيع الثاني 1397 (18 أبريل 1977).

وزير الدولة المكلف بالشؤون الخارجية ،
الامضاء : الدكتور أحمد العراقي.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وزارة الشؤون الادارية
الامانة العامة للحكومة

قرار لوزير الشؤون الادارية ، الامين العام للحكومة رقم 270.77 بتاريخ 25 ربيع الاول 1397 (16 مارس 1977) بتتميم القرار رقم 678.68 الصادر في 22 نونبر 1968 بتحديد لائحة الشهادات التي يتأتى بها التعيين مباشرة بناء على الشهادات في سلك مهندسي الدولة.

ان وزير الشؤون الادارية ، الامين العام للحكومة.

بناء على المرسوم الملكي رقم 1189.66 الصادر في 27 ذي القعدة 1386 (9 مارس 1967) بمثابة النظام الاساسي الخاص بهيئة المهندسين والمساعدين التقنيين بالادارات العمومية المشتركة بين الوزارات ولاسيما الفقرة الاولى من الفصل 4 منه ؛

وبناء على قرار وزير الشؤون الادارية ، الامين العام للحكومة رقم 678.68 الصادر في 22 نونبر 1968 بتحديد لائحة الشهادات التي يتأتى بها التعيين مباشرة بناء على الشهادات في سلك مهندسي الدولة ، حسبما وقع تتميمه ؛

وباقتراح من الوزراء المعنيين بالامر وبعد استشارة اللجنة المختصة ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تتمم كما يلي لائحة المدارس والجامعات والمعاهد والمؤسسات المحددة في الفصل الاول من القرار رقم 678.68 المشار اليه أعلاه المؤرخ في 22 نونبر 1968 :

« المدرسة الخاصة بالاشغال العمومية والبناء والصناعة العصرية بباريس (فرنسا) ديبلوم مهندس المشفوع بسنتين من الدراسات العليا والمحصل عليه بعد سنة 1968 :

ـ معهد بوتش بروفيتش للاليليكترونيك الخاص بالمواصلات السلكية واللاسلكية ـ لينينغراد (الاتحاد السوفياتي) : ماستر العلوم في الهندسة ؛

ـ معهد المناجم الحامل اشارة العلم الاحمر بموسكو (الاتحاد السوفياتي) : ماستر العلوم في الهندسة (مهندس مدني في المناجم) ؛

ـ الجامعة التقنية بمدينة دريسد (المانيا الديموقراطية) : ديبلوم مهندس في تقنولوجيا النسيج المشفوع بديبلوم مدرسة المهندسين في تقنية النسيج بمدينة رايشنباش ـ فوكتلاند (المانيا الديموقراطية) ؛

ـ المعهد العالي للاليكترونيك (I.S.E.N) بشمال ليل (فرنسا) : ديبلوم مهندس مشفوع بشهادة الاشراف في العلوم.

ـ جامعة بنسيلفانيا (الولايات المتحدة) : ماستير في الفنون.

ـ معهد المواد البترولية والغاز ببوخاريست (رومانيا) : ديبلوم المشاركة في الحلقات الدراسية الدولية لما بعد التعليم الجامعي لاستكمال الخبرة المشفوع بديبلوم المدرسة المحمدية للمهندسين ، أو شهادة المدرسة الوطنية للصناعة المنجمية ».

الفصل الثاني

يجب أن تكون الشهادات المذكورة مشفوعة ببكالوريا التعليم الثانوي (الشعبة العلمية أو التقنية).

الفصل الثالث

ان ولوج سلك مهندسي الدولة بالنسبة لحملة الشهادات المنصوص عليها في هذا القرار يعمل به ابتداء من تاريخ تعيينهم بناء على هذه الشهادات.

وحرر بالرباط في 25 ربيع الاول 1397 (16 مارس 1977).

وزير الشؤون الادارية ، الامين العام للحكومة ،
الامضاء : امحمد بنيخلف.

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

اعلانات وبلاغات

نزع الملكية

بحث

اعلان عن وضع ملف

ليكن فى علم العموم أنه قد وضع فى مكاتب دائرة الرشيدية ملف للبحث يتعلق بنزع الاشجار الضرورية الخاصة بالاحباس التى غمرتها مياه سد الحسن الداخل لقصر تمزوغين.

وملف البحث هذا يحتوى على دفتر لتسجيل ملاحظات وتصريحات من يهمهم الامر والذى يوجد رهن اشارة العموم بمكاتب دائرة الرشيدية.

ونذكر هنا كل الملاكين المعنيين بالامر ، أنه يجب عليهم أن يصرحوا فى أقرب وقت بواسطة رسالة موجهة الى السلطة المحلية أو بتوضيح فى دفتر التسجيلات بأسماء المستغلين والمأجورين وكل من له حقوق فى هذه البقعة المنزوعة الملكية.

اذا خالف المالك ذلك ، فانه المسؤول الوحيد عن تأدية التعويضات اللازمة لهؤلاء الاشخاص.

وعلى كل من يهمهم أمر نزع ملكية هذه البقعة أن يعرفوا بأنفسهم والا فانهم سيحرمون من كل الحقوق المتعلقة بهذه الارض.

اعلان عن ايداع ونشر مشروع مرسوم يعلن بموجبه أنه من المصلحة العمومية بناء سد الحسن الداخل وتنزع به ملكية القطع الارضية اللازمة الخاصة بالاحباس التى غمرتها مياه سد الحسن الداخل (بقصر تمزوغين) اقليم الرشيدية ، دائرة الرشيدية.

يوجد الملف وكذلك الدفتر المعد لتدوين ملاحظات وتصريحات من يهمهم الامر رهن اشارة العموم بمكاتب دائرة الرشيدية فى أوقات العمل وذلك لمدة شهرين ابتداء من تاريخ نشر مشروع المرسوم الآتى نصه فى الجريدة الرسمية.

مشروع مرسوم يعلن بموجبه أنه من المصلحة العمومية بناء سد الحسن الداخل وتنزع به ملكية القطع الارضية اللازمة الخاصة بالاحباس التى غمرتها مياه سد الحسن الداخل (بقصر تمزوغين) اقليم الرشيدية ، دائرة الرشيدية.

الفصل الاول – يعلن بموجبه أنه من المصلحة العمومية بناء سد الحسن الداخل الذى يوجد بدائرة نفوذ المكتب الجهوى للاستثمار الفلاحى لتافيلالت (اقليم الرشيدية).

الفصل الثانى – تنزع بناء على ما ذكر ملكية القطع الارضية المبينة فى الجدول التقسيمى بعده والمرسومة بلون أحمر فى التصميم التجزيئى بقياس (1/1.000) المضاف الى أصل هذا المرسوم :

أرقام القطع الارضية فى التصميم	رقم الرسم العقارى	الملاكون والمظنون أنهم الملاكون – الاسم والعنوان	المساحة على وجه التقدير هـ آ س	طبيعة الارض	الزيتون	النخيل	أشجار متنوعة	رقم التصميم
5	غير محفظ	كتاب قرآنى ، قصر تمزوغين.	7 64	مسقية				9
15	كذلك	كتاب قرآنى ، قصر مولاى امحمد.	17 67	كذلك	4	34	12	9
17	كذلك	كتاب قرآنى ، قصر تمزوغين.	22 86	كذلك	4	14	10	9
34	كذلك	كتاب قرآنى ، قصر تمزوغين.	5 39	كذلك	6			9
41	كذلك	كتاب قرآنى ، قصر تمزوغين.	1 50	كذلك	6	8		9
45	كذلك	كتاب قرآنى ، قصر تمزوغين.	3 49	كذلك				9
52	كذلك	كتاب قرآنى ، قصر تمزوغين.	2 74	كذلك	7	8		9
57	كذلك	كتاب قرآنى ، قصر مولاى امحمد.		كذلك				9
58	كذلك	كتاب قرآنى ، قصر مولاى امحمد.	4 24	كذلك	7	33	2	9
66	كذلك	كتاب قرآنى ، قصر مولاى امحمد.	5 64	كذلك				9
68	كذلك	كتاب قرآنى ، قصر تمزوغين.	2 15	كذلك				9
70	كذلك	كتاب قرآنى ، قصر تمزوغين.	3 69	كذلك	2	2	3	9
88	كذلك	كتاب قرآنى ، قصر تمزوغين.	3 59	كذلك				9
93	كذلك	كتاب قرآنى ، قصر تمزوغين.	13 33	كذلك	6	4		9
107	كذلك	كتاب قرآنى ، قصر تمزوغين.	11 95	كذلك	5	4		9
112	كذلك	كتاب قرآنى ، قصر تمزوغين.	6 98	كذلك	10			9
118	كذلك	كتاب قرآنى ، قصر تمزوغين.	5 78	كذلك	9	2		9
124	كذلك	كتاب قرآنى ، قصر تمزوغين.	13 74	كذلك	16	6		9
129	كذلك	كتاب قرآنى ، قصر تمزوغين.	2 40	كذلك		10	1	9
135	كذلك	كتاب قرآنى ، قصر تمزوغين.	3 39	كذلك	2	4		9
144	كذلك	كتاب قرآنى ، قصر تمزوغين.	17 14	كذلك	16			9
147	كذلك	كتاب قرآنى ، قصر تمزوغين.	14 34	كذلك	22	8		9
156	كذلك	كتاب قرآنى ، قصر تمزوغين.	8 16	كذلك	16			9
157	كذلك	الحبوس ، قصر مولاى امحمد.	2 27 26	كذلك				9
158	كذلك	كتاب قرآنى ، قصر تمزوغين.	2 44	كذلك	6			9
176	كذلك	كتاب قرآنى ، قصر تمزوغين.	1 80	كذلك				9

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

أرقام القطع الارضية في التصميم	رقم الرسم العقاري	الملاكون والمظنون أنهم الملاكون — الاسم والعنوان	المساحة على وجه التقدير هـ	آ	س	طبيعة الارض	الزيتون	النخيل	أشجار متنوعة	رقم التصميم
206	غير محفظ	كتاب قرآني ، قصر تمزوغين.	6	98		مسقية	16	10		9
237	كذلك	كتاب قرآني ، قصر تمزوغين.	2	74		كذلك	14			9
263	كذلك	كتاب قرآني ، قصر تمزوغين.	10	66		كذلك		6	7	10
266	كذلك	كتاب قرآني ، قصر تمزوغين.	10	56		كذلك	3	15	2	10
290	كذلك	كتاب قرآني ، قصر تمزوغين.	9	10		كذلك	6	16	6	10
291	كذلك	كتاب قرآني ، قصر تمزوغين.	1	60		كذلك				10
293	كذلك	كتاب قرآني ، قصر بني أفوس.	4	72		كذلك		24	10	10
305	كذلك	كتاب قرآني ، قصر بني أفوس.	1	18		كذلك		8	1	10
316	كذلك	كتاب قرآني ، قصر تمزوغين.	5	26		كذلك		28	6	10
322	كذلك	كتاب قرآني ، قصر تمزوغين.	14	22		كذلك	7	30	8	10
332	كذلك	كتاب قرآني ، قصر تمزوغين.	1			كذلك		8		10
341	كذلك	كتاب قرآني ، قصر تمزوغين.	7	64		كذلك	10	18		10
343	كذلك	كتاب قرآني ، قصر تمزوغين.	2	21		كذلك				10
360	كذلك	كتاب قرآني ، قصر تمزوغين.	8	75		كذلك		30	20	10
361	كذلك	كتاب قرآني ، قصر مولاي امحمد.	1	51		كذلك		16	2	10
365	كذلك	كتاب قرآني ، قصر تمزوغين.	6	13		كذلك				10
373	كذلك	كتاب قرآني ، قصر تمزوغين.	5	41		كذلك	6	16	6	10
379	كذلك	كتاب قرآني ، قصر تمزوغين.	4	94		كذلك				10
394	كذلك	كتاب قرآني ، قصر تمزوغين.	16	20		كذلك		20	10	10
397	كذلك	كتاب قرآني ، قصر مولاي امحمد.	3	60		كذلك		12	4	10
415	كذلك	كتاب قرآني ، قصر تمزوغين.	18	31		كذلك	14	6		10
421	كذلك	كتاب قرآني ، قصر تمزوغين.	7	54		كذلك				10
315	كذلك	كتاب قرآني ، قصر تمزوغين.	8	47		كذلك	6	47	6	10
440	كذلك	كتاب قرآني ، قصر بني أفوس.	1	80		كذلك		7	4	10
442	كذلك	كتاب قرآني ، قصر بني أفوس.	1	85		كذلك		8	5	10
444	كذلك	كتاب قرآني ، قصر تمزوغين.	3	60		كذلك		7	3	10
446	كذلك	كتاب قرآني ، قصر بني أفوس.	9	57		كذلك		22	4	10
452	كذلك	كتاب قرآني ، قصر تمزوغين.	12	90		كذلك	6	16	4	10
453	كذلك	كتاب قرآني ، قصر مولاي امحمد.		93		كذلك		2		10
497	كذلك	كتاب قرآني ، قصر تمزوغين.	1	83		كذلك				10
511	كذلك	كتاب قرآني ، قصر بني أفوس.	5	25		كذلك	1	23		10
513	كذلك	كتاب قرآني ، قصر تمزوغين.	2	58		كذلك				10
514	كذلك	كتاب قرآني ، قصر مولاي امحمد.	5	30		كذلك	3	20		10
517	كذلك	كتاب قرآني ، قصر بني أفوس.	3	98		كذلك	2	105	9	10
520	كذلك	كتاب قرآني ، قصر بني أفوس.	1	70		كذلك				10
523	كذلك	كتاب قرآني ، قصر مولاي امحمد.	3			كذلك				10
533	كذلك	كتاب قرآني ، قصر بني أفوس.	3	75		كذلك				10
542	كذلك	كتاب قرآني ، قصر بني أفوس.	2	55		كذلك				10
545	كذلك	كتاب قرآني ، قصر تمزوغين.	2	85		كذلك		16		10
563	كذلك	كتاب قرآني ، قصر بني أفوس.	8	20		كذلك				10
574	كذلك	كتاب قرآني ، قصر بني أفوس.	2	30		كذلك		6		10
576	كذلك	كتاب قرآني ، قصر بني أفوس.		55		كذلك				10
584	كذلك	كتاب قرآني ، قصر تمزوغين.	4	41		كذلك				10
606	كذلك	كتاب قرآني ، قصر تمزوغين.	1	50		كذلك				10
612	كذلك	كتاب قرآني ، قصر بني أفوس.	3	20		كذلك				10
616	كذلك	كتاب قرآني ، قصر بني أفوس.	2			كذلك				10
627	كذلك	كتاب قرآني ، قصر بني أفوس.	2	73		كذلك				10
639	كذلك	كتاب قرآني ، قصر تمزوغين.	3	28		كذلك		16	2	10
640	كذلك	كتاب قرآني ، قصر بني أفوس.	2	3		كذلك				10
645	كذلك	كتاب قرآني ، قصر بني أفوس.	1	85		كذلك				10
646	كذلك	كتاب قرآني ، قصر تمزوغين.	4	54		كذلك		7	2	10
649	كذلك	كتاب قرآني ، قصر مولاي امحمد.	3	35		كذلك		23		10
650	كذلك	كتاب قرآني ، قصر بني أفوس.	2	70		كذلك				10
441	كذلك	كتاب قرآني ، قصر تمزوغين.	3	80		كذلك				10
447	كذلك	كتاب قرآني ، قصر تمزوغين.	2	58		كذلك				10

الفصل الثالث ـ يسند تنفيذ هذا المرسوم الذى يتشر بالجريدة الرسمية الى مدير المكتب الجهوى للاستثمار الفلاحى لتافيلالت.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

نـزع الـملكيـة

بـحـث

اعلان عن وضع ملف

ليكن فى علم العموم أنه قد وضع فى مكاتب دائرة الرشيدية ملف للبحث يتعلق بنزع الاشجار الضرورية الخاصة بالاحباس التى غمرتها مياه سد الحسن الداخل لقصر سرغين وبنى ايفوس.

وملف البحث هـذا يحتـوى علـى دفتـر لتسجيـل ملاحظـات وتصريحات من يهمهم الامر والذى يوجد رهن اشارة العموم بمكاتب دائرة الرشيدية.

ونذكر هنا كل الملاكين المعنيين بالامر أنه يجب عليهم أن يصرحوا فى أقرب وقت بواسطة رسالة موجهة الى السلطة المحلية أو بتوضيح فى دفتر التسجيلات بأسماء المستغلين والمأجورين وكل من له حقوق فى هذه البقعة المنزوعة الملكية.

اذا خالف المالك ذلك ، فانـه المسـؤول الوحيـد عـن تأديـة التعويضات اللازمة لهؤلاء الاشخاص.

وعلى كل من يهمهم أمر نزع ملكية هذه البقعة أن يعرفوا بأنفسهم والا فانهم سيحرمون من كل الحقوق المتعلقة بهذه الارض.

اعلان عن ايداع ونشر مشروع مرسوم يعلن بموجبه أنه من المصلحة العمومية بناء سد الحسن الداخل ، وتنزع بـه ملكيـة القطـع الارضية اللازمة الخاصة بالاحباس التى غمرتها مياه سد الحسن الداخل (بقصر صرغين وبنى افوس) (اقليم الرشيدية ، دائرة الرشيديـة).

يوجد الملف وكذلك الدفتر المعد لتدوين ملاحظـات وتصريحـات من يهمهم الامر رهن اشارة العموم بمكاتب دائرة الرشيدية فى أوقات العمل وذلك لمدة شهرين ابتداء من تاريخ نشر مشـروع المرسـوم الآتى نصه فى الجريدة الرسمية.

مشروع مرسوم يعلن بموجبه أنه من المصلحة العموميـة بنـاء سـد الحسن الداخل وتنزع به ملكية القطع الارضية اللازمة الخاصة بالاحباس التى غمرتها مياه سد الحسن الداخل بقصر صرغين وبنى أفوس (اقليم الرشيدية).

الفصل الاول – يعلن بموجبه أنه من المصلحة العمومية بناء سـد الحسن الداخل الذى يوجد بدائرة نفوذ المكتب الجهوى للاستثمـار الفلاحى لتافيلالت (اقليم الرشيدية).

الفصل الثانى – تنزع بناء على ما ذكر ملكية القطع الارضية المبينة فى الجدول التقسيمى بعده والمرسومة بلون أحمـر فـى التصميـم التجزيئى بقياس (1/1.000) المضاف الى أصل هذا المرسوم :

ارقام القطع الارضية فى التصميم	رقم الرسم العقارى	الملاكون والمظنون أنهم الملاكون الاسم والعنوان	المساحة على وجه التقدير آ س	طبيعة الارض	الزيتون	النخيل	اشجار متنوعة	رقم التصميم
9	غير محفظ	كتاب قرآنى بقصر بنى أفوس.	2 10	مسقية				14
11	كذلك	كتاب قرآنى بقصر بنى أفوس.	4 70	كذلك		12		14
16	كذلك	كتاب قرآنى بقصر تمزغين.	1 95	كذلك		12		14
23	كذلك	كتاب قرآنى بقصر بنى افوس.	8 50	كذلك	4	6		14
26	كذلك	كتاب قرآنى بقصر بنى أفوس.	3 10	كذلك		13		14
76	كذلك	كتاب قرآنى بقصر مولاى امحمد.	4 85	كذلك		12		14
90	كذلك	كتاب قرآنى بقصر مولاى امحمد.	4	كذلك	9	20		14
93	كذلك	كتاب قرآنى بقصر بنى أفوس.	1 65	كذلك		6		14
104	كذلك	كتاب قرآنى بقصر مولاى امحمد.	1 35	كذلك				14
133	كذلك	كتاب قرآنى بقصر بنى أفوس.	1 50	كذلك			8	14
136	كذلك	كتاب قرآنى بقصر بنى أفوس.	6 9	كذلك	21	35		14
147	كذلك	كتاب قرآنى بقصر مولاى امحمد.	5 34	كذلك	9			14
149	كذلك	كتاب قرآنى بقصر بنى أفوس.	6 69	كذلك	3	8		14
153	كذلك	كتاب قرآنى بقصر بنى أفوس.	7 77	كذلك	5		8	15
150	كذلك	كتاب قرآنى بقصر مولاى امحمد.	6 54	كذلك	15	16		15
162	كذلك	كتاب قرآنى بقصر صرغين.	5 49	كذلك	10	43	5	15
163	كذلك	كتاب قرآنى بقصر بنى أفوس.	3 70	كذلك	9			15
178	كذلك	كتاب قرآنى بقصر بنى أفوس.	4 79	كذلك	19	10		15
189	كذلك	كتاب قرآنى بقصر بنى أفوس.	24 65	كذلك	1	22		15
199	كذلك	كتاب قرآنى بقصر بنى أفوس.	1 80	كذلك	5		1	15
201	كذلك	كتاب قرآنى بقصر بنى أفوس.	3 4	كذلك	2		1	15
207	كذلك	كتاب قرآنى بقصر بنى أفوس.	10 68	كذلك	3	10	1	15
212	كذلك	كتاب قرآنى بقصر بنى أفوس.	2 99	كذلك				15
217	كذلك	كتاب قرآنى بقصر بنى أفوس.	8 47	كذلك		24		15
228	كذلك	كتاب قرآنى بقصر بنى أفوس.	3 29	كذلك	6	8	2	15
235	كذلك	كتاب قرآنى بقصر بنى أفوس.	9 97	كذلك				15
251	كذلك	كتاب قرآنى بقصر بنى أفوس.	17 35	كذلك		27	8	15
262	كذلك	كتاب قرآنى بقصر بنى أفوس.	1 50	كذلك				15
281	كذلك	كتاب قرآنى بقصر صرغين.	1	غير مسقية		15		15

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

أرقام القطع الارضية في التصميم	رقم الرسم العقاري	الملاكون والمظنون أنهم الملاكون — الاسم والعنوان	المساحة على وجه التقدير — آ	س	طبيعة الارض	الزيتون	النخيل	أشجار متنوعة	رقم التصميم
293	غير محفظ	كتاب قرآني بقصر بني أفوس.	11	98	مسقية				15
300	كذلك	كتاب قرآني بقصر بني أفوس.	2	30	كذلك	1	9		15
316	كذلك	كتاب قرآني بقصر بني أفوس.	20	67	كذلك				15
342	كذلك	كتاب قرآني بقصر صرغين.	2		كذلك	1	13	5	15
365	كذلك	كتاب قرآني بقصر صرغين.	4	49	كذلك	1		3	15
369	كذلك	كتاب قرآني بقصر صرغين.	4	94	كذلك				15
382	كذلك	كتاب قرآني بقصر صرغين.	1	75	كذلك	7	15		15
391	كذلك	كتاب قرآني بقصر صرغين.	1	70	كذلك				15
425	كذلك	كتاب قرآني بقصر صرغين.	8	38	كذلك	2	1		15
428	كذلك	كتاب قرآني بقصر صرغين.	4	19	كذلك				15
435	كذلك	كتاب قرآني بقصر صرغين.	1	55	كذلك	11	12		15
436	كذلك	كتاب قرآني بقصر بني أفوس.	2	49	كذلك		4		15
447	كذلك	كتاب قرآني بقصر صرغين.	9	22	كذلك				15
450	كذلك	كتاب قرآني بقصر مولاي امحمد.	3	84	كذلك		12	9	15
451	كذلك	كتاب قرآني بقصر صرغين.	2	55	كذلك	5		6	15
474	كذلك	كتاب قرآني بقصر صرغين.		30	كذلك				15
476	كذلك	كتاب قرآني بقصر صرغين.	2	5	كذلك	1	26	1	15
490	كذلك	كتاب قرآني بقصر صرغين.		35	كذلك		51	4	16
507	كذلك	كتاب قرآني بقصر صدوقي.	6	23	كذلك		49	6	16
519	كذلك	كتاب قرآني بقصر تنكبيت.	3	73	كذلك	4	29	10	16
533	كذلك	كتاب قرآني بقصر صرغين.	2	29	كذلك	3	70	4	16
543	كذلك	كتاب قرآني بقصر تنكبيت.	2	74	كذلك				16
545	كذلك	كتاب قرآني بقصر تنكبيت.	6	98	كذلك	2	71	3	17
546	كذلك	كتاب قرآني بقصر صرغين.	9	78	كذلك		67		17
547	كذلك	كتاب قرآني بقصر تنكبيت.	10	54	كذلك		100		17
548	كذلك	كتاب قرآني بقصر صرغين.	6	89	كذلك		3	2	17
549	كذلك	كتاب قرآني بقصر تنكبيت.	8	18	كذلك				17
558	كذلك	كتاب قرآني بقصر تنكبيت.	7	93	كذلك		90	4	17
588	كذلك	كتاب قرآني بقصر تنكبيت.		50	كذلك		60		17
597	كذلك	كتاب قرآني بقصر صرغين.	6	18	كذلك		6		17
598	كذلك	كتاب قرآني بقصر تنكبيت.	3	79	كذلك				17
601	كذلك	كتاب قرآني بقصر تنكبيت.	3	70	كذلك	1	20	3	17
613	كذلك	كتاب قرآني بقصر أولاد كير.	10	8	كذلك		6		17
618	كذلك	كتاب قرآني بقصر تنكبيت.	6	85	كذلك				17
619	كذلك	كتاب قرآني بقصر صرغين.	8	10	كذلك		5		17
624	كذلك	كتاب قرآني بقصر صرغين.	5	84	كذلك				17
626	كذلك	كتاب قرآني بقصر صرغين.	3	2	كذلك				17
642	كذلك	كتاب قرآني بقصر صرغين.	18	34	كذلك		62	4	16
670	كذلك	كتاب قرآني بقصر مولاي امحمد.				2			38
670	كذلك	كتاب قرآني بقصر صرغين.					5		38
702	كذلك	كتاب قرآني بقصر تنكبيت.				1			16
711	كذلك	كتاب قرآني بقصر مولاي امحمد.	5	23	كذلك		22	3	16
739	كذلك	حبوس قصر صرغين.	55	74	كذلك		20		16
741	كذلك	حبوس قصر صرغين.	80	66	كذلك				16
747	كذلك	كتاب قرآني بقصر تنكبيت.	6	7	كذلك		98	17	16
757	كذلك	كتاب قرآني بقصر صرغين.	2	88	كذلك		42		16
762	كذلك	كتاب قرآني بقصر صرغين.	5	38	كذلك				16
764	كذلك	كتاب قرآني بقصر صرغين.	3	23	كذلك				16
776	كذلك	كتاب قرآني بقصر تنكبيت.	13	19	كذلك				16
781	كذلك	كتاب قرآني بقصر صرغين.	4	28	كذلك	2	6		16
784	كذلك	كتاب قرآني بقصر تنكبيت.	3	38	كذلك		130	8	16
19	كذلك	كتاب قرآني بقصر بني أفوس.			كذلك		4		18

الفصل الثالث ـ يسند تنفيذ هذا المرسوم الذى ينشر بالجريدة الرسمية الى مدير المكتب الجهوى للاستثمار الفلاحى لتافيلالت.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وزارة المالية
قسم الضرائب
مصلحة الاملاك المخزنية

اعلان بايداع ونشر مشروع مرسوم يعلن أنه من المصلحة العمومية انشاء مدرسة اقليمية للمعلمين بطنجة ونزع ملكية الملك اللازم لهذا الغرض.

خلال أجل شهرين ، ابتداء من النشر فى الجريدة الرسمية لمشروع المرسوم المبين نصه أسفله ، يجعل الملف وكذا سجل مخصص لتلقى ملاحظات المعنيين بالامر رهن اشارة العموم فى مكاتب اقليم طنجة فى ساعات افتتاح تلك المكاتب

مشروع مرسوم ينص على أنه من المصلحة العمومية انشاء مدرسة اقليمية للمعلمين بطنجة ونزع ملكية الملك اللازم لهذا الغرض.

ان الوزير الاول ،

بناء على الظهير الشريف الصادر فى 26 جمادى الثانية 1370 (3 أبريل 1951) بنزع الملكية لاجل المصلحة العمومية والاحتلال المؤقت كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على ملف البحث ؛

وباقتراح من وزير المالية ،

يرسم ما يلى :

الفصل الاول – يعلن أنه من المصلحة العمومية انشاء مدرسة اقليمية للمعلمين بطنجة.

الفصل الثانى – تنزع لاجل ما ذكر ملكية الملك المسمى « روزاليا I » ذى الرسم العقارى رقم 5728 ط ، مساحته الف وتسعون مترا مربعا (1090 م 2) والذى هو فى ملك الشياع بين :

السيد ارويز ذى كويفاس طيودورو بنسبة 1/5 ؛

زوجته السيدة كانطيرو هيريرا ماريا بنسبة 4/5 ؛

مجهولا العنوان وكما أن هذا الملك مرسومة حدوده بخط أحمر فى التصميم الملحق بأصل هذا المرسوم.

الفصل الثالث – يسند الى نائب المدير ، رئيس مصلحة الاملاك المخزنية تنفيذ هذا المرسوم الذى ينشر بالجريدة الرسمية. 100

وزارة الدولة المكلفة بالاعلام
الاذاعة والتلفزة المغربية

اعلان عن عروض أثمان

يتلقى المدير التقنى للاذاعة والتلفزة المغربية الى غاية 7 يونيه 1977 على الساعة الثانية عشرة (12) زوالا عروض أثمان تتعلق بشراء 1.400 من الاشرطة المغناطسية من نوع 6.25 مم.

تفتح العروض يوم 7 يونيه سنة 1977 على الساعة الثالثة والنصف بعد الزوال بمقر الاذاعة والتلفزة المغربية ، I ، زنقة البريهى بالرباط.

ويمكن سحب دفاتر الترتيبات الخاصة بمكتب الصفقات للاذاعة والتلفزة المغربية بالرباط.

ويجب أن ترسل العروض مختومة بالشمع حاملة العبارة التالية :

« لا تفتح عروض أثمان 7 يونيه 1977 » ومضمونة ومصحوبة بالكفالات المالية والتقنية باسم المدير التقنى للاذاعة والتلفزة المغربية ، I ، زنقة البريهى بالرباط ، وذلك قبل يوم 7 يونيه 1977 على الساعة الثانية عشرة (12) زوالا آخر أجل. 7

وزارة الدولة المكلفة بالاعلام
الاذاعة والتلفزة المغربية

اعلان عن عروض أثمان

يتلقى المدير التقنى للاذاعة والتلفزة المغربية الى غاية 7 يونيه 1977 على الساعة الثانية عشرة (12) زوالا عروض أثمان تتعلق بشراء 1.000 من الاشرطة المغناطسية من نوع 16 مم.

تفتح العروض يوم 7 يونيه سنة 1977 على الساعة الثالثة والنصف بعد الزوال بمقر الاذاعة والتلفزة المغربية ، I ، زنقة البريهى بالرباط.

ويمكن سحب دفاتر الترتيبات الخاصة بمكتب الصفقات للاذاعة والتلفزة المغربية بالرباط.

ويجب أن ترسل العروض مختومة بالشمع حاملة العبارة التالية :

« لا تفتح عروض أثمان 7 يونيه 1977 » ومضمونة ومصحوبة بالكفالات المالية والتقنية باسم المدير التقنى للاذاعة والتلفزة المغربية ، I ، زنقة البريهى بالرباط ، وذلك قبل يوم 7 يونيه 1977 على الساعة الثانية عشرة (12) زوالا آخر أجل. 8

وزارة العدل
المحكمة الابتدائية بالجديدة
مكتب التنفيذات والتبليغات

بيع عقارى على طريق القضاء

التركة الفارغة
للسيدة لوفيفران مارى
ضد بن دحان موزى
حجز عقارى رقم I
حساب رقم 2985 د

فى يوم السبت 23 أبريل سنة 1977 على الساعة التاسعة (9) صباحا بقاعة الجلسات للمحكمة الابتدائية بالجديدة ، سيقع بيع على طريق المزايدة العمومية للواجب المشاع فى اسم السيد دحان موزى فى العقار المسمى « بن دحان وناهون » موضع الرسم العقارى رقم 4817 س الكائن بالجديدة ، زنقة صافوا ، قرب سى الضاوى مساحته أربعة وتسعين آرا واحدى وعشرين سنتيارا.

ضمانة الاداء مطلوبة.

ويكون هذا البيع مطابق لقوانين الالتزامات.

ومن أراد الاشتراك فى عرض الاثمان ، فليتصل بكتابة الضبط لهذه المحكمة التى يوجد بها دفتر الالتزامات. 51

وزارة العدل
محكمة الإستئناف بأكادير
المحكمة الابتدائية
بمركز بويزكارن

نحن قاضى المحاجير بمركز القاضى ، المقيم ببويزكارن ،

بناء على ملف النيابة الشرعية عدد 77/41 ؛

وبناء على مقتضيات الفصلين 201 و 202 من قانون المسطرة المدنية ولفائدة ورثة الدور أحمد بن عومر بن الحسن التكانتى ،

نعلن للعموم أن سيارة من نوع « فياط 131 » تحمل رقم 71 – 3026 بدىء فى استعمالها منذ 19 أكتوبر 1976 ولا زالت فى حالة جيدة ستباع بالمزاد العلنى بسوق بويزكارن يوم الخميس 12 مايو 1977 على الساعة التاسعة (9) صباحا.

92

وزارة المالية
القسم الادارى
مصلحة التجهيز

اعلان عن عروض أثمان
رقم 77/11

يتقبل وزير المالية الى غاية يوم 24 مايو 1977 على الساعة

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

السادسة (6) مساء عروض أثمان تتعلق بتزويد الوزارة بأدوات المكتب وأوراق للمصلحة المركزية.

ولجميع المعلومات وكذا للاطلاع على دفتر التحملات، يجب الاتصال بالقسم الادارى (مصلحة التجهيز) بوزارة المالية، شارع محمد الخامس، الرباط – شالة. 97

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعى
مديرية البحث الزراعى
اعلان عن عرض أثمان مفتوح
رقم 77/7

يتلقى مدير البحث الزراعى الى غاية 13 مايو 1977 على الساعة الثانية عشرة (12) زوالا آخر أجل عروض الاثمان المتعلقة بالتزويد بمواد التخييم الآتية :

1 – 5 خيمة على شكل هرمى ؛
2 – 16 خيمة على شكل « مارابو » ؛
3 – 25 خيمة للضباط ؛
4 – 200 بطانية 60 % من الصوف و 40 % من القطن ؛
5 – 100 فراش للتخييم ؛
6 – 30 غطاء من القطن 1،60م × 2،20 متر.

ويمكن سحب كناش التحملات بمكتب الصفقات والتموين بمديرية البحث الزراعى، الكائنة بشارع النصر بالرباط. 24

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعى
مديرية المحافظة العقارية
والاشغال الهندسية
مصلحة ضبط الاملاك
الوطنية بالرباط
اعلان عن عرض أثمان

يستقبل السيد مدير المحافظة العقارية والاشغال الهندسية الى غاية 10 مايو 1977 على الساعة الثانية عشرة (12) زوالا **عروض أثمان تتعلق بتزويد** مصلحة ضبط الاملاك الوطنية بالرباط بأدوات التخييم.

ويمكن الاطلاع على دفتر الشروط الخاصة بمصلحة ضبط الاملاك الوطنية بمديرية المحافظة العقارية والاشغال الهندسية بالرباط (الطابق الثالث).

ترسل العروض مصحوبة بالملف الادارى تحت طى مضمون الى السيد مدير المحافظة العقارية والاشغال الهندسية، مصلحة ضبط الاملاك الوطنية، شارع مولاى يوسف بالرباط أو تودع بمكتبه. 26

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعى
مديرية المحافظة العقارية
والاشغال الهندسية
اعلان عن عرض أثمان

سيقبل مدير المحافظة العقارية ومصلحة الهندسة الى غاية يوم الاربعاء 25 مايو 1977 على الساعة الثانية عشرة (12) زوالا عروض الاثمان المتعلقة بتزويد هذه الادارة بالادوات الهندسية الآتية :

الحصة رقم 1 : آلة قياس الزوايا.
الحصة رقم 2 : آلة قياس دقيقة.
الحصة رقم 3 : سلسلة نحاسية.

ويمكن الاطلاع على الملف بمديرية المحافظة العقارية والاشغال الهندسية (القسم الادارى) مكتب الادوات بالطبقة الثانية، شارع مولاى يوسف بالرباط. 157

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعى
المديرية الاقليمية للفلاحة
بمكناس
مصلحة المياه والغابات
اعلان عن عرض أثمان مفتوح
(جلسة فتح الظروف غير عمومية)

يتلقى **المدير الاقليمى** للفلاحة لمكناس الى غاية 16 مايو 1977 فى الساعة العاشرة (10) صباحا عروض الاثمان المتعلقة ببناء الحصة الهيدروبيولوجية بآزرو.

الحصة رقم 2 : النجارة الحديدية والنجارة الخشبية والحدادة.
الحصة رقم 3 : الكهرباء.
الحصة رقم 7 : الصباغة والزجاج.

تقدم العروض حسب كل حصة.

قدر الضمانة المؤقتة كما يلى :
4.500 درهما للحصة رقم 2 : النجارة.
7.000 درهما للحصة رقم 3 : الكهرباء.
1.000 درهما للحصة رقم 7 : الصباغة والزجاج.

الاوراق الواجب الادلاء بها محددة فى كناش التحملات.

تسحب الملفات من عند السيد كولين، المهندس المعمارى، ساحة 2 شتنبر، مكناس. 151

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعى
المديرية الاقليمية
بأكادير – تيزنيت
المصلحة الادارية
اعلان عن عرض أثمان

يتسلم **المدير الاقليمى** للفلاحة بأكادير – تيزنيت وطرفاية الى غاية 25 أبريل 1977 على الساعة الثانية عشرة (12) زوالا العروض المتضمنة فى غلافات مختومة والمتعلقة بتزويد الادارة بالقراطس (الاوراق) وأدوات المكاتب.

ويمكن الاطلاع على دفتر التسجيلات الخاصة والنماذج فى مكتب الضبط بالمديرية الاقليمية.

وعروض الاثمان ترسل تحت غلاف عن طريق البريد أو توضع فى الكتابة بتلك المديرية قبل الساعة الثانية عشرة (12) زوالا آخر أجل بتاريخ 25 أبريل 1977.

وسيشرع فى فتح الغلافات يوم 25 أبريل 1977 على الساعة الثالثة (3) بعد الزوال. 17

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعى
المكتب الجهوى للاستثمار
الفلاحى باللوكوس
بالقصر الكبير
تصحيح اعلان عن عروض أثمان
رقم 77/7

ان تاريخ تسليم عروض الاثمان رقم 77/7 المتعلق بالتزويد وتركيب محولات كهربائية من طاقة 50 كيلوات و 100 كيلوات 200 كيلوات بخمسة مراكز للاستثمار الفلاحى بمنطقة اللوكوس المحدد سابقا يوم 19 أبريل 1977 على الساعة السادسة (6) مساء، قد أجل الى يوم 3 مايو 1977 على الساعة السادسة (6) مساء. 4

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعى
المكتب الجهوى للاستثمار
الفلاحى باللوكوس
بالقصر الكبير
اعلان عن عروض أثمان
رقم 77/13

يتقبل مدير المكتب الجهوى للاستثمار الفلاحى باللوكوس الى غاية يوم الثلاثاء 24 مايو سنة 1977 على الساعة

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

السادسة (6) مساء عروض أثمان قصد التزويد بمعدات وآلات لتجهيز المكاتب مقسمة الى 8 حصص.

ويمكن المشاركة فى حصة واحدة أو عدة حصص.

يمكن الحصول على الملف بمكتب الصفقات بالمكتب الجهوى للاستثمار الفلاحى باللوكوس بالقصر الكبير ، مقابل خمسون (50) درهما والمراسلة غير مضمونة.

5

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعى
المكتب الجهوى للاستثمار
الفلاحى لملوية
مصلحة التجهيز ببركان

اعلان عن عرض أثمان

رقم 14/77

يعلن مدير المكتب الجهوى للاستثمار الفلاحى لملوية عن عرض أثمان حول بناء محطات دفع الماء بالشطر ب 5 ، المنطقة العليا بعين الشباك والشطر 2 – 3 فى بوغريبة.

ويمكن الحصول على الملفات الفنية وكناش الالتزامات بالمكتب الجهوى ببركان.

ويجب على المقاولين أن يرسلوا بعروضهم الى غاية 23 مايو 1977 على الساعة العاشرة والنصف صباحا.

16

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعى
المديرية الاقليمية
لوزارة الفلاحة
لبنى ملال وأزيلال
ادارة البحث الزراعى
المركز الاقليمى للبحث الزراعى
ببنى ملال

اعلان عن عرض أثمان

جلسة غير عمومية

يقبل رئيس المركز الاقليمى للبحث الزراعى ببنى ملال لغاية 16 مايو 1977 العروض الخاصة بانشاء محلين للسكنى بمحطتى التجارب الفلاحية بأفورار ودروة.

الضمانة المؤقتة حددت بقيمة 1،5 % من المبلغ المتعاقد عليه

يفحص الملف بمصلحة التجهيز القروى بالمديرية الاقليمية لوزارة الفلاحة ببنى ملال.

ترسل عروض الاثمان فى أظرفة مختومة ومضمونة الى السيد رئيس المركز الاقليمى للبحث الزراعى ببنى ملال.

72

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعى
المديرية الاقليمية
لوزارة الفلاحة
لبنى ملال وأزيلال
ادارة البحث الزراعى
المركز الاقليمى
للبحث الزراعى
ببنى ملال

اعلان عن عرض أثمان

جلسة غير عمومية

يقبل رئيس المركز الاقليمى للبحث الزراعى ببنى ملال لغاية 16 مايو 1977 فى الساعة الرابعة (4) بعد الزوال ، العروض الخاصة بانشاء مستودع بمحطة التجارب الفلاحية بأفورار.

الضمانة المؤقتة حددت بقيمة 1،5 % من المبلغ المتعاقد عليه.

يفحص الملف بمصلحة التجهيز القروى بالمديرية الاقليمية لوزارة الفلاحة ببنى ملال.

ترسل عروض الاثمان فى أظرفة مختومة ومضمونة الى السيد رئيس المركز الاقليمى للبحث الزراعى ببنى ملال.

74

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعى
المديرية الاقليمية للفلاحة
مصلحة التجهيز القروى
لبنى ملال وأزيلال

اعلان عن عرض أثمان

(جلسة غير عمومية)

يقبل رئيس مصلحة التجهيز القروى للمديرية الاقليمية للفلاحة لبنى ملال وأزيلال لغاية 16 مايو 1977 على الساعة الرابعة (4) بعد الزوال العروض المتعلقة ببناء ساقية بعين بالعربى – الجماعة القروية لاولاد سعيد ، دائرة قصبة تادلة ، اقليم بنى ملال.

الضمانة المؤقتة تقدر بـ : 1.000 درهما.

يفحص الملف بمصلحة التجهيز القروى ببنى ملال.

145

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعى
المديرية الاقليمية للفلاحة
مصلحة التجهيز القروى
لبنى ملال وأزيلال

اعلان عن عرض أثمان

(جلسة غير عمومية)

يقبل رئيس مصلحة التجهيز القروى للمديرية الاقليمية للفلاحة لبنى ملال وأزيلال لغاية 16 مايو 1977 على الساعة الرابعة (4) بعد الزوال العروض المتعلقة ببناء ساقية انفيف ، الجماعة القروية لآيت اعتاب ، دائرة ابزو ، اقليم أزيلال.

الضمانة المؤقتة تقدر بـ : 1.200 درهما.

يفحص الملف بمصلحة التجهيز القروى ببنى ملال.

146

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعى
المديرية الاقليمية للفلاحة
مصلحة التجهيز القروى
لبنى ملال وأزيلال

اعلان عن عرض أثمان

(جلسة غير عمومية)

يقبل رئيس مصلحة التجهيز القروى للمديرية الاقليمية للفلاحة لبنى ملال وأزيلال لغاية 16 مايو 1977 على الساعة الرابعة (4) بعد الزوال العروض المتعلقة ببناء سواقى بقيادة زاوية الشيخ الشرقية وامهيواش ، قيادة القصيبة ، دائرة القصيبة ، اقليم بنى ملال

الضمانة المؤقتة تقدر بـ : 2.000 درهما.

يفحص الملف بمصلحة التجهيز القروى ببنى ملال.

147

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي
المديرية الاقليمية للفلاحة
مصلحة التجهيز القروى
لبنى ملال وأزيلال

اعلان عن عرض أثمان

(جلسة غير عمومية)

يقبل رئيس مصلحة التجهيز القروى للمديرية الاقليمية للفلاحة لبنى ملال وأزيلال لغاية 16 مايو 1977 على الساعة الرابعة (4) بعد الزوال العروض المتعلقة بأشغال انارة مركز البراكسة شبكة التوزيع (الدرجة الاولى) دائرة وادى زم اقليم خريبكة.

الضمانة المؤقتة : 4.000 درهما

يفحص الملف بمصلحة التجهيز القروى ببنى ملال.

148

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي
المديرية الاقليمية للفلاحة
مصلحة التجهيز القروى
لبنى ملال وأزيلال

اعلان عن عرض أثمان

(جلسة غير عمومية)

يقبل رئيس مصلحة التجهيز القروى للمديرية الاقليمية للفلاحة لبنى ملال وأزيلال لغاية 16 مايو 1977 على الساعة الرابعة (4) بعد الزوال العروض المتعلقة بتجهيز سوق آيت أمعلا ، الجماعة القروية تدلى فطواكة ، دائرة دمنات ، اقليم أزيلال.

الضمانة المؤقتة تقدر بـ : 1.500 درهما.

يفحص الملف بمصلحة التجهيز القروى ببنى ملال.

149

وزارة التعمير والسكنى
والسياحة والمحافظة
على البيئة الطبيعية
المكتب الوطنى المغربى للسياحة
مصلحة الانجازات
الدعائية والنشر
طباعة « جيبيب »

اعلان عن عرض أثمان

يعلن المدير العام للمكتب الوطنى المغربى للسياحة ، أنه سوف يتسلم الى حدود 16 مايو 1977 ، على الساعة الثانية عشرة (12) زوالا ، عروض أثمان للاشغال المعلن عنها أعلاه.

قدر الرهن المؤقت : 1،50 % من ثمن مجموع العرض.

يجب على المتبارين أن يبعثوا بعروضهم تطبيقا لمقتضيات المرسوم الملكى رقم 2.76.479 المؤرخ فى 19 شوال 1396 (14 أكتوبر سنة 1976).

ويمكن فحص الملف فى مكاتب مصلحة الانجازات الدعائية والنشر فى المكتب الوطنى المغربى للسياحة ، 22 شارع الجزائر بالرباط.

121

وزارة التعمير والسكنى
والسياحة والمحافظة
على البيئة الطبيعية
المكتب الوطنى المغربى للسياحة
مصلحة البنايات
مكتب عقود البناء

اعلان عن تأجيل سمسرة

بناء نزل أوكيمدن.

قسمة رقم 5 : الكهرباء ، التيار العالى والمنخفض.

بناء نزل فى مدينة خنيفرة.

قسمة رقم 15 : التأثيث والتزيين.

ان تاريخ ايداع العروض قد أجل الى 10 من مايو 1977 ، على الساعة الثانية عشرة (12) زوالا.

وتاريخ السمسرة العمومية قد أجل كذلك الى 12 من مايو 1977 ، على الساعة الرابعة (4) بعد الزوال. 122

وزارة التعليم العالى
الكتابة العامة
مصلحة التجهيز

اعلان عن طلب العروض

رقم 5 ك ط ص 1977 الرباط

ان رئيس قسم الادارة العامة بوزارة التعليم العالى يستقبل الى غاية 17 مايو 1977 حتى الساعة السادسة (6) مساء آخر أجل العروض المتعلقة بتزويد كلية الطب والصيدلة بالرباط وذلك بآلات علمية.

وتوجه الظروف عن طريق البريد أو تودع مقابل وصول فى مكاتب السلطة التى تقوم على طلب العروض.

1 – الملف الادارى :

التصريح بالشرف المنصوص عليه بالفقرة 5 من الفصل 6 فى نظيرين ؛

شهادة يكون قد سلمها القابض منذ أقل من سنة ؛

وصول الضمانة المؤقتة أو الشهادة البنكية التى تقوم مقامه عند الاقتضاء.

2 – الملف التقنى :

مذكرة تتضمن الوسائل البشرية والتقنية للمرشح ؛

(عند الاقتضاء) المعلومات والاوراق التقنية أو الاوراق التكميلية المتعلقة بالمقاولة والمنصوص عليها فى كناش التحملات.

ويمكن لمن يهمهم الامر الحصول على دفتر الشروط من مصلحة التجهيز بهذه الوزارة ، مكتب 94 بالرباط.

85

وزارة التعليم العالى
الكتابة العامة
مصلحة التجهيز

اعلان عن طلب العروض

رقم ك ط ص 1977 البيضاء

ان رئيس قسم الادارة العامة بوزارة التعليم العالى يستقبل الى غاية 17 مايو 1977 حتى الساعة السادسة (6) مساء آخر أجل العروض المتعلقة بتزويد كلية الطب والصيدلة وذلك بآلات علمية.

وتوجه الظروف عن طريق البريد أو تودع مقابل وصول فى مكاتب السلطة التى تقوم على طلب العروض.

1 – الملف الادارى :

التصريح بالشرف المنصوص عليه بالفقرة 5 من الفصل 6 فى نظيرين ؛

شهادة يكون قد سلمها القابض منذ أقل من سنة ؛

وصول الضمانة المؤقتة أو الشهادة البنكية التى تقوم مقامه عند الاقتضاء.

2 – الملف التقنى :

مذكرة تتضمن الوسائل البشرية والتقنية للمرشح ؛

(عند الاقتضاء) المعلومات والاوراق التقنية أو الاوراق التكميلية المتعلقة بالمقاولة والمنصوص عليها فى كناش التحملات.

ويمكن لمن يهمهم الامر الحصول على دفتر الشروط من مصلحة التجهيز بهذه الوزارة ، مكتب 94 بالرباط.

86

وزارة التعليم العالى

اعلان عن مناقصة مفتوحة

فى يوم 19 مايو 1977 على الساعة 3 و 20 دقيقة بعد الزوال سيجرى بمقر قسم الادارة العامة ، مكتب رقم 92 ،

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

عرض الاثمان يتعلق بالاعمال الآتية :

كلية الحقوق بمدينة وجدة.

القطعة السادسة : التدفئة.

الضمانة المؤقتة قدرها : 5.000 درهم.

على المرشحين أن يبعثوا بعروضهم الى قسم الادارة العامة مصلحة التجهيز بواسطة البريد أو يسلموها الى رئيس المكتب طبقا للشروط المنصوص عليها في الفصل 15 الفقرة 2 من المرسوم رقم 2.76.479 المؤرخ في 19 شوال 1396 (14 أكتوبر سنة 1976).

الملف الادارى :

التصريح بالشرف المنصوص عليه بالفقرة 5 من الفصل 6 فى نظيرين ؛

شهادة مسلمة من القابض منذ أقل من سنة تثبت أن المتعهد فى وضعية جبائية قانونية ؛

وصول الضمانة المؤقتة أو الشهادة البنكية التى تقوم مقامه عند الاقتضاء ؛

مذكرة تتضمن الوسائل البشرية والتقنية للمرشح ؛

شهادات مسلمة من طرف المهندسين المعماريين أو مهندسى الاشغال العمومية.

ويمكن الاطلاع على الملف لدى المهندس السيد حرشى ، شارع محمد الخامس ، رقم 87 بمدينة طنجة.

82

وزارة التعليم العالى

اعلان عن مناقصة مفتوحة

فى يوم 19 مايو 1977 على الساعة الرابعة (4) بعد الزوال سيجرى بمقر قسم الادارة العامة ، مكتب رقم 92 عرض الاثمان يتعلق بالاعمال الآتية :

كلية الحقوق بمدينة وجدة.

القطعة الثانية : الخشب والحديد.

الضمانة المؤقتة قدرها : 9.000 درهم.

على المرشحين أن يبعثوا بعروضهم الى قسم الادارة العامة مصلحة التجهيز بواسطة البريد أو يسلموها الى رئيس المكتب طبقا للشروط المنصوص عليها فى الفصل 15 الفقرة 2 من المرسوم رقم 2.76.479 المؤرخ فى 19 شوال 1396 (14 أكتوبر سنة 1976).

الملف الادارى :

التصريح بالشرف المنصوص عليه بالفقرة 5 من الفصل 6 فى نظيرين ؛

شهادة مسلمة من القابض منذ أقل من سنة تثبت أن المتعهد فى وضعية جبائية قانونية ؛

وصول الضمانة المؤقتة أو الشهادة البنكية التى تقوم مقامه عند الاقتضاء ؛

مذكرة تتضمن الوسائل البشرية والتقنية للمرشح ؛

شهادات مسلمة من طرف المهندسين المعماريين أو مهندسى الاشغال العمومية.

ويمكن الاطلاع على الملف لدى المهندس السيد حرشى ، شارع محمد الخامس ، رقم 87 بطنجة.

87

وزارة التعليم العالى

اعلان عن مناقصة مفتوحة

فى يوم 19 مايو 1977 على الساعة 3 و 40 دقيقة بعد الزوال سيجرى بمقر قسم الادارة العامة ، مكتب رقم 92 عرض الاثمان يتعلق بالاعمال الآتية :

المركب الجامعى ادهار مهراز بفاس.

القطعة الثالثة : ترميم السقوف.

الضمانة المؤقتة قدرها : 9.600 درهم.

الضمانة المؤقتة قدرها : 12.870 درهم.

على المرشحين أن يبعثوا بعروضهم الى قسم الادارة العامة مصلحة التجهيز بواسطة البريد أو يسلموها الى رئيس المكتب طبقا للشروط المنصوص عليها فى الفصل 15 الفقرة 2 من المرسوم رقم 2.76.479 المؤرخ فى 19 شوال 1396 (14 أكتوبر سنة 1976).

الملف الادارى :

التصريح بالشرف المنصوص عليه بالفقرة 5 من الفصل 6 فى نظيرين ؛

شهادة مسلمة من القابض منذ أقل من سنة تثبت أن المتعهد فى وضعية جبائية قانونية ؛

وصول الضمانة المؤقتة أو الشهادة البنكية التى تقوم مقامه عند الاقتضاء ؛

مذكرة تتضمن الوسائل البشرية والتقنية للمرشح ؛

شهادات مسلمة من طرف المهندسين المعماريين أو مهندسى الاشغال العمومية.

ويمكن الاطلاع على الملف لدى المهندس السيد كرودوف شارع مولاى عبد الله ، رقم 33 بطنجة. 84

وزارة التعليم العالى

اعلان عن مناقصة مفتوحة

فى يوم 26 مايو 1977 على الساعة الثالثة (3) بعد الزوال سيجرى بمقر قسم الادارة العامة ، مكتب رقم 92 عرض الاثمان يتعلق بالاعمال الآتية :

كلية العلوم بمراكش.

القطعة السابعة : الكهرباء.

الضمانة المؤقتة قدرها : 55.000 درهم.

على المرشحين أن يبعثوا بعروضهم الى قسم الادارة العامة مصلحة التجهيز بواسطة البريد أو يسلموها الى رئيس المكتب طبقا للشروط المنصوص عليها فى الفصل 15 الفقرة 2 من المرسوم رقم 2.76.479 المؤرخ فى 19 شوال 1396 (14 أكتوبر سنة 1976).

الملف الادارى :

التصريح بالشرف المنصوص عليه بالفقرة 5 من الفصل 6 فى نظيرين ؛

شهادة مسلمة من القابض منذ أقل من سنة تثبت أن المتعهد فى وضعية جبائية قانونية ؛

وصول الضمانة المؤقتة أو الشهادة البنكية التى تقوم مقامه عند الاقتضاء ؛

مذكرة تتضمن الوسائل البشرية والتقنية للمرشح ؛

شهادات مسلمة من طرف المهندسين المعماريين أو مهندسى الاشغال العمومية.

ويمكن الاطلاع على الملف لدى المهندسين السيدين : مغنان ، 13 – 15 شارع أبو عبيدة ابن الجراح بفاس أو طاسطمان ، 47 ، ساحة الوحدة الافريقية بالرباط.

83

وزارة التعليم العالى

اعلان عن مناقصة مفتوحة

فى يوم 19 مايو 1977 على الساعة الثالثة (3) بعد الزوال سيجرى بمقر قسم الادارة العامة ، مكتب رقم 92 عرض الاثمان يتعلق بالاعمال الآتية :

كلية العلوم بمدينة وجدة.

القطعة الرابعة : الخشب والحديد.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

على المرشحين أن يبعثوا بعروضهم الى قسم الادارة العامة مصلحة التجهيز بواسطة البريد أو يسلموها الى رئيس المكتب طبقا للشروط المنصوص عليها في الفصل 15 الفقرة 2 من المرسوم رقم 2.76.479 المؤرخ في 19 شوال 1396 (14 أكتوبر سنة 1976).

الملف الادارى :

التصريح بالشرف المنصوص عليه بالفقرة 5 من الفصل 6 فى نظيرين ؛

شهادة مسلمة من القابض منذ أقل من سنة تثبت أن المتعهد فى وضعية جبائية قانونية ؛

وصول الضمانة المؤقتة أو الشهادة البنكية التى تقوم مقامه عند الاقتضاء ؛

مذكرة تتضمن الوسائل البشرية والتقنية للمرشح ؛

شهادات مسلمة من طرف المهندسين المعماريين أو مهندسى الاشغال العمومية.

ويمكن الاطلاع على الملف لدى المهندس السيد طاسطمان ساحة الوحدة الافريقية بالرباط

88

وزارة التعليم العالى

اعلان عن مناقصة مفتوحة

في يوم 26 مايو 1977 على الساعة 3 و 20 دقيقة بعد الزوال سيجرى بمقر قسم الادارة العامة ، مكتب رقم 92 عرض الاثمان يتعلق بالاعمال الآتية :

كلية العلوم بمراكش.

القطعتان الثالثة عشر والرابعة عشر : صناعة الاثاث العلمية والستارات.

الضمانة المؤقتة قدرها : 41.438,18 درهم.

على المرشحين أن يبعثوا بعروضهم الى قسم الادارة العامة مصلحة التجهيز بواسطة البريد أو يسلموها الى رئيس المكتب طبقا للشروط المنصوص عليها في الفصل 15 الفقرة 2 من المرسوم رقم 2.76.479 المؤرخ في 19 شوال 1396 (14 أكتوبر سنة 1976).

الملف الادارى :

التصريح بالشرف المنصوص عليه بالفقرة 5 من الفصل 6 فى نظيرين ؛

شهادة مسلمة من القابض منذ أقل من سنة تثبت أن المتعهد فى وضعية جبائية قانونية ؛

وصول الضمانة المؤقتة أو الشهادة البنكية التى تقوم مقامه عند الاقتضاء ؛

مذكرة تتضمن الوسائل البشرية والتقنية للمرشح ؛

شهادات مسلمة من طرف المهندسين المعماريين أو مهندسى الاشغال العمومية.

ويمكن الاطلاع على الملف لدى المهندس السيد طاسطمان ساحة الوحدة الافريقية بالرباط

89

وزارة التعليم العالى

الحى الجامعى

السويسى الاول

الرباط

ص.ب 775

اعلان عن عرض أثمان

رقم 1/77

يتلقى مدير الحى الجامعى السويسى الاول ، الرباط ، ص ب 775 ، الى غاية يوم الاثنين 6 يونيه 1977 على الساعة السادسة (6) مساء آخر أجل عروض المشاركين فى تزويد المؤسسة أعلاه بالمواد الغذائية والسمك واللحوم ومولد الصيانة والنظافة والمتعلقة بالمجموعات الآتية :

المجموعة 1 ؛ لحوم البقر (بدون عظم) : الضمانة المؤقتة 9.000 درهم ؛

المجموعة 2 : لحوم البقر (بالعظم) : الضمانة المؤقتة 7.500 درهم ؛

المجموعة 3 : لحم الغنم : الضمانة المؤقتة 6.000 درهم ؛

المجموعة 4 : التوابل : الضمانة المؤقتة 5.250 درهم ؛

المجموعة 5 : المصبرات : الضمانة المؤقتة 7.500 درهم ؛

المجموعة 6 : الخضر الطرية : الضمانة المؤقتة 6.000 درهم ؛

المجموعة 7 : الفواكه الطرية الموسمية : الضمانة المؤقتة 4.500 درهم ؛

المجموعة 8 : الفواكه الطرية التفاح والموز فقط : الضمانة المؤقتة 4.500 درهم ؛

المجموعة 9 : الدجاج والبيض : الضمانة المؤقتة 7.500 درهم ؛

المجموعة 10 : السمك الطرى : الضمانة المؤقتة 4.500 درهم ؛

المجموعة 11 : مواد الصيانة والنظافة : الضمانة المؤقتة 2.250 درهم.

ويمكن الاطلاع وسحب دفاتر الشروط من مكتب مقتصد الحى السالف الذكر.

فعلى الراغبين فى المشاركة أن يقدموا عروضهم تطبيقا للتعليمات الصادرة فى المرسوم رقم 2.76.479 بتاريخ 19 شوال 1396 (14 أكتوبر سنة 1976) بشأن صفقات الاشغال أو الادوات أو الخدمات المبرمة لحساب الدولة ، وهى كما يلى :

أ) غلاف كبير : يحمل اسم وعنوان المؤسسة تاريخ ونوع العرض وتكتب عليه العبارة الآتية :

(لا يفتح قبل هذا التاريخ .....) ويحتوى على :

1 – غلاف يحمل اشارة التعهد مختوم وبداخله :

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

ورقة التعهد محررة على ورق متنبر ؛

جدول الاثمنة مملوء بوضوح وموقع على جميع الصفحات.

ب) غلاف ثانى : يأخذ شكل الملف الادارى ، ويحتوى على :

تصريح بالمشاركة ؛

نسختان من شهادة الشرف مؤرختين وموقع عليهما ؛

شهادة مسلمة من مصلحة الضرائب ويقل تاريخها عن سنة واحدة تثبت أن المتعهد فى وضعية جبائية قانونية ، وتنص على نشاط المتعهد والذى فرضت الضريبة من أجله.

ويلغى كل ملف لا يحتوى على الوثائق المشار اليها أعلاه.

وتقدم العروض والملف التقنى داخل غلافين منفصلين والكل داخل غلاف كبير مختوم باللك الى السيد مدير الحى الجامعى السويسى الاول ، الرباط ، بواسطة البريد.

95

وزارة التعليم العالى
جامعة محمد بن عبد الله
كلية الآداب والعلوم الانسانية
بفاس

اعلان عن سمسرة

يستقبل عميد كلية الآداب والعلوم الانسانية بفاس ، الى غاية 16 مايو 1977 حتى الساعة العاشرة (10) صباحا ، آخر أجل ، العروض المتعلقة بأدوات المكتب.

يجب على المرشحين أن يبعثوا عروضهم فى غلاف مضمون ومختوم الى كلية الآداب ظهر المهراز بفاس.

ويمكن للمشاركين أن يطلعوا على دفتر الشروط وسحب لائحة المواد من مكتب الحسابات بالكلية. 130

وزارة التعليم الابتدائى
والثانوى
الكتابة العامة
مديرية التخطيط
قسم التجهيز
مصلحة تجهيز المدارس

اعلان عن سمسرة
رقم 77/8

ان رئيس قسم التجهيز بوزارة التعليم الابتدائى والثانوى يقوم يوم 24 مايو 1977 على الساعة التاسعة (9) صباحا بمكتب 103 بفتح الظروف المتعلقة بالاعمال الآتية :

تزويد المدارس الاقليمية للمعلمين بأدوات التجهيز والداخلية.

يجب على المرشحين أن يقدموا عروضهم طبقا للمرسوم رقم 2.76.479 المؤرخ فى 19 شوال 1396 (14 أكتوبر سنة 1976) وذلك على الشكل الآتى :

غلاف كبير يحمل اسم وطابع المقاولة مع التاريخ الذى ستجرى فيه السمسرة ، ويجب أن يضم هذا الغلاف :

1 – الغلاف الاول :

يحتوى على تفاصيل التقدير ودفتر التسجيل الخاص موقع من طرف المقاول ؛

2 – الغلاف الثانى :

يحتوى على اعلان المقاول عن مشاركته فى العرض ؛

الضمانة المؤقتة ؛

شهادة الشرف فيما يخص الضرائب ويجب أن تكون موقعة من طرف المقاول وحديثة التاريخ (نسختين) ؛

شهادة الضرائب أو شهادة تثبت أن المعنى بالامر مسجل فى لائحة الضرائب ، ويجب أن تكون مؤرخة قبل سنة ؛

الشواهد التقنية والمالية.

ويمكن لمن يهمهم الامر الحصول على ملف الشروط من قسم التجهيز لهذه الوزارة مكتب 101 ، الرباط.

162

وزارة التعليم الابتدائى
والثانوى
النيابة الاقليمية بالخميسات
مكتب البناء والسكنى

اعلان عن سمسرة

ان النائب الاقليمى لوزارة التعليم الابتدائى والثانوى بالخميسات ، يتلقى الى غاية 13 مايو 1977 على الساعة العاشرة (10) صباحا ، عروض الاثمنة الخاصة لبناء مجموعات مطاعم مدرسية (مجموعة : مطعم + مخزن + مطبخ) بالمؤسسات التعليمية التالية :

1 – علال المصدر ، آيت عبو ؛

2 – عبد الرحمان الداخل ، الصفاصيف ؛

3 – ابن سيرين ، المعازيز ؛

4 – سيدى عبد الرزاق ، تيفلت ؛

5 – الادارسة ، تيفلت ؛

6 – محمد الكامل ، تيداس ؛

7 – البحترى ، آيت يادين.

أما مبلغ الضمانة المؤقتة فهو 4.000 درهما.

وعلى المرشحين أن يبعثوا بعروضهم الى النيابة الاقليمية لوزارة التعليم الابتدائى والثانوى بالخميسات بواسطة البريد المضمون طبقا للمرسوم رقم 2.76.479 المؤرخ فى 19 شوال 1396 (14 أكتوبر سنة 1976) ويشتمل ملف الترشيح على :

1 – الوثائق الادارية :

أ) شهادة الشرف فى نسختين ؛

ب) شهادة مسلمة من مصلحة الضرائب (يجب أن لا يتعدى تاريخ تسليمها سنة) ؛

ج) الضمانة المؤقتة.

2 – الوثائق التقنية :

كما يجب على المرشح أن يدلى بمذكرة يبين فيها الوسائل البشرية والتقنية التى يتوفر عليها.

وللمزيد من المعلومات ، يمكن الاطلاع على دفاتر التحملات والارشادات الموضوعة رهن اشارتهم بمكتب البناء والسكنى لهذه النيابة.

هذا ، وسيتم فض الاظرفة الخاصة بهذه السمسرة بمقر النيابة بتاريخ 13 مايو 1977 على الساعة 10 و 30 دقيقة.

167

مدينة الرباط

اعلان للعموم

يتشرف رئيس المجلس البلدى لمدينة الرباط باخبار العموم أنه سيباشر بيع بالمزايدة العلنية بالمستودع البلدى لمدينة الرباط يوم الثلاثاء 10 مايو 1977 على الساعة التاسعة (9) صباحا على يد القابض البلدى ما يأتى بيانه :

السيارات والادوات المختلفة المجعولة فى المحجز البلدى والغير المطلوبة فى الاجل المحدد :

33 سيارة ؛

أدوات مختلفة من دراجات نارية وعادية وميازين وعربات ؛

رأس واحد من نوع الحمير.

ويؤدى ثمن البيع حالا مع قبض زيادة قدرها 10 فى المائة

ويجب أن تنقل المشتريات فى ظرف 48 ساعة.

53

مدينة مكناس

اعلان عن مناقصة

فى يوم 27 جمادى الاولى 1397 (16 مايو 1977) ، على الساعة الرابعة (4) بعد الزوال

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

سيشرع في فتح ظروف المناقصة لدفع وصنع مختلف الالبسة الخاصة بأعوان المصلحة ورجال المطافىء والمياومين البلديين وذلك لسنة 1977.

ويجب أن تسلم العروض داخل ظروف مضمونة الى كتابة السيد رئيس المجلس البلدى وآخر أجل لذلك هو يوم فتح الظروف ، قبل الساعة الثانية عشرة (12) زوالا.

ويمكن أخذ الملف المتعلق بذلك بمكتب قسم الحسابات العامة بالمصالح البلدية بمكناس.

9

مدينة فاس
الاشغال البلدية

اعلان عن عرض أثمان

سيقبل رئيس المجلس البلدى لمدينة فاس الى غاية يوم الجمعة 6 مايو 1977 على الساعة الثامنة والنصف صباحا عروض أثمان في ظروف مختومة للقيام بما يلي :

فتح طريق عين ازليتن عبر الشرابليين : وضع الانارة العمومية.

الضمانة المؤقتة : 2.250 درهم

الضمانة النهائية : 3 % من قيمة الصفقة.

يجب أن توجه عروض الاثمان في ظروف مختومة ومضمونة الى السيد رئيس المجلس البلدى لمدينة فاس (الكتابة الخاصة) أو تسلم مباشرة مقابل توصل.

ويمكن الاطلاع على الملف التقني المتعلق بما ذكر بمصلحة الاشغال البلدية.

35

اقليم الصويرة
الصندوق الخاص للتنمية الجهوية

اعلان عن عرض أثمان

(جلسة غير عمومية)

يتلقى عامل اقليم الصويرة الى غاية 12 مايو 1977 على الساعة العاشرة (10) صباحا عروض الاثمان المتعلقة ببناء مركزين لخزن علف البهائم بتالمست وتمنار.

حددت الضمانة المؤقتة في 2.000 درهم.

يمكن الاطلاع على ملف الشروط والالتزامات بمكتب السيد المهندس الاقليمي باقليم الصويرة.

ينبغي أن توجه العروض إلى السيد عامل اقليم الصويرة وذلك قبل التاريخ المحدد أعلاه

50

اقليم الشاون
خلية مشروع تنمية
الريف الغربي

اعلان عن عروض أثمان

يتقبل عامل اقليم الشاون الى غاية الساعة الثانية عشرة (12) زوالا من يوم 30 أبريل سنة 1977 آخر أجل عروض أثمان لتزويد الاقليم بالاسمدة الكيماوية.

وتحتوى هذه الصفقة على قطعة واحدة.

قدر الضمانة المؤقتة : 2.500 درهم.

وستكون شهادة التصريح على الشرف التي ينص عليها المرسوم رقم 2.65.116 بتاريخ 18 محرم 1385 (19 مايو 1965) مصحوبة وجوبا بطلب المشاركة في غلاف منعزل.

ويمكن فحص الملف بالكتابة العامة لاقليم الشاون (خلية مشروع تنمية الريف الغربي).

22

اقليم الشاون
خلية مشروع تنمية
الريف الغربي

اعلان عن عروض أثمان

يتقبل عامل اقليم الشاون الى غاية يوم 16 مايو 1977 على الساعة الثانية عشرة (12) زوالا عروض أثمان المتعلقة بالاشغال التالية :

بناء وتقوية شبكة الري بتسوكة والزاوية (مقاطعة ماكو).

قدر الضمانة المؤقتة : 2.000 درهم.

يمكن الاطلاع على الملف بالكتابة العامة لاقليم الشاون.

58

اقليم الشاون
خلية مشروع تنمية
الريف الغربي

اعلان عن عروض أثمان

يتقبل عامل اقليم الشاون الى غاية يوم 16 مايو 1977 على الساعة الثانية عشرة (12) زوالا عروض أثمان المتعلقة بالاشغال التالية :

بناء وتقوية شبكة الري بالعزايب واشدادن (مقاطعة بني دركول).

قدر الضمانة المؤقتة : 1.000 درهم.

يمكن الاطلاع على الملف بالكتابة العامة لاقليم الشاون.

59

اقليم الشاون
خلية مشروع تنمية
الريف الغربي

اعلان عن عروض أثمان

يتقبل عامل اقليم الشاون الى غاية يوم 16 مايو 1977 على الساعة الثانية عشرة (12) زوالا عروض أثمان المتعلقة بالاشغال التالية :

بناء وتقوية شبكة الري بغروزن (مقاطعة شفشاون).

قدر الضمانة المؤقتة : 1.500 درهم.

يمكن الاطلاع على الملف بالكتابة العامة لاقليم الشاون.

60

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الحالة المدنية – الاسماء العائلية

اعلان بالاشهار

اقليم آسفي
مدينة آسفي
مكتب الحالة المدنية للمقاطعة الحضرية الثالثة

اسم المصرح	تاريخ الولادة واسم الام	محل الولادة	محل السكنى	الاسم العائلي المختار أو المقترح
	المولود سنة :			
ادريس بن محمد بن عبد المالك	1947 من هنية بنت بلة	قبيلة العامر دائرة عبدة	زنقة الفران 43 سيدى واصل آسفى	رفيع
محمد بن ابراهيم بن الحسن	1937 من يامنة بنت بوعرفة	الناضور	مجموعة الامرة للا أسماء 79 سانية الجمراء آسفي	الشمار
كبيرة بنت العربى بن عمر	1952 من هنية بنت محمد	آسفى	زنقة ادريس رقم 5 حى الكورس آسفى	غيلول
فتيحة بنت الكوشى بن فضول	1956 من مينة بنت لحسن	آسفى	زنقة المدرسة رقم 17 حى سيدى واصل آسفى	جعمورى
ام هانى بنت محمد بن لحسن	1950 من طامو بنت محمد	البحائرة الجنوبية دائرة عبدة	درب سى الراضى رقم 11 لقليعة سيدى واصل آسفى	برهوشى
عبد الحى بن عبد العزيز بن ميلود	1938 من فاطنة بنت محمد	الشياظمة الشمالية دائرة الصويرة	درب الرحمانى رقم 9 لعريصة سيدى واصل آسفى	العزيرى
حسن بن علال بن محمد	1956 من فاطمة بنت ميلود	آسفى	60 زنقة البحيرى حى سيدى واصل آسفى	العايدى
عبد القادر بن الصغير بن محمد	1951 من حبيبة بنت عمارة	آسفى	لعريصة سيدى واصل آسفى	الكمونى
سلامة بنت عبد السلام بن عبد الرحمان	1926 من زهراء بنت أحمد	أصيلة	زنقة بديع الزمان الهمذانى رقم 30 سانية الجمرة آسفى	المقدم
جميعة بنت عبد السلام بن الحبيب	1950 من يزة بنت الجيلالى	الشياظمة الشمالية ملحقة تالمست	زنقة الشعيبى رقم 22 حى الكورس آسفي	العونى
ابريكة بنت الركراكى بن العربى	1949 من سليم بنت ادريس	الشياظمة الجنوبية دائرة الصويرة	درب رشنانة رقم 25 القليعة سيدى واصل آسفى	الدريهمى
زينب بنت أحميدة بن سالم	1935 من أغضيفة بنت ابراهيم	آسفى	درب الربيع رقم 42 حى زين العابدين آسفي	اشار
أخليفة بن امبارك بن محمد	1940 من يزة بنت محمد	الشياظمة الشمالية ملحقة تالمست	زنقة 1 رقم 36 ساحل العاج حى الكورس آسفى	الخبراوى
راضية بنت العربى بن علال	1920 من خدوج بنت لحسن	آسفى	درب الراضى 12 رقم 8 القليعة سيدى واصل آسفى	الشنومى
الطاهرة بنت بوشة بن محمد	1932 من نجمة بنت المكى	الشياظمة الجنوبية دائرة الصويرة	درب مولاى الطيب رقم 13 حى سيدى واصل آسفى	الرحالية
كبورة بنت امحمد بن بوجمعة	1950 من رقية بنت ادريس	آسفى	فيلاج أولاد فلا سيدى واصل آسفى	رمزية
السعدية بنت محمد بن العربى	1937 من فاطنة بنت صالح	الدار البيضاء	بلوك 9 رقم 4 حى سانية الجمرة آسفى	حكيم
عبد الحيظ بن محمد بن عبد الله	1950 من مباركة بنت عبد الله	الشياظمة الشمالية ملحقة تالمست	زنقة السباعى رقم 2 حى سيدى واصل آسفى	النوهلى
فاطمة بنت قدور بن أحمد	1926 من رقية بنت سعيد	آسفى	زنقة المحمودى رقم 214 حى الكورس آسفى	الاخزر
صالح بن أحمد بن أحمد	1912 من حبيبة بنت محمد	الشياظمة الشمالية ملحقة تالمست	زنقة الشعيبى رقم 22 القليعة سيدى واصل آسفى	بنكروم
أحمد بن مسعود بن العربى	1931 من مباركة بنت محمد	الشياظمة الشمالية ملحقة تالمست	زنقة آيت بعمران رقم 29 حى الكورس آسفى	الحداد
صالح بن الحسين بن الطاهر	1936 من خدة بنت غالم	الشياظمة الجنوبية دائرة الصويرة	درب الدروى رقم 25 حى سيدى واصل آسفى	الساسى
أحمد بن عمر بن سعيد	1947 من طامو بنت محمد	آسفى	زنقة استيتور رقم 58 حى الكورس آسفى	شطوط
كبور بن مبارك بن الركراكى	1947 من زهرة بنت محمد	قبيلة العامر دائرة عبدة	زنقة حسن الوزانى رقم 42 حى سيدى واصل آسفى	الكرايشى
محمد بن قدور بن دحان	1934 من صفية بنت محمد	ثمرة ملحقة جمعة سحيم	درب الفارسى رقم 27 حى الكورس آسفى	الدحانى
خديجة بنت محمد بن محمد	1925 من فاطمة بنت أحماد	حاحا دائرة الصويرة	طريق الجرف محمل اكلوفى حى سيدى واصل آسفى	المجاهد
زهرة بنت المدنى بن العربى	1913 من شامة بنت عبد الكريم	الشياظمة الشمالية ملحقة تالمست	درب طه جسيح رقم 20 زين العابدين آسفى	الشياطى
أعبوش بنت عبد الله بن أسعيد	1922 من فاطمة بنت عبد الرحمان	آسفى	زنقة تافزوت رقم 13 زين العابدين آسفى	الهينى
هنية بنت محمد بن المكى	1918 من خدة بنت محمد	البحائرة الجنوبية دائرة عبدة	درب الربيع رقم 10 حى زين العابدين آسفى	السباعى

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

اسم المصرح	تاريخ الولادة واسم الام	محل الولادة	محل السكنى	الاسم العائلي المختار أو المقترح
	المولود سنة :			
مينة بنت بلعيد بن محمد	1938 من ورضية بنت امبارك	البحائرة الجنوبية دائرة عبدة	درب السي مبارك رقم 23 سيدي واصل آسفي	حمود
فاطمة بنت ميلود بن عبدون	1938 من عائشة بنت امبارك	البحائرة الشمالية دائرة عبدة	درب الجامع رقم 51 قرية الذهب حي الكورس آسفي	الشلوخية
محجوبة بنت عمر بن الهاشمي	1951 من مباركة بنت بوجمعة	الشياظمة الجنوبية دائرة الصويرة	زنقة الفقيه السائح رقم 52 حي سانية الجمرة آسفي	علياني
حادة بنت الحسن بن مبارك	1930 من فاطنة بنت كبور	البحائرة الجنوبية دائرة عبدة	زنقة التيمون سيدي واصل آسفي	ازلاف
فاطنة بنت ميمون بن الراضي	1943 من أهنية بنت عباس	الشياظمة الشمالية ملحقة تالمست	زنقة المعاشي رقم 27 حي الكورس آسفي	كحيل
السعدية بنت علي بن محمد	1961 من فاطمة بنت عبد القسادر	البحائرة الجنوبية دائرة عبدة	درب الرحماني رقم 4 المريصة حي سيدي واصل آسفي	بوركينة
أمباركة بنت الفاطمي بن أحمد	1949 من الطاهرة بنت علال	آسفي	درب الطاهر رقم 29 الابيار حي سيدي واصل آسفي	فدادي
امحمد بن الرجراجي بن محمد	1952 من خدوج بنت السالك	آسفي	زنقة قاسم رقم 18 حي سيدي واصل آسفي	حناتي
الحسين بن امبارك بن محماد	1940 من فاطمة بنت أحماد	البحائرة الجنوبية دائرة عبدة	زنقة الطاهر رقم 29 لبيار حي سيدي واصل آسفي	فدادي
عبد الله بن عباس بن عبد الله	1953 من عائشة بنت أحمد	آسفي	زنقة الراضي رقم الزنقة 13 الدار 3 القيعة سيدي واصل	لطيف
مبارك بن عمر بن الجيلالي	1928 من يامنة بنت الجيلالي	آسفي	درب التابتي رقم 24 حي سيدي واصل آسفي	غنبي
رشيدة بنت ×	1972 من ×	آسفي	زنقة قيس رقم 32 حي زيز العابدين آسفي	الطالبي
عبد السلام بن محمد بن مسعود	1955 من عائشة بنت سعيد	قبيلة العامر دائرة عبدة	زنقة بديع الزمان الهمداني رقم 24 حي سانية الجمرة آسفي	قاضي
آمنة بنت محمد بن امحجوب	1959 من فاطمة بنت مبارك	آسفي	زنقة العطارة رقم 24 حي الكورس آسفي	التلاوي
عائشة بنت مبارك بن عبد الكريم	1933 من ايزة بنت المكي	البحائرة الجنوبية دائرة عبدة	زنقة الضو رقم 6 حي الكورس آسفي	الموقر
أمهانى بنت الطاهر بن لحميدي	1947 من رحمة بنت محمد	ثمرة جمعة سحيم	زنقة وبلي رقم 10 حي سيدي واصل آسفي	الامام
فاطمة بنت عبد الله بن لحسن	1940 من الضاوية بنت مبارك	آسفي	زنقة المهدي رقم 37 حي سيدي واصل آسفي	أبوغازي
عمر بن الطاهر بن البشير	1947 من زهرة بنت محمد	الشياظمة الجنوبية دائرة الصويرة	زنقة الفوسفاط رقم 134 حي الكورس آسفي	زروال
يامنة بنت سعيد بن علي	1951 من فاطمة بنت عبد الله	آسفي	زنقة الطاهر رقم 25 الابيار سيدي واصل آسفي	الهومري
أعبوش بنت أحمد بن ميلود	1950 من رقية بنت الجيلالي	الشياظمة الشمالية ملحقة تالمست	زنقة ادريس رقم 14 حي الكورس آسفي	الحنصالي
مسعود بن حمو بن مبارك	1912 من خدوج بنت عبد الله	آسفي	زنقة اسباعي رقم 18 الابيار حي سيدي واصل آسفي	شتواني
التهامي بن محمد بن سلام	1953 من الهاشمية بنت دحمان	البحائرة الجنوبية دائرة عبدة	زنقة الشرجان رقم 19 حي الكورس آسفي	الحجازي
فاطمة بنت مسعود بن الجيلالي	1952 من الخوضة بنت الفاطمي	الزرات دائرة أحمر	درب الشعيبي رقم 31 حي الكورس آسفي	أغواد
حادة بنت علي بن محمد	1947 من طامو بنت كبور	آسفي	زنقة الخصاصي رقم 17 حي الكورس آسفي	كيدان
عبد السلام بن اسماعيل بن أحمد	1933 من مباركة بنت الحاج	آسفي	النوائيل الزنقة 7 رقم 415 حي سيدي واصل آسفي	ابن المرزاكي
رشيدة بنت أحمد بن الفاطمي	1953 من شامة بنت أحمد	آسفي	زنقة البحيري رقم 147 حي سيدي واصل آسفي	الخضري
نعيمة بنت الجيلالي بن قدور	1953 من مسعودة بنت سالم	آسفي	درب غفساي رقم 26 حي زين العابدين آسفي	النحاسي
عبد الكبير بن عبد الرحمان بن الركراكي	1957 من الشلح بنت محمد ابن الطاهر	آسفي	زنقة الجامع رقم 3 حي سيدي واصل آسفي	معاش
فوزية بنت ×	1972 من محجوبة بنت ابراهيم	آسفي	زنقة الورديغي رقم 11 حي سيدي واصل آسفي	حسيمي
عبد الخالق بن العربي بن عبد السلام	1958 من محجوبة بنت عمر	آسفي	زنقة التابتي رقم 3 حي الكورس آسفي	الكرعاني
زهرة بنت محمد بن مبارك	1953 من فاطمة بنت ميلود	آسفي	زنقة 9 رقم 77 النوائيل حي سيدي واصل آسفي	الكزازي
عبد الله بن أحمد بن الجيلالي	1933 من رقية بنت العكري	آسفي	زنقة الطاهر رقم 15 حي سيدي واصل آسفي	محيط
العربي بن أحمد بن الناصري	1938 من مباركة بنت هدى	الربيع ملحقة جمعة سحيم	درب واد زيز رقم 53 حي زين العابدين آسفي	الكرامي
عائشة بنت محمد بن حمادي	1947 من مباركة بنت ميلود	الشياظمة الجنوبية دائرة الصويرة	زنقة الفران رقم 42 حي الكورس آسفي	الزختي
قدور بن المحجوب بن علي	1950 من رقية بنت فضول	قبيلة العامر دائرة عبدة	زنقة الجامع رقم 37 حي سيدي واصل آسفي	بنحنينة

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

اسم المصرح	تاريخ الولادة واسم الام	محل الولادة	محل السكنى	الاسم العائلي المختار أو المقترح
	المولود سنة :			
عبد الاله محمد بن مسعود	1967 من فاطمة بنت رابح	آسفي	زنقة مولاي الطيب رقم 16 حي سيدي واصل آسفي	حمبان
محجوبة بنت بلعيد بن علال	1946 من حليمة بنت علال	البحائرة الجنوبية دائرة عبدة	زنقة المكي رقم 4 ليار حي سيدي واصل آسفي	الشيخ
فاطمة بنت محمد بن احمد	1917 من فاطمة بنت لحسن	حاحا الشمالية دائرة الصويرة	زنقة عمر رقم 49 حي الكورس آسفي	انقفي
سعيد بن ابريك بن صالح	1948 من مينة بنت الهاشمي	الشياظمة الشمالية تالمست	زنقة السوق رقم 24 حي سيدي واصل آسفي	سليمي
مينة بنت التهامي بن الخناتي	1960 من حبيبة بنت عمر	آسفي	زنقة الصحراوي رقم 1 حي سيدي واصل آسفي	البدومي
نعيمة بنت لحسن بن محمد	1957 من خدوج بنت حمو	البحائرة الجنوبية دائرة عبدة	زنقة العبادي رقم 10 حي الكورس آسفي	الواضح
محمد بن علال بن ابراهيم	1932 من الطاهرة بنت امبارك	الشياظمة الشمالية دائرة الصويرة	زنقة الفوسفاط رقم 134 حي الكورس آسفي	سمان
هنية بنت محمد بن بنعيد	1936 من فاطمة بنت لخناتي	البحائرة الجنوبية دائرة عبدة	زنقة الخصاصي رقم 55 الكورس آسفي	جميلي
الركراكي بن أحمد بن الغالي	1951 من ربيعة بنت عبد القادر	قبيلة الربيعة جمعة سحيم	زنقة الودنوني رقم 11 حي الكورس آسفي	الطاري
محمد بن عمر بن دحمان	1938 من فاطنة بنت المحجوب	الشياظمة الجنوبية دائرة الصويرة	درب النجد رقم 49 حي زين العابدين آسفي	أدبيش
حبيبة بنت أحمد بن محمد	1951 من محجوبة بنت امبارك	البحائرة الجنوبية دائرة عبدة	زنقة البردة رقم 2 حي زين العابدين آسفي	مويسي
عبد القادر بن المصطفى بن قاسم	1952 من ربيعة بنت الطاهر	آسفي	18 زنقة الفران حي الكوبس آسفي	الحداد
زهرة بنت امبارك بن حمو	1938 من مباركة بنت العربي	الشياظمة الشمالية ملحقة تالمست	زنقة سعد بن أبي وقاص حي الكورس آسفي	زارع
الكوشية بنت عبد السلام بن أحميدة	1948 من هنية بنت العياشي	دائرة أحمر الشماعية	مجموعة الامير للا أسماء 12 سانية الجمرة آسفي	مرقادي
طامو بنت أحمد بن علال	1943 من رقية بنت العربي	آسفي	الزنقة 19 رقم 244 حي سيدي واصل آسفي	المدراني
مسعود بن عمر بن محمد	1943 من خديجة بنت أحمد	العامر دائرة عبدة	زنقة واد زيز رقم 4 حي زين العابدين آسفي	البدناوي
لطيفة بنت محمد بن العربي	1951 من فاطنة بنت الجيلالي	العامر دائرة عبدة	زنقة الضويوي رقم 22 لبيار سيدي واصل آسفي	حرود
المصطفى بن المحجوب بن أحمد	1948 من فاطنة بنت أحمد	آسفي	دوار الوردة حي سيدي واصل آسفي	بنفضلو
المحجوب بن لحسن بن الغالي	1948 من عائشة بنت علال	الشياظمة الشمالية تالمست	دوار دكالة حي سيدي واصل آسفي	الخيضر
امبارك بن بوشعيب بن الكوشي	1930 من خدة بنت اسماعين	العامر دائرة عبدة	زنقة انركراكي رقم 88 حي الكورس آسفي	مقراش
المحجوب بن محمد بن المحجوب	1936 من رقوش بنت عبد الله	الشياظمة الشمالية تالمست	زنقة المدرسة رقم 22 حي سيدي واصل آسفي	العيمش
اسماعيل بن المحجوب بن محمد	1917 من عائشة بنت على	البحائرة الشمالية تالمست	درب الجرموني رقم 6 حي سيدي واصل آسفي	صبراق
حليمة بنت بوجمعة بن العربي	1951 من خدوج بنت عبد الرحمان	آسفي	دوار الوردة حي سيدي واصل آسفي	الرشناوي
قدور بن بلعيد بن قدور	1940 من رقية بنت محمد	الشياظمة الجنوبية دائرة الصويرة	زنقة سيدي أحرازم رقم 1 حي سيدي واصل آسفي	فهر
أحمد بن عبد الرحمان بن العياشي	1950 من فاطمة بنت محمد	ثمرة جمعة سحيم	زنقة عبد النبي رقم 71 لبيار حي سيدي واصل آسفي	الكبيدي
مينة بنت صالح بن محمد	1953 من عائشة بنت بلال	البحائرة الجنوبية دائرة عبدة	درب الفارسي رقم 9 حي الكورس آسفي	الغشتري
محجوبة بنت الجيلالي بن الفاطمي	1952 من رقية بنت محمد	آسفي	زنقة سيدي العربي رقم 12 حي الكورس	دينار
مسعود بن لهني بن منصور	1933 من بادة بنت بلعيد	العامر دائرة عبدة	درب الصحابة رقم 74 حي زين العابدين آسفي	الفرتالي
محمد بن احمد بن محمد	1942 من أعبوش بنت الطاهر	البحائرة الجنوبية دائرة عبدة	زنقة الخصاصي رقم 72 حي الكورس آسفي	الرجاتي
ادريس بن محمد بن مبارك	1953 من كبورة بنت سلام	آسفي	زنقة المحمودي رقم 3 الابيار آسفي	الذهبي
مينة بنت عبد السلام بن حسن	1957 من الطاهرة بنت محمد	آسفي	زنقة أحمين رقم 12 حي سيدي واصل آسفي	مدرار
محمد بن عزوز بن قدور	1947 من امباركة بنت محمد	اليوسفية	زنقة السوق زاوية سيدي واصل آسفي	الفحايلي
فاطمة بنت مبارك بن قدور	1951 من خدوج بنت الحسن آيت ابو طالب	آسفي	زنقة الدروز رقم 27 حي الكورس آسفي	المضري
فاطنة بنت محمد بن على	1920 من زهراء بنت محمد	البحائرة الشمالية دائرة عبدة	درب التابتي رقم 24 سيدي واصل آسفي	الشمري
بوجمعة بن ابراهيم بن مبارك	1953 من زهرة بنت محمد	آسفي	زنقة الدروي رقم 65 حي سيدي واصل آسفي	خياطي
فاطمة بنت أحمد بن محمد	1945 من رحمة بنت محمد	قيادة زومي	السكنى المغربية 205 حي سانية الجمرة	الورقاني
محمد بن بلعيد بن العياشي	1953 من محجوبة بنت مبارك	آسفي	زنقة القبة رقم 27 حي سيدي واصل آسفي	البليدي

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

اسم المصرح	تاريخ الولادة واسم الام	محل الولادة	محل السكنى	الاسم العائلي المختار أو المقترح
	المولود سنة :			
زهراء بنت عبد الكبير بن الطاهر	1951 من منانة بنت الهاشمي	آسفي	زنقة السوق رقم 342 سيدي واصل آسفي	غيابي
عمر بن المختار بن سلام	1943 من عائشة بنت البشير بلهلال	الشياظمة الشمالية	24 درب الفران رقم 24 زاوية سيدي واصل آسفي	السامر
بوجمعة بن أحمد بن علال	1938 من عائشة بنت المحجوب	آسفي	24 زنقة سيدي العربي حي الكورس آسفي	ثامن
الحبيب بن أحمد بن محمد	1943 من مباركة بنت محمد	البحائرة الجنوبية	11 زنقة الوجدي حي الكورس آسفي	الشتوي
الجيلالي بن محمد بن بلعيد	1950 من فاطمة بنت علال	البحائرة الجنوبية	42 المعلم الجيلالي حي سيدي واصل آسفي	زحوال
أحمد بن أحمد بن أحمد	1951 من فاطمة بنت عبد السلام	قبيلة الربيعة	46 زنقة السوق حي سيدي واصل آسفي	مكالي
نجمة بنت امحمد بن المصطفى	1950 من فاطمة بنت سعيد	ثمرة	6 درب السباعي حي سيدي واصل آسفي	ناهيد
هنية بنت رزوق بن فرجي	1938 من زهراء بنت أحمد	آسفي	مجموعة الاميرة أسماء رقم 4 حي سانية الجمرة آسفي	الدريدشي
صالح بن الطاهر بن الحبيب	1905 من طهيرة بنت أحمد	بدوار زاوية سيدي صالح دائرة زكورة	زنقة الخصاصي رقم 58 حي سيدي واصل آسفي	الصبيحي
حليمة بنت أحمد بن عيسى	1948 من عائشة بنت النسير	الشياظمة الشمالية تالمست	زنقة عمر 142 حي الكورس آسفي	نازيك
فاطمة بنت امبارك بن العربي	1916 من خديجة بنت عبد الرحمان	آسفي	دوار الدريوشات حي سيدي واصل آسفي	جردام
زينب بنت محمد المسكالي	1920 من زهرة بنت هدى	الشياظمة الشمالية	20 زنقة التابتي حي سيدي واصل آسفي	صيقال
الحسين بن امبارك بن عمر	1936 من مماس بنت عبد السلام	آسفي	درب المغواري 13 سيدي واصل آسفي	الكواط
فاطنة بنت الركراكي بن سعيد	1936 من مباركة بنت محمد	الشياظمة الشمالية	النوائل زنقة 4 رقم 5 حي سيدي واصل آسفي	فوخار
محمد بن عبد القادر بن محمد	1951 من الزاهية بنت المحجوب	البحائرة الجنوبية دائرة عبدة	23 درب الغسولي حي لبيار آسفي	حضرون
مصطفى بن أحمد بن الحاج أحمد	1950 من مينة بنت البشير	قبيلة الزارات الشمالية أحمر	3 درب المهدي لبيار حي سيدي واصل آسفي	زهير
عبد القادر بن محمد بن امحمد	1934 من فاطمة بنت محمد	قبيلة الربيعة ملحقة سحيم	25 درب المعلم الجيلالي حي سيدي واصل آسفي	الاشهب
مبارك بن منصور بن الحبيب	1936 من زينب بنت امحمد	قبيلة الربيعة جمعة سحيم	7 درب ستيتو حي الكورس آسفي	بلمنصور
رقية بنت بوجمعة بن عبد الله	1942 من زهراء بنت على	الشياظمة الشمالية تالمست	12 درب مولاي الطيب الزاوية حي سيدي واصل آسفي	الضاني
الضو بن الطاهر بن علال	1949 من فاطنة بنت الضو	دائرة أحمر باليوسفية	36 زنقة سيدي عبد الله حي الكورس آسفي	الخادي
حليمة بنت محمد بنت الرجراجي	1950 من حادة بنت التهامي	آسفي	زنقة آيت باعمران رقم 51 حي الكورس آسفي	درايمي
عائشة بنت سعيد بن أحمد	1938 من خديجة بنت محمد	آسفي	زنقة 3 رقم 17 ساحل العاج آسفي	هومي
العالية بنت محمد بن عمر	1895 من الطاهرة بنت محمد	آسفي	دوار البورات حي سيدي واصل	جعار
محمد بن دحمان بن أحمد	1942 من فاطنة بنت الطاهر	آسفي	درب مولاي الطيب رقم 143 حي سيدي واصل النوايل	الصدوقي
محمد بن الحسين بن محمد	1950 من زهراء بنت على	قبيلة تديلي وزان	زنقة الفوسفاط رقم 25 حي الكورس آسفي	المالح
رقية بنت لحسن بن محمد	1947 من زهراء بنت أحمد	البحائرة الجنوبية دائرة عبدة	زنقة 5 رقم 19 ساحل العاج حي الكورس آسفي	الدليوي
محجوبة بنت اعمارة بن قدور	1943 من فاطنة بنت الشياظمي	البحائرة الجنوبية دائرة عبدة	زنقة السوق 164 حي سيدي واصل آسفي	الزيلوخي
خدة بنت المحجوب بن محمد	1937 من رقية بنت الطاهر	البحائرة الجنوبية دائرة عبدة	زنقة الخصاصي 55 حي الكورس آسفي	الغزيوي
الفاطمي بن ميلود بن ادحيح	1950 من دامى بنت عبد السلام	قبيلة العامر دائرة عبدة	زنقة عمر رقم 4 حي سيدي واصل آسفي	برتات
فاطمة بنت الحسن بن محمد	1944 من حبيبة بنت علام	آسفي	درب الغاسولي رقم 82 حي لقليعة سيدي واصل آسفي	بكار
طامو بنت أحمد بن البشير	1937 من زهراء بنت محمد	الشياظمة الجنوبية دائرة الصويرة	درب ابيه رقم 15 العريصة حي سيدي واصل آسفي	الرفاوي
رقية بنت الجيلالي بن بوشتة	1927 من فاطنة بنت سماح	البحائرة الجنوبية دائرة عبدة	درب بن على رقم 30 حي سيدي واصل آسفي	الريفي
حبيبة بنت محمد بن محمد	1932 من الهاشمية بنت حمو	البحائرة الجنوبية دائرة عبدة	درب الجامع رقم 25 حي سيدي واصل آسفي	الولاح
فاطنة بنت محمد بن الطاهر	1912 من كلثوم بنت اللوى	آسفي	اعزيب اليهودي حي زيد العابدين آسفي	الرجافي
أحمد بن الزاكراكي بن المهدي	1940 من دامى بنت البشير	البحائرة الجنوبية دائرة عبدة	زنقة المطار رقم 8 حي الكورس آسفي	ديدامي
حسن بن المكي بن الهنا	1922 من رقية بنت مبارك	آسفي	درب للا رقية 60 الزاوية حي سيدي واصل آسفي	هوساني
زهراء بنت عمر بن محمد	1938 من محجوبة بنت محمد	الشياظمة الشمالية ملحقة تالمست	زنقة الفوسفاط رقم 116 حي الكورس آسفي	سدير
فاطمة بنت محمد بن المحجوب	1955 من زهراء بنت الضو	آسفي	درب ازيلال رقم 4 حي زين العابدين آسفي	الحيدوري

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

اسم المصرح	تاريخ الولادة واسم الام	محل الولادة	محل السكنى	الاسم العائلي المختار او المقترح
	المولود سنة :			
عائشة بنت مسعود بن محمد	1937 من فاطنة بنت عبد الصادق	الشياظمة الشمالية ملحقة تالمست	زنقة المعلم الجيلالي رقم 36 لقليعة سيدي واصل آسفي	مرتاني
ميلود بن بلعيد بن ميلود	1952 من غضيفة بنت محمد	العامر دائرة عبدة	دوار دكالة حي سيدي واصل آسفي	مليليك
حليمة بنت عباس بن العربي	1953 من حبيبة بنت محمد	أحمر اليوسفية	درب مولاي الطيب رقم 34 حي سيدي واصل آسفي	بوتكيم
عبد الرحمان بن أحمد بن محمد	1951 من خدوج بنت لفليمي	آسفي	زنقة قضيبة رقم 3 حي الكورس آسفي	سليل
حليمة بنت ابراهيم بن الهيبة	1902 من مينة بنت صالح	البحائرة الشمالية دائرة عبدة	درب السلام رقم 10 حي زين العابدين آسفي	الكردي
العياشي بن الركراكي بن بلعيد	1950 من فاطمة بنت بلعيد	آسفي	زنقة النوايل رقم 20 زنقة 3 سيدي واصل آسفي	اربيلي
الطاهر بن عباس بن منصور	1950 من فاطمة بنت الطاهر	الشياظمة الشمالية ملحقة تالمست	زنقة الفوسفاط رقم 11 حي الكورس آسفي	المستوى
ميلود بن أحمد بن عمر	1944 من هنية بنت مبارك	البحائرة الشمالية دائرة عبدة	زنقة عين الرحمة رقم 72 حي الكورس آسفي	كرماش
يزة بنت الطاهر بن البشير	1930 من مينة بنت حيدة	الشياظمة الشمالية تالمست	زنقة 4 رقم 13 ساحل العاج حي الكورس آسفي	الصردانى
عز الدين علي بن محمد	1912 من راضية بنت عبد الرحمان	انبحائرة الشمالية تالمست	زنقة الرحالي رقم 76 حي سيدي واصل آسفي	الفرقدى
محمد بن امبارك بن المعطى	1934 من محجوبة بنت علال	اليوسفية	زنقة المعلم الجيلالي رقم 25 حي سيدي واصل آسفي	الدينى
المحجوب بن اسماعيل بن المحجوب	1949 من الضاوية بنت الهاشمي	البحائرة الشمالية دائرة عبدة	درب التمون رقم 5 الزاوية سيدي واصل آسفي	صبراق
فاطمة بنت الزبير بن علال	1937 من زينب بنت محمد	الشياظمة الشمالية ملحقة تالمست	درب الجامع رقم 39 حي سيدي واصل آسفي	البديوى
عبد الرحمان بن حميد بن موحى	1943 من هنية بنت التهامي	مراكش	درب غفصان رقم 28 حي زين العابدين آسفي	ملياني
الكبيرة بنت علال بن محمد	1932 من زهرة بنت المكي	دائرة الزمامرة اقليم الجديدة	السكنى المغربية رقم 135 حي سانية الجمرة آسفي	الساظلى
مباركة بنت امحمد بن ادريس	1947 من فاطمة بنت الحسن	قبرة جمعة سحيم	زنقة للا أرقية رقم 185 النوائل حي واصل آسفي	الياش
كريمة	1972 من مليكة بنت محمد	آسفي	زنقة البكاي رقم 7 حي الكورس آسفي	السامري
رضوان	1972 من حليمة بنت أحمد	آسفي	السكنى المغربية حي سانية الجمرة آسفي	المعاهد
شامة بنت حماي بن امحمد	1892 من محجوبة بنت مبارك	البحائرة الشمالية دائرة عبدة	زنقة الله الراضي رقم 21 زنقة 2 سيدي واصل آسفي	سيراني
محمد بن عمار بن محمد	1941 من راضية بنت أحمد	كاف الغام عمارة تازة	زنقة الخصاصي رقم 51 حي الكورس آسفي	نهاوى
عياد بن علي بن الهاشمي	1892 من حليمة بنت الرحماني	العامر دائرة عبدة	فيلاج بنقرا طريق الجرف سيدي واصل آسفي	سنسبيل
عيدة بنت محمد بن العربي	1912 من فطومة بنت الطاهر	الشياظمة الشمالية	زنقة الجامع رقم 4 حي سيدي واصل آسفي	جدالى
أحمد بن فارس بن بيروك	1920 من يزة بنت الحسين	الشياظمة الجنوبية دائرة الصويرة	زنقة التهامي رقم 13 سيدي واصل آسفي	الذهبى
عبد الرحيم بن أحمد بن سعيد	1965 من الضاوية بنت سعيد	آسفي	زنقة بنهرو رقم 2 حي الكورس آسفي	الضويوى
زهرة بنت مبارك بن عبد السلام	1942 من آمينة بنت الجيلالي أشرامي	آسفي	زنقة الفقيه السايح حي سانية الجمرة آسفي	شرشالى
امحمد بن علي بن محمد	1940 من ايزة بنت محمد	أولاد عبو سوق جمعة أولاد عبو	زنقة شمس الدين البخاري معمل مصبرات المغرب آسفي	الزعلونى
مبارك بن صالح بن مسعود	1949 من ميلودة بنت الجيلالي	آسفي	زنقة ابن العوام رقم 1 الكورس آسفي	فكري
عبد الهادي بن الهاشمي بن هدى	1946 من فاطمة بنت الضو	العامر دائرة عبدة	زنقة عبد النبي رقم 34 النوائل سيدي واصل آسفي	مفتال
عبد الواحد بن الطاهر بن حيمود	1950 من مينة بنت أحمد	البحائرة الجنوبية دائرة عبدة	زنقة الرجراجي رقم 18 حي الكورس آسفي	طلحة
محجوبة بنت حمان بن المعطى	1952 من عائشة بنت عمر	آسفي	زنقة عبد الله بن سعيد سيدي واصل آسفي	الزعراوى
محمد بن مبارك بن حمان	1936 من مينة بنت سعيد	آسفي	درب الكوني رقم 3 حي الكورس آسفي	منجار
كبورة بنت أحمد بن عبد الله	1935 من فاطمة بنت سعيد	ملحقة عرباوة	السكنى المغربية رقم 128 سانية الجمرة آسفي	البسيمى
العروصي بن محمد بن عبد الرحمان	1947 من حليمة بنت البشير	العامر دائرة عبدة	درب الحسناوى رقم 59 القليعة سيدي واصل آسفي	باهى
ميلود بن محمد بن بوشعيب	1942 من فاطمة بنت محمد	البحائرة الجنوبية دائرة عبدة	زنقة بوعزة رقم 12 حي سيدي واصل	الغنداوى
محمد بن الجيلالي بن محمد	1939 من زهرة بنت جامع	العامر دائرة عبدة	زنقة اخويلى العريصة سيدي واصل آسفي	شويقر
مبارك بن عبد القادر بن رحو	1928 من حدو بنت الطاهر	آسفي	زنقة الهلوى رقم 1 العريصة سيدي واصل آسفي	سوفيرى
طامو بنت محمد بن هدى	1930 من الغالية بنت الزاوية	العامر دائرة عبدة	درب البهجاء رقم 22 غران الرخاء سيدي واصل آسفي	النافعى

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

اسم المصرح	تاريخ الولادة واسم الام	محل الولادة	محل السكنى	الاسم العائلي المختار أو المقترح
	المولود سنة :			
منانة بنت صالح بن محمد	1917 من فطومة بنت على	الشياظمة الجنوبية دائرة الصويرة	زنقة الطاهر رقم 35 الابيار سيدى واصل آسفى	الغديرى
علال بن محمد بن المحجوب	1946 من زهرة بنت محمد	قبيلة العامر دائرة عبدة	درب الدروى رقم 60 لبيار حى سيدى واصل آسفى	مطاع
ميلود بن مبارك بن علال	1939 من مباركة بنت لحسن	الشياظمة الجنوبية دائرة الصويرة	درب اصحابة رقم 24 حى زين العابدين آسفى	محراش
رحمة بنت المكى بن محمد	1939 من عائشة بنت الحاج عبد القادر	وادى زم	زنقة المضراوى رقم 16 حى سيدى واصل آسفى	زين الدين
ابراهيم بن سالم بن عمر	1951 من حبيبة بنت مسعود	ثمرة جمعة سحيم	درب المكى رقم 4 حى سيدى واصل آسفى	بن زائيدة
محمد بن عمر بن قاسم	1932 من عيدة بنت أحمد	العامر دائرة عبدة	زنقة عبد النبى رقم 36 سيدى واصل آسفى	مرتالى
عبد الله بن محمد بن عبد القدر	1922 من فاطنة بنت عبد القادر	العامر دائرة عبدة	درب الدروى رقم 19 الابيار سيدى واصل آسفى	تلايمى
ميلود بن مبارك بن عبد السلام	1952 من السعدية بنت أعبيد	آسفى	درب الصحراوى رقم 14 حى الابيار سيدى واصل	مريمو
امريكة بنت أحميدة بن عبد السلام	1938 من كبورة بنت الامين	الشياظمة الجنوبية دائرة الصويرة	زنقة النى الراضى رقم 9 لقليعة سيدى واصل آسفى	الرويشى
يامنة بنت فرجى بن مبارك	1938 من حليمة بنت علال	آسفى	زنقة الفقيه السائيح رقم 52 سانية الجمرة آسفى	ميلان
ابراهيم بن أحمد بن على	1938 من فاطمة بنت عبد الله	حاحا الشمالية الشرقية	دوار أولاد الحاج عبد الرحمان حى سيدى واصل آسفى	اكزار
عبد الرحيم بن حميد بن مبارك	1967 من رقية بنت امحمد	آسفى	زنقة عبد النبى رقم 46 سيدى واصل آسفى	مربوح
مسعودة بنت مبارك بن مرزوق	1948 من مباركة بنت بلخير	آسفى	37 زنقة الخصاصى حى الكورس آسفى	فناوية
محمد بن لحبيب بن اسماعيل	1942 من فاطمة بنت محمد	الزرارات الشمالية أحمر	14 زنقة الجامع حى الكورس آسفى	مجيب
عائشة بنت الهاشمى بن حمو	1922 من مينة بنت امحمد	البحائرة الجنوبية	درب الضو رقم 5 العريصة حى سيدى واصل آسفى	التاهلى
أحمد بن كبور بن أحمد	1942 من زهرة بنت لخناتى	آسفى	3 زنقة ابيه العريصة حى سيدى واصل آسفى	نشاف
آمنة بنت علال بن عمر	1952 من فاطمة بنت الجيلالى	آسفى	18 زنقة العطارة حى الكورس آسفى	مرغاد
هنية بنت عمر بن محمد	1920 من خدوج بنت الطاهر	آسفى	30 زنقة الفران حى الكورس آسفى	ضرغام
فاطمة بنت كبور بن عبد الله	1930 من مينة بنت عباس	العامر	69 زنقة البحرى حى الابيار آسفى	بيات
محمد بن على بن عدى	1904 من يامنة بنت مسعود	امنتانوت	زنقة دمنات رقم 10 حى زين العابدين آسفى	بكار
هنية بنت محمد بن الجيلالى	1935 من السالكة بنت مومن	البحائرة الجنوبية	زنقة الجرمونى رقم 29 حى الابيار آسفى	الحربفى
اعبوش بنت على بن العربى	1946 من رقية بنت محمد	العامر دائرة عبدة	69 زنقة السوق رقم 69 حى سيدى واصل آسفى	الكافية
محجوبة بنت الطاهر بن أحمد	1904 من فاطنة بنت أحمد	البحائرة الشمالية	25 مكرر زنقة افلاطون حى زين العابدين آسفى	طلال
السعدية بنت رزوق بن علال	1954 من فاطنة بنت الحسين	آسفى	آسفى النوايل الزنقة 7 رقم 233 حى سيدى واصل	مدال
السعدية بنت محمد بن لحسن	1951 من اصفية بنت امحمد	قبيلة العامر	4 زنقة الامرة للا أسماء حى سانية الجمرة آسفى	وانى
فاطنة بنت عيسى بن أحمد	1940 من رقية بنت عبد القادر	الشياظمة الشمالية	42 درب عبد السلام الوزانى حى سيدى واصل آسفى	الدرجى
عمر بن محمد بن على	1950 من رقوش بنت محند	قبيلة أولاد ابى السلم دائرة شيشاوة	388 زنقة السوق حى سيدى واصل آسفى	سميح
عبد الله بن محمد بن الحاج محمد	1943 من فاطمة بنت عبد السلام	قبيلة صنهاجة ملحقة بنى وليد	16 زنقة عزوز حى الكورس آسفى	الازمى
محمد بن عبد الله بن لمعلم	1948 من مباركة بنت محمد	قبيلة أولاد عمر الغنادرة	135 السكنى المغربية سانية الجمرة آسفى	الساخى
فاطمة بنت محمد بن سعيد	1954 من اغضيفة بنت حمان	قبيلة العامر دائرة عبدة	2 درب الربيع حى زين العابدين آسفى	الورزقى
العربى بن محمد بن سالم	1949 من الباتول بنت محمد	الشياظمة الشمالية	14 زنقة الفران رقم 14 حى سيدى واصل آسفى	الكرطاوى
حفيظة بنت مبارك بن عباس	1956 من كبورة بنت عمر	الزرات الشمالية أحمر	13 زنقة المجاطى حى الابيار آسفى	مرير
امباركة بنت امحمد بن الركراكى	1938 من كلثوم بنت مبارك	الشياظمة الشمالية	1 زنقة المحمودى حى سيدى واصل آسفى	سليل
عبد السلام بن الطاهر بن محمد	1920 من الضاوية بنت أحمد	أولاد عمران	الزنقة 19 رقم 225 حى سيدى واصل آسفى	الخيضور
فاطنة بنت العربى بن على	1933 من يزة بنت عمارة	الزرات الجنوبية	27 زنقة سعد بن ابى وقاص الكورس آسفى	صبران
عائشة بنت عباس بن سعيد	1953 من فاطنة بنت ميلود	البحائرة الجنوبية	28 زنقة للا ارقية حى سيدى واصل آسفى	مرغادى

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

اقليم آسفى
مدينة آسفى
مكتب الحالة المدنية للمقاطعة الحضرية الثالثة

اسم المصرح	تاريخ الولادة واسم الام	محل الولادة	محل السكنى	الاسم العائلي المختار أو المقترح
	المولود سنة :			
آمينة بنت عمر بن العربي	1948 من فاطمة بنت حمادي	أولاد سويلم ثمرة	آسفى زنقة السوق رقم 3 حى سيدى واصل	علوان
محجوبة بنت محمد بن أحمد	1930 من فطومة بنت محمد	الشياظمة الشمالية تالمست	آسفى زنقة أكمبح رقم 20 القليعة	المعزى
أحمد بن ميلود بن كبور	1950 من زينب بنت محمد	قبيلة ثمرة ملحقة سحيم	آسفى معمل آلمو طريق الجرف حى سيدى واصل	انبيكى
العربى بن محمد بن كبور	1952 من زهرة بنت الجيلالى	قبيلة العامر الثلاثاء بن كدرة	27 زنقة الفران حى سيدى واصل	زواق
جمعة بنت محمد بن احمد	1943 من رقية بنت المهدى	سيدى شيكر الشماعية	26 زنقة الجامع حى الكورس آسفى	عتبى
فاطنة بنت المحجوب بن السايح	1939 من دامية بنت البشير	فرقة تملالت قبيلة زمران	بلوك 7 رقم 1 حى سانية الجمرة آسفى	الشاذلى
عائشة بنت بوجمعة بن محمد	1946 من عيدة بنت محمد	الشياظمة الجنوبية دائرة الصويرة	آسفى زنقة السباعى رقم 12 حى الابيار	الخراط
نجاة بنت المحجوب بن أحمد	1956 من طامو بنت البشير	آسفى	16 زنقة كتانة حى سيدى واصل آسفى	الحضيكى
احمد بن محمد بن ابراهيم	1921 من فضمة بنت محمد	أكادير	آسفى فيلاج طونيو طريق الجرف سيدى واصل	بلقاسم
عمر بن أحمد بن الفاطمى	1948 من عائشة بنت مبارك	البحائرة الجنوبية دائرة عيدة	34 درب الزريدى العريصة الواصيلة آسفى	طرافى
محمد بن الحسين بن على	1944 من زهرة بنت عبد الله	قبيلة تافنوت تالوين ، وارزازات	24 زنقة الشاون حى الكورس آسفى	مازوز
ميلود بن بلعيد بن الهاشمى	1956 من رقية بنت أحمد	آسفى حى الكورس	7 زنقة الشعيبى حى الكورس آسفى	بومهاود
على بن محمد بن اوعسو	1949 من فاطمة بنت الحاج	بنى علاهم	194 السكنى المغربية حى زين العابدين آسفى	ديوانى
حيدة بن عبد الرحمان بن امحمد	1939 من اهنية بنت مبارك	آسفى	زنقة الجرمونى رقم 30 حى سيدى واصل آسفى	بومشانى
محمد بن عبد القادر	1946 من فاطمة بنت محمد	آسفى	درب الطاهر رقم 22 الابيار حى سيدى واصل آسفى	الجايدى
عبد الله بن بوغالب بن عبد الله	1940 من فطومة بنت عبد الله	مدينة القصر الكبير	زنقة الزواوى رقم 3 حى الكورس آسفى	الصنهاجى
المختار بن أحمد بن محمد	1946 من ام العيد بنت أحمد	آسفى	زنقة السوق رقم 80 حى سيدى واصل آسفى	السويدى
الطيبى بن عياد بن عمر	1925 من الهاشمية بنت حسن	قبيلة العامر	النوايل رقم 12 حى سيدى واصل آسفى	روشنى
رابحة بنت العونى	1917 من الوضاح بنت الدكالى	قبيلة العونات	السكنى المغربية رقم 128 حى زين العابدين آسفى	العوانى
السعدية بنت الجيلالى بن المختار	1946 من حبيبة بنت المختار	البحائرة الجنوبية دائرة عبدة	زنقة الامين رقم 40 حى الكورس آسفى	فيطيح
عبد الهادى بن البشير بن عبد الله	1958 من هشومة بنت علال	آسفى	زنقة الفقيه السائح رقم 8 حى زين العابدين آسفى	الثرى
مباركة بنت محمد بن على	1900 من فاطنة بنت المكى	آسفى	زنقة البحرى رقم 21 حى سيدى واصل آسفى	المسانى
امحمد بن بوجمعة بن اسماعيل	1954 من الهاشمية أحمد	قبيلة الربيعة	زنقة الجامع رقم 27 حى الكورس آسفى	المداورى
حسن بن أحمد بن عبد الرحمان	1942 من الخوضة بنت أحمد	آسفى	زنقة ابيه رقم 2 حى سيدى واصل آسفى	عسنانى
فاطمة بنت ابريك بن محمد	1941 من رحمة بنت بلخير	آسفى	زنقة الشكرى رقم 10 حى سيدى واصل آسفى	الشافقى
أحمد بن محمد بن الحسن	1948 من محجوبة بنت قدور	قبيلة زمران اقليم مراكش	زنقة سيدى العربى رقم 16 حى الكورس آسفى	الزبيرى
العربى بن محمد بن اعبيد	1940 من اخنانة بنت المياشى	قبيلة العامر دائرة عبدة آسفى	زنقة القرمودى رقم 23 حى سيدى واصل آسفى	مسكلى
حجوبة بنت بوشعيب بن الهاشمى	1948 من راضية بنت العربى	آسفى	زنقة ابن على رقم 34 حى سيدى واصل آسفى	الكاها/
امحمد بن هدى بن صالح	1936 من زهراء بنت بوشتة	الزرارات الجنوبية أحمر	زنقة السوق رقم 18 حى سيدى واصل آسفى	رضان
الركراكى بن عبد المولى بن محمد	1940 من خدوج بنت لحسن	الشياظمة الشمالية ملحقة تالمست	زنقة بن جامع رقم 30 حى الكورس آسفى	سركاو
حفيظة بنت اليزيد بن محمد	1931 من فاطنة بنت عبد القادر	آسفى	زنقة ابن الاثير رقم 32 حى سانية الجمرة آسفى	زيادى
حبيبة بنت المختار بن محمد	1922 من ام العيد الجيلالى	قبيلة العامر دائرة عبدة	درب الجامع رقم 16 حى سيدى واصل آسفى	زمامى
حبيبة بنت عزوز بن لحسن	1950 من هنية بنت أحمد	البحائرة الشمالية دائرة عبدة	زنقة السى الراضى رقم 22 حى سيدى واصل آسفى	علالى

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

اسم المصرح	تاريخ الولادة واسم الام	محل الولادة	محل السكنى	الاسم العائلي المختار أو المقترح
	المولود سنة :			
فاطنة بنت محمد بن الباز	1948 من محجوبة بنت محمد	آسفي	ابلوك 75 رقم 15 حي زين العابدين آسفي	البازوي
عبد الكريم بن مبارك بن مرزوق	1919 من زهراء بنت أحمد	آسفي	زنقة سيدي العربي رقم 35 حي سيدي واصل آسفي	عكروم
حسن بن قدور بن الركراكي	1939 من مباركة بنت بوشعيب	البحائرة الجنوبية دائرة عبدة	درب الجرموني رقم 22 قليعة سيدي واصل آسفي	بدعي
زينب بنت الهاشمي بن محمد	1951 من العالية بنت لحبيب	آسفي	زنقة لمعلم علال رقم 41 حي سيدي واصل آسفي	خوزاري
ربيعة بنت حميد بن مسعيد	1950 من فاطمة بنت امحمد	آسفي	زنقة السي الراضي رقم 37 حي سيدي واصل آسفي	زوالي
فاطمة بنت عبد الرحمان بن أحمد	1950 من محجوبة بنت مبارك	آسفي	زنقة الهنا رقم 3 سيدي واصل	ليوان
فاطمة بنت محمد بن عبد القادر	1950 من خدوج بنت عبد الله	آسفي	زنقة الفران رقم 39 حي سيدي واصل آسفي	بوعزبة
فاطنة بنت المحجوب بن أحمد	1924 من حبيبة بنت عبد الله	آسفي	زنقة الريكالي رقم 46 حي سيدي واصل	صمادي
عائشة بنت ابراهيم	1950 من حليمة بنت محمد	آسفي	زنقة الريكالي رقم 41 حي سيدي واصل	العبوبي
شامة بنت الطاهر بن اشتيه	1924 من محجوبة بنت عبد الرحمان	آسفي	السكنى المغربية رقم 3 زين العابدين	يسراوي
هنية بنت أحمد بن أحسين	1950 من الهاشمية بنت مبارك	الشياظمة الشمالية	زنقة السوق رقم 7 حي سيدي واصل	بوضريوه
مبارك بن محمد بن مبارك	1942 من حبيبة بنت عمر	آسفي	زنقة الصحابة رقم 2 حي زين العابدين	البلوي
فاطمة بنت صالح بن محمد	1952 من فاطنة بنت عبد العزيز	آسفي	زنقة الجيش الملكي رقم 24 حي زين العابدين	نفساوي
أحمد بن محمد بن الحاج البشير	1916 من أمباركة بنت لحسن	آسفي	زنقة الجامع رقم 5 العريصة سيدي واصل	المغاوي
فاطمة بنت الطاهر بن أحمد	1926 من مباركة بنت عبد السلام	الشياظمة الشمالية تالمست	زنقة المهدي رقم 19 حي سيدي واصل	شرداني
محمد بن المهدي بن أحمد	1941 من حبيبة بنت علال	آسفي	زنقة سي مبارك رقم 10 حي سيدي واصل	بو الحناش
محمد بن عبد السلام بن أحمد	1948 من كبورة بنت محمد	آسفي الدائرة قبيلة العامر	زنقة الفران رقم 27 حي الكورس	طرنيش
نعيمة بنت مبارك بن العربي	1950 من حليمة بنت محمد	آسفي	زنقة اللمون رقم 43 حي الكورس	مزياني
عبد الصادق بن محمد بن أحمد	1948 من الطاهرة بنت ابريك	الشياظمة الجنوبية دائرة الصويرة	زنقة أمحتيتو رقم 23 حي الكورس	الصاعوض
عائشة بنت عبد الرحمان بن أحمد	1928 من حليمة بنت عبد السلام	آسفي	زنقة الضو رقم 8 حي سيدي واصل	مشكاري
محمد بن البشير بن عبد الله	1934 من مباركة بنت محمد	البحائرة الجنوبية دائرة عبدة	زنقة السلام رقم 31 حي زين العابدين	بودينى
ادريس بن العربي بن أحمد	1954 من فاطمة بنت محمد	آسفي	زنقة رقية رقم 68 حي سيدي واصل	ميدي
فوزية بنت ميلودي بن الفاطمي	1964 من عائشية بنت بلعيد	آسفي	زنقة الشرجان رقم 42 حي الكورس	تونسي
حبيبة بنت محماد بن عبد الله	1945 من رقية بنت محمود	آسفي	زنقة الغاشولي رقم 22 حي سيدي واصل	رمجادي
عبد الرحيم بن أحمد بن العياشي	1949 من القائدة بنت أحمد	البحائرة الشمالية دائرة عبدة	زنقة الزجراجي رقم 63 حي الكورس	عنداوي
فاطنة بنت محمد بن محماد	1947 من الباشا بنت مبارك	آسفي	زنقة بلا ارقية رقم 3 نوايل سيدي واصل آسفي	ترناني
البشير بن أحمد بن محمد	1925 من زهرة بنت عبد الرحمان	البحائرة الجنوبية دائرة عبدة	درب وليلي رقم 17 البيار حي سيدي واصل آسفي	عسال
عائشة بنت محمد بن امحمد	1942 من فاطمة بنت كبور	العامر دائرة عبدة	درب البحيري رقم 68 حي البيار آسفي	كرشاني
زهراء بنت امحمد بن الحسين	1936 من منانة بنت الجيلالي	آسفي	زنقة السي الراضي رقم 2 حي سيدي واصل آسفي	ولكاني
محمد بن العربي بن الحمر	1962 من زهراء بنت امحمد	آسفي	زنقة السي الراضي رقم 2 حي سيدي واصل آسفي	الحمامري 1
ميلود بن البشير بن مبارك	1941 من فاطنة بنت محمد	الشياظمة الشمالية تالمست	14 زنقة سيدي العربي حي سيدي واصل آسفي	بوسهايب
عبد السلام بن علال بن منصور	1939 من فاطمة بنت محمد	البحائرة الجنوبية دائرة عبدة	2 درب البحيري القليعة حي البيار آسفي	عجماوي
التهامي بن محمد بن سليمان	1947 من عائشة بنت عبد الرحمان	آسفي	8 درب السوق الزوائل سيدي واصل آسفي	فرصادي
الطيب بن علال بن عمر	1963 من معجوبة بنت مبارك هنون	آسفي	15 زنقة طه حسين حي زين العابدين آسفي	بونوار
امحمد بن امحمد بن الطيب	1953 من محجوبة بنت الحبيب	قبيلة العامر دائرة عبدة	8 زنقة السوق حي سيدي واصل آسفي	رغكاوي
محمد بن أحمد بن بوشعيب	1950 من فاطنة بنت دحمان	آسفي	فيلاج أولاد الحاج عبد الرحمان حي سيدي واصل آسفي	عسلوزي
امبارك بن الشتيوي بن اعلي	1950 من مسعودة بنت أحمد	قبيلة العامر دائرة عبدة	39 زنقة آيت بعمران حي الكورس آسفي	تويدلني
عبد القادر بن الطيب بن عمر	1951 من هنية بنت مبارك	قبيلة العامر دائرة عبدة	292 زنقة سيدي العربي حي الكورس آسفي	المهرسي
الكوشي بن أحمد بن الركراكي	1933 من طامو بنت الحاج ابراهيم	آسفي	68 زنقة الفوسفاط حي الكورس آسفي	حنداشي
الناكة بنت عمر بن ابراهيم	1950 من الفضفة بنت محمد	آسفي	11 زنقة صنعاء حي زين العابدين آسفي	الشرايدي

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

اسم المصرح	تاريخ الولادة واسم الام	محل الولادة	محل السكنى	الاسم العائلي المختار أو المقترح
	المولود سنة :			
شومشة بنت علال بن عمر	1945 من الطاهرة بنت أحمد	قبيلة البحائرة الشمالية دائرة عبدة	7 زنقة العطارة حي زين العابدين آسفي	عشباوي
فاطمة بنت لعروصي بن الطاهر	1946 من كبورة بنت حسن	قبيلة العامر دائرة عبدة	21 زنقة سيدي مبارك حي سيدي واصل آسفي	الوازي
بوشعيب بن عزوز بن أحميدة	1924 من زهراء بنت امحمد	أولاد بوعزيز الجنوبية	8 زنقة صنعاء حي زين العابدين آسفي	الهلالي
الجيلالي بن الفاطمي بن عبد الله	1948 من فاطنة بنت محمد	قبيلة الربيعة جمعة سحيم	زنقة المطار منزل الزيواني حي الكورس آسفي	شوقي
زهراء بنت عبد السلام بن ادريس	1930 من عائشة بنت محمد	قيادة حد كورت دائرة سوق الاربعاء	1 زنقة الشام حي زين العابدين	زرواني
غضيفة بنت لحسن بن محمد	1930 من رحمة بنت محمد	قبيلة العامر دائرة عبدة	زنقة عبد الله رقم 21 حي سيدي واصل	زويتن
فاطمة بنت عبد الله بن محمد	1921 من عائشة بنت محمد	قبيلة لغتيفة السهلية اقليم بني ملال	زنقة عفصان رقم 32 حي زين العابدين	المشاري
أحمد بن عبد المولى بن بوشعيب	1931 من محجوبة بنت قدور	الشياظمة الشمالية تالمست	الزنقة 8 الدار 44 النوايل حي سيدي واصل	القنابي
عبد الكبير بن بوشتة بن علال	1941 من غضيفة بنت علال	قبيلة الرياحنة اليوسفية	زنقة العجيني رقم 4 حي الكورس	زنداوي
بوجمعة بن دحمان بن المودن	1942 من خدة بنت محمد	آسفي	زنقة السباعي رقم 3 حي البيار سيدي واصل	غربوش
عبد العزيز بن عبد الكبير بن ابراهيم	1951 من فاطمة بنت عبد الرحمان	آسفي	زنقة حمو رقم 11 حي سيدي واصل	سقراوي
أمباركة بنت أحمد بن عبد الرحمان	1926 من الزاهية بنت قدور	الشياظمة الشمالية ملحقة تالمست	زنقة القبة رقم 7 حي سيدي واصل	قطراوي
محمد بن عبد القادر بن سعيد	1950 من حليمة بنت العياشي	آسفي	زنقة المحجوب رقم 16 حي سيدي واصل	ضرنيف
أعلى بن ميلود بن محمد	1949 من التايكة بنت أحمد	آسفي	زنقة الهاشمي رقم 24 حي سيدي واصل	بوخرفة
فاطمة بنت العربي بن عباس	1936 من زهراء بنت مبارك	قبيلة الربيعة ملحق جمعة سحيم	زنقة السحيمي رقم 13 حي سيدي واصل	قنوني
ميلود بن محمد بن عمر	1951 من فاطمة بنت أحمد	آسفي	زنقة السوق رقم 14 حي سيدي واصل	طروباني
طامو بنت حمان بن الحيمر	1948 من كبورة بنت الهاشمي	آسفي	زنقة السوق رقم 25 النوايل سيدي واصل	الرطيبة
الحسن بن محمد بن حمان	1948 من عائشة بنت المامون	البحائرة الجنوبية دائرة عبدة	زنقة الدرقاوي رقم 39 حي الكورس	السقاوي
مباركة بنت أخليفة بن صالح	1927 من حادة بنت سعيد	قبيلة العامر دائرة عبدة	زنقة الصفاء رقم 22 حي زين العابدين	المعتدل
محمد بن العربي بن محمد	1924 من زهرة بنت عبد السلام	قبيلة العامر دائرة عبدة	زنقة الفران رقم 62 حي سيدي واصل	مهماني
عباس بن حيدة بن العابد	1938 من عائشة بنت عمر	قبيلة الربيعة جمعة سحيم	زنقة البحيري رقم 75 حي الكورس	المناقد
حفيظة بنت مبارك بن عبد القادر	1947 من فاطنة بنت أحمد	آسفي	زنقة الدرقاوي رقم 23 حي الكورس	الوفيدي
مباركة بنت محمد بن ميلود	1930 من عائشة بنت جموع	البحائرة الجنوبية دائرة عبدة	زنقة الخليفة رقم 2 حي سيدي واصل	الونيني
محمد بن سلام بن أحمد	1933 من أم العيد بنت أحمد	قبيلة العامر دائرة عبدة	زنقة الهاشمي رقم 17 حي سيدي واصل	بلعرجة
العياشي بن صالح بن سعيد	1950 من رقية بنت عبد القادر	آسفي	زنقة المغواري رقم 45 حي سيدي واصل	هركاوي
ربيعة بنت كبور بن محمد	1964 من طامو بنت عبد القادر	آسفي	زنقة الصويري رقم 19 حي سيدي واصل	الخال
زهراء بنت عبد الله بن محمد	1930 من عائشة بنت ابراهيم	أولاد عمر الغربية دائرة الزمامرة	زنقة الفران رقم 38 حي سيدي واصل	ناويس
مريم بنت أحمد بن محمد	1939 من رابحة بنت محمد	الدار البيضاء	طريق الجرف معمل أفريكالي حي سيدي واصل	بوخنيفة
صالح بن محمد بن مومن	1948 من الطاهرة بنت علال هوراك	قبيلة العامر دائرة عبدة	زنقة السباعي رقم 2 حي البيار	هورالي
خديجة بنت محمد بن المختار	1954 من فاطمة بنت الهاشمي	آسفي	زنقة الامين رقم 32 حي الكورس	الستاوي
طامو بنت مبارك بن سالم	1941 من القائدة بنت المحجوب	قبيلة العامر	زنقة لعجيني رقم 5 حي الكورس	مادحة
محمد بن أحمد بن ابراهيم	1921 من عائشة بنت دحان	البحائرة الجنوبية دائرة عبدة	زنقة الخصاصي رقم 55 حي الكورس	جبناوي
محمد بن اعلى بن محمد	1946 من امباركة بنت علال	آسفي	زنقة سيدي مبارك رقم 25 حي سيدي واصل	رابح
الطيبي بن عمر بن جيدة	1938 من رقية بنت حمو	الشياظمة الشمالية ملحقة تالمست	زنقة الفران رقم 9 حي سيدي واصل	عابري
فاطمة بنت احمد بن مسعود	1956 من خدوج بنت أحمد	قبيلة الربيعة جمعة سحيم	زنقة سعد بن أبي وقاص حي الكورس	وفداوي
محمد بن المحجوب بن أحمد	1950 من اغضيفة بنت محمد	آسفي	زنقة أحمر رقم 17 النوايل حي سيدي واصل	الميامي
عبد الله بن دحو بن الحميدي	1951 من مباركة بنت عمر	قبيلة ثمرة جمعة سحيم	زنقة الجامع رقم 32 حي الكورس	يابى
علال بن ابراهيم بن الخطابي	1944 من أهنية بنت علي	البحائرة الجنوبية دائرة عبدة	زنقة التوتة رقم 16 حي سيدي واصل	كريبان
عمر بن عبد السلام بن عبد الله	1941 من هنية بنت محمد	البحائرة الجنوبية دائرة عبدة	زنقة الغياتي رقم 94 حي البيار	الغشني
عمر بن علي بن عمر	1944 من مريم بنت محمد	ملحقة دمنات	زنقة الشرجان رقم 42 حي الكورس	بويري
مبارك بن الزجراجي بن الهاشمي	1944 من رقوش بنت عبد الله	الشياظمة الجنوبية دائرة الصويرة	زنقة الصوفي رقم 11 حي زين العابدين	الغلامي
خدوج بنت أحمد بن هدى	1950 من كبورة بنت العربي	آسفي	زنقة مولاي الطيب رقم 32 حي سيدي واصل	التايكة
أمباركة بنت محمد بن أحمد	1938 من الضاوية بنت اسماعيل	آسفي	زنقة السوق رقم 98 حي سيدي واصل	الزرادي
محمد بن عبد الرحمان بن الهاشمي	1932 من التايكة بنت أحمد	قبيلة ثمرة جمعة سحيم	الزنقة 2 الدار 20 ساحل العاج حي الكورس	شوار

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

اسم المصرح	تاريخ الولادة واسم الام	محل الولادة	محل السكنى	الاسم العائلي المختار او المقترح
	المولود سنة :			
صالح بن المهدي بن اعلى	1950 من يامنة بنت مبارك	قبيلة هوارة اقليم أكادير	زنقة الورديغي رقم 5 حي سيدي واصل	الكناوي
حميد بن محمد بن الحاج المحجوب	1942 من رقية بنت عثمان	آسفي	زنقة السوق رقم 222 حي سيدي واصل	المرابعي
خدوج بنت لحسن بن عبد الله	1939 من فاطمة بنت الحاج محمد	مكناس	ابلوك 17 ادار 7 حي زين العابدين	كروانى
أحمد بن المختار بن الطيبي	1947 من أمهاني بنت فراج	آسفي	زنقة الريكسالي رقم 54 حي سيدي واصل	المويلحي
مينة بنت أحمد بن محمد	1921 من طامو بنت الطاهر	قبيلة العامر دائرة عبدة	زنقة التوحيد رقم 20 حي زين العابدين	العوبانى
أعمارة بن علال بن أحمد	1924 من كبورة بنت المكي	الشياظمة الشمالية ملحقة تالمست	قرية الذهب كراج الحبيب حي الكورس	القرايش
محمد بن علال بن العربي	1943 من حبيبة بنت كبور	آسفي	فيلاج البيسار (البورات) حي سيدي واصل	طرلماني
علال بن مبارك بن علال	1947 من شامة بنت عبد القادر	قبيلة العامر دائرة عبدة	زنقة الرحماني رقم 22 حي سيدي واصل	السكايدي
ربيعة بنت عمر بن قدور	1948 من مينة بنت أحمد	دائرة عبدة	زنقة التوحيد رقم 20 حي زين العابدين	ورقاني
عمر بن أحمد بن صالح	1941 من خديجة بنت محمد	البحائرة الجنوبية دائرة عبدة	زنقة الليمون رقم 39 حي الكورس	درمح
ميلود بن بلعيد بن الهاشمي	1956 من رقية بنت أحمد	آسفي	7 زنقة الشعيبي الكورس آسفي	بومهاود
فاطنة بنت اعلى بن أحمد	1946 من حليمة بنت المحجوب	الشياظمة الجنوبية	40 درب عبد السلام الشقوري سيدي واصل آسفي	الصباغ
محمد بن محمد بن التهامي	1941 من زاهية بنت قدور	الشياظمة الشمالية	111 السكنى المغربية سانية الجمرة	بورتا
الركراكي بن مبارك بن عمر	1924 من عائشة بنت محمد	الشياظمة الشمالية	درب 18 رقم 224 النوايل سيدي واصل آسفي	بوليف
الغاية بنت علوان بن المفضل	1898 من فاطنة بنت علي	البحائرة الجنوبية	زنقة سعد بن ابي وقاص 15 الكورس	كجان
محمد بن الهاشمي بن محمد	1954 من الغالية بنت عبد القادر	البحائرة الجنوبية	22 زنقة ادروزحي الكورس آسفي	بنريان
محمد بن علال بن أحمد	1951 من خدوج بنت الرجراجي	آسفي حي سيدي واصل	110 زنقة للا رقية النوايل سيدي واصل آسفي	ذهيب
امهاني بنت الحسين بن سعيد	1954 من خديجة بنت عبد السلام بن شائب	آسفي حي سيدي واصل	2 درب الرحالي حي سيدي واصل آسفي	وهيب
مسعودة بنت عبد السلام بن أحمد	1954 من صفية بنت محماد	آسفي درب القبة 13 حي سيدي واصل	129 درب مولاي الطيب حي الكورس	زياد
ربيعة بنت المامون بن حمان	1948 من اعكيدة بنت محمد	العامر	5 زنقة العطارة حي الكورس آسفي	تبال
الزاهية بنت المصدق بن امحمد	1946 من طامو بنت علي	بوزرارة الجنوبية	56 درب الغزالي حي زين العابدين آسفي	ليراوي
حبيبة بنت محمد بن بوصوف	1938 من محجوبة بنت الركراكي	البحائرة الجنوبية	8 زنقة سيدي احرازم الكورس	صواف
ميلود بن البكري بن مبارك	1932 من زينب بنت امبارك	قيادة خط أزكان	59 زنقة الجامع الكورس آسفي	الموهابي
العياشي بن الجيلالي بن المدني	1937 من رقية بنت محمد	البحائرة الجنوبية	7 درب الجرموني حي سيدي واصل آسفي	كنوان
محجوبة بنت محمد بن البهالي	1949 من زهرة بنت الجيلالي	البحائرة الشمالية	19 زنقة سيدي العربي الكورس	شعلوني
ميلود بن أحمد بن امبارك	1940 من لخويدم بنت محمد	الشياظمة الشمالية	54 زنقة الهاشمي حي سيدي واصل آسفي	غماز
نجية بنت عمر بن مبارك	1958 من فاطمة بنت الشتيوي	آسفي حي سيدي واصل	زنقة مولاي الطيب حي سيدي واصل آسفي	ملول
محجوبة بنت خليفة بن سلام	1952 من زهرة بنت امبارك	البحائرة الشمالية	80 زنقة الصحابة حي زين العابدين	الجبيلي
امحمد بن محمد بن ابيه	1934 من زهرة بنت مسعود	البحائرة الجنوبية	25 زنقة الرجان حي الكورس آسفي	شهال
هشام بن ×	1974 من زهرة بنت امبارك	آسفي	20 زنقة مولاي الطيب حي سيدي واصل آسفي	النوبي
امحمد بن محمد بن بوشعيب	1935 من اخناثة بنت مبارك	آسفي	19 زنقة سيدي مبارك حي سيدي واصل آسفي	باهوم
الحسن بن محمد بن عمر	1947 من ميمونة بنت محمد	مدينة أصيلة	آسفي 17 زنقة البهجاء القليعة	الريفي
فاطمة بنت امبارك بن احماد	1930 من يزة بنت اعمارة	الشياظمة الشمالية	9 السكنى المغربية سانية الجمراء	قديم
عبد الدايم بن ميلود بن قدور	1951 من احليمة بنت دحان	آسفي سيدي واصل	11 زنقة الجرموني حي سيدي واصل آسفي	مسامر
مسعودة بنت المحجوب بن هدى	1906 من طامو بنت الحسين	العامر	19 درب عبد الله بن سعيد سيدي واصل آسفي	نهيان
صالح بن المكي بن اسماعيل	× من دامي بنت عبد الرحمن	قيادة خط ازكان	13 درب الليمونة حي الكورس آسفي	الحيدي
حبيبة بنت العربي بن قدور	1946 من محجوبة بنت عبد السلام	قبيلة العامر	16 درب نهرو حي الكورس آسفي	جبني
عبد الرحمان بن محمد بن بوشعيب	1931 من محجوبة بنت امحمد	قيادة جزولة	26 زنقة البهجاء القليعة آسفي	مجال

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الاملاك العقارية

أ — مطالب التحفيظ (1)

محافظة أكادير

خلاصة اصلاحية — تتعلق بالملك المسمى « فدان غابة العين » مطلب رقم 12896 س الذى ادرج مطلب تحفيظه بالجريدة الرسمية عدد 3197 المؤرخة فى 6 يبراير 1974.

بمقتضى مطلب اصلاحى بتاريخ فاتح ربيع الثانى 1397 (22 مارس سنة 1977) فان مسطرة تحفيظ الملك المسمى : « فدان غابة العين » مطلب رقم 12896 س ، الكائن بدوار عين المديور ، قيادة وجماعة السبت الكردان القروية ، دائرة اولاد تايمة ، اقليم أكادير تتابع من الآن فصاعدا فى اسم السيدين :

1 — امعفون الحسين بن الحاج على بن احمد ، المغربى ، المولود سنة 1940 ، المتزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة فاطمة بنت يوسف ؛

2 — امعفون بوجمعة بن الحاج على بن احمد ، المغربى ، المولود سنة 1952 اعزب ، الساكنين والمستقرين بدوار عين المديور جماعة السبت الكردان القروية ، دائرة اولاد تايمة اقليم اكادير بصفتهما طالبى التحفيظ على الشياع بنسبة النصف لكل واحد منهما.

والكل حسب نفس الرسوم الموضوعة سالفا استنادا للمطلب وحسب عقدة بيع محررة بخط اليد بتاريخ 8 اكتوبر 1974 باع بمقتضاها السيد امعفون الحاج على بن احمد (طالب التحفيظ) للسيدين امعفون الحسين ابن الحاج على بن احمد وامعفون بوجمعة ابن الحاج على بن احمد كافة هذا الملك.

خلاصة اصلاحية — تتعلق بالملك المسمى « مونير » مطلب رقم 13913 س الذى ادرج مطلب تحفيظه بالجريدة الرسمية عدد 3302 المؤرخة فى 11 يبراير 1976.

بمقتضى مطلب اصلاحى بتاريخ فاتح ربيع الثانى 1397 (22 مارس سنة 1977) فان مسطرة تحفيظ الملك المسمى « مونير » مطلب رقم 13913 س ، الكائن بدوار الطلعة ، جماعة الفيضة السفلية القروية ، قيادة احمر بن ميمون ، دائرة تارودانت اقليم اكادير ، تتابع فى اسم نفس طالبى التحفيظ المذكور بخلاصة مطلب التحفيظ المدرجة بالجريدة الرسمية المشار اليه أعلاه ولمساحة اظهرها تصميم التحديد قدرها 29 هكتارا بدلا من 20 هكتارا المصرح بها ابان طلب التحفيظ

والكل حسب نفس الرسوم الموضوعة سالفا استنادا للمطلب.

(1) تنبيه — ان تواريخ التحديد تعلن للعموم فى الوقت اللازم بواسطة اعلانات تعلق بمصلحة المحافظة العقارية وبمحكمة السدد وبمكتب القائد وبواسطة اشهار باسواق الناحية.

كما ترسل استدعاءات خصوصية للمجاورين المبينة أسماؤهم فى مطلب التحفيظ أما الاشخاص الذين يريدون معرفة اليوم المعين لاجراء التحديد فلهم أن يطلبوا ذلك من مصلحة المحافظة العقارية.

اصلاح غلط — يتعلق بالملك المسمى « العشير » مطلب رقم 14063 س الكائن بزنقة المجزرة رقم 44 — 46 انزكان اقليم اكادير والذى نشرت خلاصة مطلب تحفيظه بالجريدة الرسمية عدد 3321 المؤرخة فى 24 جمادى الثانية 1396 (23 يونيه سنة 1976).

عوضا عن :

« موقعه : زنقة آيت ملول ، رقم 44 ، انزكان ؛

يقرأ :

« موقعه : زنقة المجزرة رقم 44 — 46 انزكان ».

(الباقى بدون تغيير).

المحافظ على الاملاك العقارية والرهون بأكادير ،
محمد المستغفير

محافظة بنى ملال

مطلب رقم 8746 ب

تاريخ التقييد : 10 مارس 1977.

طالب التحفيظ : السيد المذكورى محمد بن صالح ، المغربى ، المولود حوالى 1930 ، المتزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة رقية بنت سى المكى ، الساكن والجاعل محل المخابرة معه بحى كاسطور الزنقة 9 الدار 57 بنى ملال.

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « البزيوية ».

نوعه : دار للسكنى.

موقعه : اقليم ومدينة ومركز بنى ملال حى كاسطور.

مساحته : 48 سنتيارا تقريبا.

حدوده : شمالا السيد عمر العربى (الساكن بعين المكان) ، شرقا وجنوبا زنقة عمومية (الملك البلدى) وغربا السيد مولاى احمد الملالى (الساكن بعين المكان).

الحقوق العينية : لا شىء.

أصل الملك :

1 — رسم شراء عدلى مؤرخ فى 19 رمضان 1388 (10 دجنبر 1968) ؛

2 — رسم معاوضة مؤرخ فى 24 محرم 1376 (فاتح شتنبر 1956) ؛

3 — شهادة ادارية رقم 1425 مؤرخة فى 25 يبراير 1977.

مطلب رقم 8747 ب

تاريخ التقييد : 10 مارس 1977.

طالب التحفيظ : السيد ربيع المعطى بن الحاج عبد الله بن حمادى ، المغربى المولود حوالى 1916 ، المتزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة هنية بنت عبد السلام ، الساكن والجاعل محل المخابرة معه بشارع علال بن عبد الله ، الدار 33 بالفقيه بن صالح.

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « آيت الراضى ».

نوعه : أرض معدة للبناء.

موقعه : اقليم بنى ملال ، مركز ومدينة الفقيه بن صالح ، حى آيت الراضى.

مساحته : 54 ارا تقريبا.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

حدوده : شمالا ورثة الحاج خليفة بن علال ، شرقا السادة الحاج المعطى بن حلوم ، ثم الحاج بوزكرى بن حلوم ثم محمد المجاطى ، جنوبا السيد مرغـان بن محمد وغربا ورثـة قـدور بن حلوم ثـم السيد محمد بن عبد العظيم ثم السيد عبد العزيز ، كلهم يسكنـون بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك :

1 ـ رسم شراء عدلى مؤرخ فى 11 رجب 1389 (24 شتنبر 1969) ؛

2 ـ رسم شراء عدلى مؤرخ فـى 26 ذى القعدة 1389 (3 يبراير سنة 1970) ؛

3 ـ رسم شراء عدلى مؤرخ فى 11 رجب 1389 (24 شتنبر 1969) ؛

4 ـ رسم شراء عدلى مؤرخ فى 20 ذى الحجة 1394 (3 يناير 1975) ؛

5 ـ رسم شراء عدلى مؤرخ فى 14 محرم 1394 (7 أبريل 1974) ؛

6 ـ رسم شراء عدلى مؤرخ فى 11 جمادى الثانية 1389 (23 غشت سنة 1969) ؛

7 ـ رسم شراء عدلى مؤرخ فى 17 ذى الحجة 1393 (11 يناير 1971) ؛

8 ـ رسم شراء عدلى مؤرخ فى 12 صفر 1396 (13 يبراير 1976) ؛

9 ـ رسم شراء عدلى مؤرخ فى 24 جمادى الاولى 1383 (13 اكتوبر سنة 1963) ؛

10 ـ رسم شراء عدلى مؤرخ فى 3 ربيع الاول 1384 (13 يوليوز سنة 1964) ؛

11 ـ رسم شراء عدلى بتاريخ 7 ذى القعدة 1384 (11 مارس 1965) ؛

12 ـ رسم شراء عدلى مؤرخ فى 15 جمادى الثانية 1384 (21 اكتوبر سنة 1964) ؛

13 ـ رسم شراء عدلى مؤرخ فى 4 شعبان 1389 (16 اكتوبر 1969) ؛

14 ـ نسخـة مـن استمرار عدلـى بتاريخ 14 رمضـان 1381 (19 يبراير 1962) ؛

15 ـ ثمانية شهادات ادارية من رقم 123 الى 129 ثم 175 بتاريخ 3 يناير 1977 و 15 يبراير 1977.

مطلب رقم 8748 ب

تاريخ التقييد : 11 مارس 1977.

طالب التحفيظ : السيد ودانى مصطفى بن الحاج عبد المالك ، المغربى ، المولود حوالى 1944 ، المتزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة لطيفة بنت أحمد ، الساكن والجاعل محل المخابرة معه بحى آبن عدى زنقة صالح بن موحى الدار 2 بنى ملال.

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « رجاء ».

نوعه : أرض معدة للبناء.

موقعه : اقليم ومدينة ومركز بنى ملال ، تجزئة شرفاء الصومعة

مساحته : 3 ءارات تقريبا.

حدوده : شمالا زنقة عمومية (الملك البلدى) ، شرقا السيد عبيدى أحمد (الساكن بعين المكان) ، جنوبا ساحة عمومية (الملك البلدى) وغربا السيد المصمودى محمد (الجاعل محل المخابرة معـه بنيابة التعليم ببنى ملال).

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك :

1 ـ رسم شراء عدلى بتاريخ 22 جمادى الاولى 1395 (3 يونيه سنه 1975) ؛

2 ـ شهادة ادارية رقم 1228 بتاريخ 19 يبراير 1977.

مطلب رقم 8749 ب

تاريخ التقييد : 11 مارس 1977.

طالب التحفيظ : السيد همشى أحمد بن الحاج حدو بن همشي ، المغربى ، المولود حوالى 1939 ، المتزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة حادة بنت حدو ، الساكن بحى بوعشوش الزنقة 8 الدار 93 ببنى ملال.

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « الجبانية ».

نوعه : أرض معدة للبناء.

موقعه : اقليم ومدينة ومركز بنى ملال ، حى بوعشوش.

مساحته : 3 ءارات تقريبا.

حدوده : شمالا وشرقا وجنوبا زنقة عمومية (الملك البلدى) وغربا السيد الكرومى ثم السيد صالح بن بوزكرى بن الهاشمى ، (الساكنان بعين المكان).

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك :

1 ـ رسما شراء عدليان بتاريخ فاتح محرم 1397 (23 دجنبر 1976) و 15 صفر 1384 (26 يونيه 1964) ؛

2 ـ شهادة ادارية رقم 1509 بتاريخ 8 مارس 1977.

مطلب رقم 8751 ب

تاريخ التقييد : 14 مارس 1977.

طالب التحفيظ : السيد الرفاعى محمد بن الحاج بن السى أحمد الامطاعى ، المغربى ، المولود حوالى 1935 ببنى مـلال ، المتزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة شريفة بنت الحاج محمد البزيوى ، الساكن والجاعل محل المخابرة معه بالحى العصرى الزنقة 4 الدار 8 ببنى ملال.

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « منار ».

نوعه : أرض معدة للبناء.

موقعه : اقليم ومدينة ومركز بنى ملال ، تجزئة شرفاء الصومعة.

مساحته : 3 ءارات تقريبا.

حدوده : شمالا السيد الكبير بن أحمد بن المولودى (الساكن بالصومعة ببنى مـلال ، شرقا السيد الجيلالى بـن القائد العسرى (الساكن بباب مراكش ببنى مـلال) ، جنوبا وغربا السيد الكبير ابن أحمد بن المولودى المذكور أعلاه.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك :

1 ـ رسم شراء عدلى بتاريخ 18 ذى القعدة 1393 (14 دجنبر 1973) ؛

2 ـ شهادة ادارية رقم 977 بتاريخ 9 يبراير 1977.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

مطلب رقم 8752 ب

تاريخ التقييد : 18 مارس 1977.

طالب التحفيظ : السيد قساوى رحو بن امحمد بن أحمد بن رحو ، المغربى ، المولود حوالى 1942 بقصبة تادلة ، المتزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة مولودة بنت عبد الرحمان ، الساكن والجاعل محل المخابرة معه بالحى الصناعى الزنقة 3 الدار 77 ببنى ملال.

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « نور الدين ».

نوعه : أرض عارية معدة للبناء.

موقعه : اقليم ومدينة ومركز بنى ملال المحل المدعو أرض شرفاء الصومعة.

مساحته 3 ءارات تقريبا.

حدوده : شمالا وجنوبا زنقة عمومية (الملك البلدى) ، شرقا الملك ذى المطلب التحفيظ رقم 8736 ب وغربا السيد الكبير بن أحمد ابن المولودى ، الساكن بالصومعة ببنى ملال.

الحقوق العينية : لا شىء.

أصل الملك :

1 – رسم شراء عدلى مؤرخ فى 27 ذى القعدة 1394 (13 دجنبر سنة 1974) ؛

2 – شهادة ادارية رقم 1025 مؤرخة فى 10 يبراير 1977.

مطلب رقم 8753 ب

تاريخ التقييد : 18 مارس 1977.

طالب التحفيظ : السيد الحمرى عمر بن بلخير بن عبو الحمرى ، المغربى ، المولود حوالى 1945 ، المتزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة بروك بنت منصور ، الساكن ببنى ملال ، حى كاسطور ، الزنقة 11 ، الدار رقم 10.

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « طارق ».

نوعه : دار للسكنى بها الطبقة الاولى.

موقعه : اقليم ومدينة بنى ملال المحل المدعو حى كاسطور الزنقة 11 رقم 10.

مساحته : 66 سنتيارا تقريبا.

حدوده : شمالا زنقة عمومية (الملك البلدى) شرقا السيد مطيع محمد ، جنوبا السيد بوزكرى آيت بولقباب وغربا السيد عباد آيت عريشة ، كلهم يسكنون بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شىء.

أصل الملك :

1 – رسم شراء عدلى مؤرخ فى 4 صفر 1392 (18 مارس 1972) ؛

2 – رسم شراء عدلى مؤرخ فى 6 ربيع الاول 1385 (6 يوليوز سنة 1965) ؛

3 – شهادة ادارية رقم 01718 مؤرخة فى 14 مارس 1977.

مطلب رقم 8754 ب

تاريخ التقييد : 18 مارس 1977.

طالب التحفيظ : السيد نادى المولودى بن عزيز ، المغربى ، المولود حوالى 1911 ببنى وجين ، دار ولد زيدوح ، المتزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة الصالحة بنت الكبير ، الساكن والجاعل محل المخابرة معه بسوق السبت أولاد النمة دائرة بنى موسى بسوق السبت.

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « نادى ».

نوعه : أرض عارية معدة للبناء.

موقعه : اقليم بنى ملال ، دائرة بنى موسى ، جماعة ومركز سوق السبت المحل المدعو العلاوى.

مساحته : هكتاران اثنان تقريبا.

حدوده : شمالا طالب التحفيظ شرقا السيد النماوى بوزكرى ، جنوبا ورثة حمادى بن صالح ولد حادة عبو وغربا السيد الحاج محمد ابن الغاشى ثم السيد مصطفى بن صالح ثم السيد الحاج حمادى صالح ، كلهم يسكنون بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شىء.

أصل الملك :

1 – ملكية مؤرخة فى 29 جمادى الثانية 1364 (9 يونيه 1945) ؛

2 – رسم شراء عدلى مؤرخ فى 4 رجب 1364 (15 يونيه 1945) ؛

3 – شهادة ادارية رقم 27 س مؤرخة فى 15 مارس 1977.

مطلب رقم 8755 ب

تاريخ التقييد : 19 مارس 1977.

طالب التحفيظ : السيد بوالريش بلقاسم بن على بن محمد ، المغربى ، المولود حوالى 1913 ، المتزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة كلثوم بنت على بن مسعود ، الساكن والجاعل محل المخابرة معه ببنى ملال عسفت السرحانى ، الزنقة 7 الدار 39.

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « دار بوالريش ».

نوعه : دار للسكنى.

موقعه : اقليم ومركز بنى ملال المحل المدعو عسفت السرحانى.

مساحته : ءار واحد تقريبا.

حدوده : شمالا المعلم ليعيشى ، شرقا ورثة عبد الرحمان بن على ، جنوبا السيد محمد بن باداز وغربا السيد محمد بن الكبير ، كلهم يسكنون بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شىء.

أصل الملك :

1 – رسم شراء عدلى مؤرخ فى 17 ربيع الاول 1385 (17 يوليوز سنة 1965) ؛

2 – نسخة من رسم شراء عدلى مؤرخ فى 5 شعبان 1382 (7 يناير سنة 1963) ؛

3 – شهادة ادارية رقم 01619 مؤرخة فى 10 مارس 1977.

مطلب رقم 8756 ب

تاريخ التقييد : 21 مارس 1977.

طالب التحفيظ : السيد فهير احماد ابن مبارك ، المغربى ، المولود حوالى 1912 ، المتزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة يامنة بنت صالح ، الساكن بحى حكم ، الزنقة 21 الدار رقم 14 ، شارع يوسف ابن تاشفين ، جان كير بالدار البيضاء.

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « المولودية ».

نوعه : أرض فلاحية.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

موقعه : اقليم بنى ملال ، قبيلة بنى معدان جماعة أولاد يعيش ، فرقة الرقابة.

مساحته : هكتار واحد تقريبا.

حدوده : شمالا السيد وحيد مبارك ، شرقا السيد مبارك بن حمادى ابن التباع والسيد حشاد حمادى حدو ، جنوبا السيد حشاد صالح ، كلهم يسكنون بعين المكان وغربا ملعب رياضى (الملك القروية) ثم السيد وحيد مبارك المذكور.

الحقوق العينية : لا شىء.

أصل الملك : استمرار مؤرخ فى 6 محرم 1396 (8 يناير 1976).

خلاصة اصلاحية ـ تتعلق بالملك المسمى « وردية » مطلب رقم 6224 ب الذى ادرجت خلاصة مطلب تحفيظه بالجريدة الرسمية عدد 3164 المؤرخة فى 20 يونيه 1973.

بمقتضى مطلب اصلاحى مؤرخ فى 24 يناير 1977 فان مسطرة تحفيظ الملك المدعو « وردية » مطلب رقم 6224 ب الكائن بأولاد حمدان بنى ملال تتابع من الآن فصاعدا فى اسم طالب التحفيظ الأصلى لمساحة تبلغ 3 ءارات و 50 سنتيارا وفق ما اظهرته الخريطة العقارية ، عوضا عن ءارين اثنين و 25 سنتيارا المصرح بها فى المطلب التحفيظ وذلك بمقتضى الرسوم المودعة سابقا استنادا للمطلب المذكور.

خلاصة اصلاحية ـ تتعلق بالملك المدعو « راضية » مطلب رقم 6850 ب الذى ادرج مطلب تحفيظه بالجريدة الرسمية عدد 3164 المؤرخة فى 20 يونيه 1973.

بمقتضى مطلب اصلاحى بتاريخ 30 مارس 1977 فان مسطرة تحفيظ الملك المدعو « راضية » مطلب رقم 6850 ب الكائن باقليم بنى ملال مدينة ومركز الفقيه بن صالح اولاد هاتن المكان المدعو « العرس » تتابع من الآن فصاعدا فى اسم طالب التحفيظ الاصلى لمساحة قدرها 20 ءارا و 48 سنتيارا الناتجة عن الخريطة العقارية بدلا من 20 ءارا المصرح بها فى مطلب التحفيظ.

وذلك بمقتضى الرسوم المودعة سالفا استنادا للمطلب المذكور.

خلاصة اصلاحية لقائمة القطع المنشورة بملحق الجريدة الرسمية عدد 3017 (القسم الثاني) بتاريخ 26 غشت 1970 المتعلقة بالملك المدعو « الحبال » البقعة رقم 2215 بقائمة القطع.

قسم ضم أراضى بنى عمير ـ بنى موسى

الظهير رقم 1.62.105 المؤرخ فى 27 محرم 1382 (30 يونيه 1962) المتعلق بضم الاراضى البدوية والمرسوم رقم 2.62.240 المؤرخ فى 22 صفر 1382 (25 يوليوز 1962) المتضمن تطبيق الظهير المذكور أعلاه.

قسم ضم الاراضى المدعو : « الخلالطة »

بمقتضى مطلب رقم 8750 ب اودع بمحافظة بنى ملال العقارية بتاريخ 14 مارس 1977 فان مسطرة تحفيظ الملك المدعو : « الحبال » المصرح به على ملك السيدة فاطنة بنت سى محمد ومحمد بن المعطى ابن امحمد والكبير بن أحمد وصالح بن أحمد بخلاصة قائمة القطع المندرجة بملحق الجريدة الرسمية عدد 3017 المؤرخة فى 26 غشت سنة 1970 والمحدود كما جاء بالخلاصة السالفة الذكر تتابع تحت الاسم المشار اليه أعلاه فى اسم :

1 ـ السيدة فاطنة بنت سى محمد ، مغربية مولودة حوالى 1917 ، متزوجة حسب الشريعة الاسلامية بالسيد الطاهر بن أحمد ؛

2 ـ السيد محمد بن المعطى بن احمد ، مغربى ، مولود حوالى 1927 ، متزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة رابحة بنت ميمون ؛

3 ـ السيد ولعيد بن صالح بن المعطى بن أحمد ، مغربى ، مولود حوالى 1952 ، متزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة فاطمة بنت سعيد ، كلهم ساكنون بدوار الخلالطة فرقة آيت بكار ، قبيلة بنى وجين.

حسب :

1 ـ رسم اراثة مؤرخ فى 20 ذى القعدة 1396 (13 نونبر 1976) ؛

2 ـ شهادة بالملك مؤرخة فى 9 مارس 1977 ؛

3 ـ ثلاث شهادات مطابقة الاسم بتاريخ 24 نونبر 1976.

المحافظ على الاملاك العقارية والرهون ببنى ملال ،

ابراهيم فرج

محافظة الدار البيضاء ـ الغربية

مطلب رقم 7411 د

تاريخ التقييد : 31 مارس 1977.

طالبا التحفيظ :

1 ـ السيد الحاج محمد بن محمد ابن الحاج محمد السقاط ، المغربى المولود بفاس سنة 1902 حيث تزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة حبيبة بنت محمد بن عطية الساكن بالدار البيضاء شارع موديبوكيتا رقم 5 روض بشرى سعيدة ؛

2 ـ السيد الحاج محمد بن محمد ابن الحاج محمد السقاط ، المغربى المولود سنة 1910 بفاس حيث تزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة فاطمة بنت محمد بنشقرون الساكن بفاس وادى الفجالين البطحاء درب لالة أمينة والجاعل محل اقامته للمخابرة معه بعنوان أخيه المذكور اعلاه.

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « ذيل السبع ».

الاسم الذى أعطاه طالبا التحفيظ للملك : « ذيل السبع رقم 2 ».

نوعه : أرض عارية.

موقعه : مدينة الدار البيضاء جماعة مديونة دوار القواسمة اولاد حدو على الكلم التاسع.

مساحته : 13.109 متر مربع.

حدوده : شمالا الرسم العقارى رقم 62961 ض ، شرقا الطريق 1029 المؤدية الى بوسكورة (للملك العمومى) ، جنوبا الرسم العقارى عدد 15236 د وغربا السادة ورثة محمد بن الميلودى الساكنون بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شىء.

أصل الملك : رسم شراء عدلى مؤرخ فى 16 ربيع الاول 1396 (18 مارس 1976).

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

مطلب رقم 7412 د

تاريخ التقييد : 4 ابريل 1977.

طالبو التحفيظ :

1 – السيد القماح الحاج عبد السلام بن عبد السلام بن عبد القادر المغربي المولود بفاس سنة 1929 حيث تزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة مفتاحة بنت أحمد سنة 1951 ؛

2 – الانسة القماح رجاء ، المغربية المولودة بالدار البيضاء سنة 1952 العازبة ؛

3 – السيد القماح علي ، المغربي المولود سنة 1954 بالدار البيضاء ، العازب ؛

4 – السيد القماح خالد ، المغربي المولود سنة 1955 بالدار البيضاء العازب ؛

5 – السيد القماح عزيز ، المغربي المولود سنة 1963 بالدار البيضاء القاصر ، بصفتهم شركاء على الشياع بنسبة الخمس لكل واحد منهم.

الاسم الذي أعطاه طالبو التحفيظ للملك : « بلاد القماح ».

نوعه : أرض فلاحية.

موقعه : مدينة الدار البيضاء ، دائرة مديونة ، جماعة دار بوعزة المحل المدعو دوار الفقرة.

مساحته : هكتاران اثنان.

حدوده : شمالا السادة ورثة المهدي بن محمد ، شرقا السيد بوشعيب بن لحسن ، جنوبا ارض الفقرة وغربا السيد سليمان ابن المحفوظ ،كلهم ساكنون بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك :

1 – ملكية مؤرخة في 5 رجب 1358 (21 غشت 1939) ؛

2 – رسم شراء عدلي مؤرخ في 5 رجب 1358 (21 غشت 1939) ؛

3 – عقد شراء خطي مؤرخ في 10 مارس 1977.

مطلب رقم 7413 د

تاريخ التقييد : 5 ابريل 1977.

طالبا التحفيظ :

1 – السيد بلحاج حميد ابن الحاج العربي ، المغربي المولود سنة 1943 بابن سليمان ؛

2 – زوجته السيدة زينب بلقاضي المغربية المولودة سنة 1948 بالدار البيضاء ، كلاهما مغربيان متزوجان طبق الشريعة الاسلامية سنة 1968 بصفتهما شريكين على الشياع بالتساوي بينهما ، الساكنان بالدار البيضاء زنقة رنسوغو رقم 54 المعاريف.

الاسم الذي يعرف به الملك حاليا : « جنان السبيل ».

الاسم الذي أعطاه طالبا التحفيظ للملك : « جنان السبيل ».

نوعه : أرض فلاحية.

موقعه : عمالة الدار البيضاء مديونة فرقة اولاد حدو دوار اولاد رحو

مساحته : هكتاران اثنان و 50 ءارا.

حدوده : شمالا الرسم العقاري عدد 15236 د ، شرقا طريق عمومية (للملك البلدي) ، جنوبا الرسم العقاري عدد 19632 ض وغربا السيد الحديوي محمد عزيز ، الساكن بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك :

1 – رسم شراء عدلي مؤرخ في 25 محرم 1396 (27 يناير 1976) ؛

2 – عقد بيع خطي مؤرخ في 16 ابريل 1976.

مطلب رقم 7414 د

تاريخ التقييد : 6 ابريل 1977.

طالب التحفيظ : السيد بوكريم محمد ابن الحاج محمد بن المكي المغربي المولود سنة 1940 المتزوج طبق الشريعة الاسلامية سنة 1972 بالسيدة مليكة بنت العربي ، الساكن بخريبكة قيسارية الشدادي رقم 58.

الاسم الذي أعطاه طالب التحفيظ للملك : « دار بوكريم ».

نوعه : منزل للسكنى.

موقعه : مدينة خريبكة بشارع ابراهيم الروداني.

مساحته : 75 مترا مربعا.

حدوده : شمالا وشرقا شارع ابراهيم الروداني (للملك العمومي البلدي) ، جنوبا السيد الحاج محمد بن المكي بوكريم وغربا السيد رحال البندي ، كلاهما ساكنان بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : رسم شراء عدلي مؤرخ في 16 ربيع الثاني 1394 (9 مايو 1974).

مطلب رقم 7415 د

تاريخ التقييد : 6 ابريل 1977.

طالب التحفيظ : السيد بنعيادة البصير بن لحسن بن عزوز ، المغربي المولود سنة 1950 بوادي زم ، المتزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة السعدية بنت ميلود سنة 1970 بالدار البيضاء الساكن بشارع الحرية رقم 266

الاسم الذي يعرف به الملك حاليا : « حمري حرش ».

الاسم الذي أعطاه طالب التحفيظ للملك : « الضيعة الخضراء ».

نوعه : أرض فلاحية.

موقعه : اقليم خريبكة مدينة وادي زم ، المحل المدعو دوار التشايش السيالغة.

مساحته : هكتاران اثنان.

حدوده : شمالا وغربا السيد الحاج امحمد بن عزوز ، شرقا وجنوبا السادة ورثة الحسن بن عزوز ، كلهم ساكنون بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك :

1 – ملكية مؤرخة في 20 جمادى الثانية 1396 ؛

2 – رسم شراء عدلي مؤرخ في 27 محرم 1377.

خلاصة اصلاحية – تتعلق بالملك المسمى « رشيدة » مطلب رقم 7364 د الذي ادرج مطلب تحفيظه بالجريدة الرسمية عدد 3345 المؤرخة في 8 دجنبر 1976.

بمقتضى مطلب اصلاحي بتاريخ 21 يبراير 1977 ، فان مسطرة تحفيظ الملك المسمى « رشيدة » ذي المطلب رقم 7364 د الكائن بمدينة الدار البيضاء درب مارتيني المقاطعة الرابعة تتابع من الآن فصاعدا في اسم :

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

1 — السيد عمرتي بوشتى بن أحمد ، المغربي المولود بالشرادة (اقليم فاس) سنة 1926 المتزوج طبق الشريعة الاسلامية بفاس سنة 1948 بالسيدة رحمة بنت على ؛

2 — السيدة رحمة بنت على بن مولود ، المغربية ، المولودة سنة 1928 بالشرادة ، المتزوجة طبق الشريعة الاسلامية بفاس سنة 1948 بالسيد عمرتي بوشتى المذكور اعلاه الساكنين بالدار البيضاء بوشنتوف الزنقة 42 الدار 54 ، بصفتهما شريكين على الشياع سوية بينهما.

وذلك بمقتضى :

1 — الرسوم الموضوعة سابقا تأييدا لمطلب التحفيظ ؛

2 — عقد شراء خطى مؤرخ فى 11 نونبر 1976.

المحافظ على الاملاك العقارية والرهون بالدار البيضاء — الغربية :

محمد بنحيدة.

محافظة الجديدة

مطلب رقم 44486 ج

تاريخ التقييد : 14 مارس 1977.

طالب التحفيظ : السيد لمكينسى عبد الحق ، رئيس النزاعات بالمكتب الوطنى للسكك الحديدية نائبا عن المكتب المذكور فى اسمه واسم الدولة وكذا الملك العمومى والجاعل محل المخابرة معه بمكاتب السكك الحديدية بمحطة آسفى.

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « حمرى ».

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « طريق عادية (البيدان) ».

نوعه : أرض بيضاء.

موقعه : دوار العميرات فرقة السحايم قبيلة الربيعة.

مساحته : 44 ار.

حدوده : شمالا العوينية المامون بن محمد ، شرقا طريق نحو محطة القطار ، جنوبا السكك الحديدية وغربا الرسم العقارى رقم 9291 ج.

الحقوق العينية : لا شيء...

أصل الملك :

1 — عقد عرفى مؤرخ فى 31 مارس 1976 ؛

2 — نسخة رسم عدلى مؤرخ فى 18 رمضان 1368 (15 يوليوز سنة 1949).

مطلب رقم 44487 ج

تاريخ التقييد : 15 مارس 1977.

طالبا التحفيظ :

1 — السيد نعيم بوبكر بن قاسم ، مغربى مولود سنة 1931 ، ساكن بالدار البيضاء زنقة ذوى رقم 7 ميزولا ؛

2 — السيد يونس عبد الرحمان بن يونس بن يونس ، مغربى مولود سنة 1943 ساكن بالدار البيضاء زنقة الفرشان رقم 15 الوزيس الجاعلان محل المخابرة معهما عند السيد عابد محمد ساكن بالجديدة زنقة الشهداء رقم 5 مكرر بصفتهما ملاكين على الشياع لنسبة النصف لكل واحد منهما.

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « أرض الولجة ».

الاسم الذى أعطاه طالبا التحفيظ للملك : « أرض الولجة ».

نوعه : أرض فلاحية.

موقعه : دوار الغضبان جماعة مولاى عبد الله اولاد بوعزيز الشمالية دائرة الجديدة.

مساحته : هكتارا واحدا تقريبا.

حدوده : شمالا مباركة بنت الوعدودى ، شرقا محمد بن الطالب جنوبا العالية بنت الوعدودى وغربا المحيط الاطلسى ، كلهم ساكنون بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك :

1 — ملكية مؤرخة فى 29 رجب 1396 (27 يوليوز 1976) ؛

2 — شراء مؤرخ فى 28 رجب 1396 (26 يوليوز 1976).

مطلب رقم 44488 ج

تاريخ التقييد : 16 مارس 1977.

طالبو التحفيظ :

1 — عبد الخالق بن سلام بن الرجراجى ، مغربى مولود فى سنة 1930 متزوج حسب الشريعة الاسلامية بفاطمة بنت الحاج محمد الساكن بدرب الصويرى رقم 14 سبت كزولة النائب عن نفسه وعن شركائه ؛

2 — عمر بن سلام بن الرجراجى ، مغربى مولود سنة 1946 ، متزوج حسب الشريعة الاسلامية برقية بن احماد ؛

3 — محمد بن سعيد بن الطاهر البركاوى ، مغربى متزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة عكيدة بن اعمارة الجاعلين محل المخابرة معهم بعنوان نائبهم بنسبة 3 من 6 للنائب و 2 من 6 للاول و 1 من 6 للثانى.

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « النخلة ».

الاسم الذى أعطاه طالبو التحفيظ للملك : « النخلة ».

نوعه : قطعة أرض للبناء.

موقعه : مشياخة اعودات دائرة سبت كزولة اقليم آسفي.

مساحته : 3.500 مترا مربعا.

حدوده : شمالا ورثة عبد القادر بن احمد ، شرقا بوزيد الشقورى والموتشو ، جنوبا ميلود بن ابراهيم ومن معه وغربا طريق ، كلهم ساكنون بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك :

1 — ملكية مؤرخة فى فاتح رمضان 1392 ؛

2 — رسم شراء عدلى مؤرخ فى 19 ذى الحجة 1394.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

مطلب رقم 44489 ج

تاريخ التقييد : 17 مارس 1977.

طالب التحفيظ : السيد أحمد بن بوشعيب بن امحمد ، مغربي مولود سنة 1908 ، متزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة طامو بنت الزموري ، ساكن بدوار الجوالة ، فرقة اولاد الشيخ الساحل ، قبيلة اولاد افرج ، دائرة سيدى اسماعيل ، اقليم الجديدة.

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « أرض أم قطيب ».

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « أرض أم قطيب ».

نوعه : أرض فلاحية.

موقعه : المحل المدعو أرض قطيب ، اولاد افرج ، دائرة سيدى اسماعيل.

مساحته : 6 هكتارات.

حدوده : شمالا ورثة الحاج احمد ومنهم مبارك ورثة ابراهيم ابن المبخوث منهم أحمد ، شرقا طريق بوسدرة مع مطعية ، محمد وسى مبارك بن بوشعيب بن زينة ، جنوبا ورثة الرداد بن التومى منهم أحمد وورثة الوعدودى بن العربى منهم محمد وغربا حريم المقبرة هناك ، مقبرة سيدى مبارك ، كلهم ساكنون بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : رسم ملكية مؤرخة فى 29 شعبان 1386 (12 دجنبر سنة 1966).

مطلب رقم 44490 ج

تاريخ التقييد : 17 مارس 1977.

طالب التحفيظ : السيد رسام عبد الله بن الحاج محمد بن رحال ، مغربى مولود سنة 1930 متزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة مليكة بنت محمد بن جدى ساكن باسفى زنقة الساقية رقم 17 حى مدرسة سيدى واصل.

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « أرض الحطة ضاية سى امبارك بن احسين ».

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « أرض الحطة ».

نوعه : أرض فلاحية.

موقعه : دوار لباشتة جماعة اولاد احسين ، فرقة السليمان ، اولاد بوعزيز الشمالية دائرة الجديدة.

مساحته : هكتار واحد تقريبا.

حدوده : شمالا بوشعيب بن سى عبد الله بن هنية واخوته احسين وسى محمد والعربى ، شرقا طريق آزمور ، جنوبا رسام الحاج محمد ابن رحال واحمد بن عبد الله بن رقية وعبد الله بن مبارك وفاطنة بنت سى عبد الله البوراسى وغربا رسام الحاج محمد بن رحال وهنية بنت سى عبد الله بن هنية ، كلهم ساكنون بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : رسم استمرار مؤرخ فى 13 شعبان 1390 (15 اكتوبر سنة 1970).

مطلب رقم 44491 ج

تاريخ التقييد : 17 مارس 1977.

طالب التحفيظ : السيد رسام عبد الله بن الحاج محمد بن رحال ، مغربى مولود سنة 1930 متزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة مليكة بنت محمد بن جدى ساكن باسفى زنقة الساقية رقم 17 حى مدرسة سيدى واصل.

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « ارض النحولة ».

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « ارض النحولة ».

نوعه : أرض فلاحية.

موقعه : دوار لباشتة ، فرقة اسليمنات ، جماعة اولاد احسين ، اولاد بوعزيز الشماليين ، دائرة الجديدة.

مساحته : 78 ارا تقريبا.

حدوده :

القطعة الاولى : شمالا قدور ولد مبارك بن غنو ، شرقا احسين ابن سى عبد الله بن هنية ، جنوبا ورثة سى عبد الله بن هنية وغربا احسين بن سى عبد الله بن هنية.

القطعة الثانية : شمالا قدور ولد سى مبارك بن غنو ، شرقا احسين ابن سى عبد الله بن هنية ، جنوبا ورثة سى عبد الله بن هنية وغربا طريق الجديدة.

القطعة الثالثة : شمالا ورثة احمد ولد الشلح ، شرقا قدور ولد امبارك بن غنو ، جنوبا قدور ولد امبارك بن غنو وغربا طريق الجديدة كلهم ساكنون بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : رسم استمرار مؤرخ فى 13 شعبان 1370 (15 اكتوبر سنة 1970).

مطلب رقم 44492 ج

تاريخ التقييد : 18 مارس 1977.

طالبو التحفيظ :

1 – السيد بوحبر محمد بن محمد بالعربى بن حمو ، مغربى مولود سنة 1936 متزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة الكبيرة بنت عمر

2 – السيد عبد المجيد بن محمد بالعربى بن حمو ، مغربى مولود سنة 1939 متزوج بالسيدة ربيعة بنت محمد ؛

3 – السيدة فاطمة بنت محمد بالعربى بن حمو ، مغربية مولودة سنة 1925 متزوجة بالسيد محمد بن مبارك ؛

4 – السيدة حليمة بنت محمد بالعربى بنت محمد بالعربى ابن حمو مولودة سنة 1931 ، متزوجة بالسيد عبد القادر بن الجيلالى ؛

5 – السيد ام هانى بنت محمد بالعربى بن حمو ، مغربية مولودة سنة 1933 متزوجة بالسيد الحسين بن لحسن ؛

6 – السيدة خديجة بنت محمد بالعربى بن حمو مغربية مولودة سنة 1950 متزوجة بالسيد محمد بن الجيلالى ؛

7 – السيدة اعبوش بنت محمد ، مغربية مولودة نحو سنة 1917 غير متزوجة ، كلهم ساكنون بسيدى واصل درب تيشكة رقم 1 اسفى بصفتهم ملاكين على الشياع بنسبة :

8 من 32 للسابعة و 6 من ذلك لكل من الاول والثانى و 3 من ذلك لكل من الثالثة والرابعة والخامسة والسادسة.

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « حائط بن حمو ».

الاسم الذى أعطاه طالبو التحفيظ للملك : « ملك الحوزى ».

نوعه : أرض للبناء.

موقعه : حى سيدى واصل قرب مدرسة سيدى واصل بمدينة اسفى

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

مساحته : 90 ءارا تقريبا.

حدوده : شمالا وشرقا ورثة سيدى عبد الجليل بالحسن نائب عنهم السيد مولاى عبد الرحمان بن عبد الجليل وغربا السيد احمد ابن محمد بن ابراهيم ، جنوبا طريق دكالة ، كلهم ساكنون بعين المكان

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك :

1 ـ نسخة رسم استمرار مؤرخ فى 3 جمادى الاولى 1377 (25 نونبر 1957)؛

2 ـ اراثة مؤرخة فى 26 ربيع الثانى 1395 (8 مايو 1977).

مطلب رقم 44493 ج

تاريخ التقييد : 18 مارس 1977.

طالب التحفيظ : السيد ميلود بن سعيد بن الحداد ، مغربى مولود حوالى سنة 1921 متزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة طامو بنت عبد القادر ؛ سكناه بدوار الفتاتحة فرقة اولاد اربيعة ، قبيلة اولاد عمرو الغنادرة ، دائرة الزمامرة.

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « أرض الفتاتحة العرابشة ».

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « ارض الفتاتحة العرابشة ».

نوعه : أرض فلاحية.

موقعه : دوار الفتاتحة فرقة اولاد اربيعة قبيلة اولاد عمور الغنادرة دائرة خميس الزمامرة.

مساحته : هكتارا وحدا.

حدوده : شمالا محمد بن عبد القادر ، شرقا حريم الشانطى وغربا وجنوبا محمد بن الهاروش وعبد القادر بن الحارتى ، كلهم ساكنون بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : رسم استمرار مؤرخ فى 17 محرم 1396 (9 دجنبر سنة 1976)

مطلب رقم 44494 ج

تاريخ التقييد : 18 مارس 1977.

طالب التحفيظ : السيد عبد القادر بن موسى بن عبد القادر مغربى مولود سنة 1909 ، متزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة فاطنة بنت مولاى احمد ، سكناه بالدار البيضاء زنقة افنى رقم 111 والجاعل محل المخابرة معه بدرب الكباص زنقة 618 رقم 3 الجديدة.

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « أرض لكراكر ».

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « العبار ».

نوعه : أرض بيضاء.

موقعه : دوار لعشايش ، فرقة العبابدة اولاد بوعزيز الشماليين ، دائرة الجديدة.

مساحته : 50 ءارا تقريبا.

حدوده : شمالا ورثة خربش ، شرقا ورثة الحاج الجيلالى ، جنوبا الحاج اسماعيل بن الحاج محمد وغربا طريق سيدى بوزيد ، كلهم ساكنون بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك :

1 ـ رسم ملكية مؤرخة فى 3 ربيع الاول 1397 (22 يبراير 1977) ؛

2 ـ عقد عرفى مؤرخ فى 19 شتنبر 1973 ؛

3 ـ وكالة عدلية مؤرخة فى 5 شعبان 1393 (19 شتنبر 1393).

مطلب رقم 44495 ج

تاريخ التقييد : 18 مارس 1977.

طالب التحفيظ : البشرى محمد بن الحطاب بن عبد الله ، مغربى مولود سنة 1935 متزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة فاطنة الكبير ، سكناه بادارة السجون بالعادر الجديدة.

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « السبح ».

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « أرض لكراكر ».

نوعه : أرض عارية.

موقعه : دوار لعشايش ، فرقة العبابدة ، قبيلة أولاد بوعزيز دائرة الجديدة.

مساحته : 20 ءارا تقريبا.

حدوده : شمالا عبد القادر بن موسى ، شرقا ورثة بن علو ، جنوبا الحاج اسماعيل وغربا الطريق ، كلهم ساكنون بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك :

1 ـ ملكية مؤرخة فى 3 ربيع الاول 1397 (22 يبراير 1977).

2 ـ عقد شراء عدلى مؤرخ فى 3 ربيع الاول 1397 (22 يبراير 1977)

مطلب رقم 44496 ج

تاريخ التقييد : 21 مارس 1977.

طالب التحفيظ : سناح سعيد بن عبد الله بن احمد ، مغربى مولود سنة 1936 ، متزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة الشريفة بنت مسعود بن الحاج الجلالى ساكن بدوار البحارة ، فرقة الهمامدة ، اولاد بوعزيز الشمالية دائرة الجديدة.

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « بقعة المحج ».

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « سناح سعيد ».

نوعه : أرض فلاحية.

موقعه : دوار البحارة ، فرقة الهمامدة ، جماعة مولاى عبد الله ، اولاد بوعزيز الشمالية دائرة الجديدة

مساحته : 30 ءارا تقريبا.

حدوده : شمالا مليكة بنت محمد ، شرقا خديجة بنت الوعدودى ، جنوبا عبد الله عياطى وغربا طريق آسفى ، كلهم ساكنون بعين المكان

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : ملكية مؤرخة فى 28 صفر 1397 (18 يبراير 1977).

مطلب رقم 44497 ج

تاريخ التقييد : 21 مارس 1977.

طالب التحفيظ : ناظر اوقاف اقليم الجديدة زنقة محمد الرافعى رقم 69 بالجديدة.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « الكدية واحميريات ».
الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « بحميريات ».
نوعه : أرض فلاحية.
موقعه : دوار الدروز ، قرب أحد اولاد سى عيسى ، اولاد بوعزيز الوسطيين ، دائرة الجديدة.
مساحته : 38 هكتارا تقريبا.
حدوده : شمالا ورثة بوشعيب بن الحسين ، شرقا ورثة على ابن ادويبية ورثة لشهب ومحمد العبدى ومحمد بن اسماعيل الكراع ، وورثة احميدة الارزى ومحمد بن الشلح ، جنوبا ورثة محمد بن بوشعيب وورثة مبارك بن احمد وأخوه عزوز وغربا ملك دوادات ، كلهم ساكنون بعين المكان.
الحقوق العينية : لا شىء.
أصل الملك :
1 – مقاسمة بتاريخ 22 جمادى الثانية 1395 (يوليوز 1975) ؛
2 – مناقلة بتاريخ 3 شوال 1396 (28 شتنبر 1976).

مطلب رقم 44498 ج

تاريخ التقييد : 28 مارس 1977.
طالب التحفيظ : السيد علي بن الطيب بن محمد ، مغربى ، مولود سنة 1915 ، متزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة الهاشمية بنت محمد ، ساكن بدوار زاوية سيدى احمد بن رحال فرقة اولاد سبيطة ، أولاد عمور الغربية دائرة الزمامرة.
الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « الحظة ».
الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « الحظة ».
نوعه : أرض معدة للسكنى.
موقعه : العنوان المذكور أعلاه.
مساحته : 20 ءارا تقريبا.
حدوده : شمالا الطريق ثم طالب التحفيظ ، شرقا ورثة سى عبد الرحمان بن الحسن ، الطالب السى العربى ، غربا وجنوبا الطريق ، كلهم ساكنون بعين المكان.
الحقوق العينية : لا شىء.
أصل الملك :
1 – ملكية مؤرخة فى 6 ربيع الاول 1379 (10 شتنبر 1959) ؛
2 – رسم شراء عدلى بنفس التاريخ.

خلاصة اصلاحية – تتعلق بالملك المسمى : « روبير بادجير » مطلب رقم 203 ج الذى ادرج مطلب تحفيظه بالجريدة الرسمية عدد 1377 المؤرخة فى 17 مارس 1939.

بمقتضى مطلب اصلاحى بتاريخ 31 يناير 1977 فان مسطرة تحفيظ الملك المسمى « روبير بادجير » موضوع المطلب رقم 203 ج الكائن باسفى تتابع من الآن فصاعدا فى اسم ارنيس بول برى ، الساكن بالكيلومتر 5 طريق زعير الرباط.
وذلك بمقتضى العقود السابقة ايداعها وكذا بمقتضى عقد صدقة عرفى مؤرخ فى لاس بالماس بتاريخ 29 نونبر 1976.

المحافظ على الاملاك العقارية والرهون بالجديدة ،
أحمد احسين.

محافظة فاس

مطلب رقم 17155 ف

تاريخ التقييد : 23 مارس 1977.
طالب التحفيظ : السيد الهيرى محمد (فتحا) بن المختار ، المغربى ، المولود سنة 1926 بتازة المتزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة خديجة بنت محمد ، الساكن بحى بنت غلام المحل المسمى السدر بتازة.
الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « جنان الشرفة »
الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « عائشة ».
نوعه : أرض بها اشجار الزيتون.
موقعه : اقليم ومدينة تازة حى بنت غلام بالمحل المدعو جنان الشرفة.
مساحته : 20 ءارا تقريبا.
حدوده : شمالا السيد اكريفش محمد (فتحا) بن حم ، شرقا السيد عبد القادر بن المختار العباس ، كلاهما يعين المكان ، جنوبا الملك ذو الرسم العقارى رقم 6305 ف وغربا الشارع « ب » (الملك البلدى).
الحقوق العينية : لا شىء.
أصل الملك : ملكية مؤرخة فى 21 محرم 1397 (12 يناير 1977).

مطلب رقم 17156 ف

تاريخ التقييد : 23 مارس 1977.
طالبو التحفيظ :
1 – السيد الحاج عبد القادر مرغاد ، المولود حوالى سنة 1887 ، المتزوج بالسيدة فاطمة بنت محمد (فتحا) ؛
2 – السيد محمد بن على استيتو ، المولود سنة 1921 ، المتزوج بالسيدة الباتول بنت عامر ، اخيه ؛
3 – محمد بن على استيتو ، المولود سنة 1932 ، المتزوج بالسيدة عائشة بنت احمد بن لحسن ، كلهم مغاربة متزوجون طبق الشريعة الاسلامية يسكنون بدوار بنى خليفة ، فرقة بنى لانت السفلية بقبيلة التسول بصفتهم شركاء فى الشياع بنسبة 4/6 للاول وسدس واحد من الثانى والثالث.
الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « اغريزل ».
الاسم الذى أعطاه طالبو التحفيظ للملك : « اغريزل ».
نوعه : أرض حراثية.
موقعه : اقليم تازة ، قبيلة التسول ، فرقة بنى لنت ، دوار بنى خليفة.
مساحته : هكتاران ونصف تقريبا.
حدوده : شمالا السيد الصديق بن الازعر ، شرقا السهب ومن الوراء الحاج عبد السلام بن الازعر ، جنوبا السيد عبد السلام بن حمو الاعرج وغربا الحاج عبد السلام بن الازعر المذكور ، كلهم يسكنون بعين المكان.
الحقوق العينية : لا شىء.
أصل الملك : ملكية مثبتة مؤرخة فى 12 صفر 1397 (2 يبراير سنة 1977).

Copié téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

مطلب رقم 17157 ف

تاريخ التقييد : 23 مارس 1977.

طالب التحفيظ : السيد دفال عبد الصادق بن على ، المغربى ، المولود يوم 14 اكتوبر 1919 بكرسيف ، المتزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة ام ايزام بنت مبارك ، الساكن بكرسيف ، عمارة الاملاك المخزنية.

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا « بالنكد ».

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « الادريسية ».

نوعه : أرض عارية.

موقعه : اقليم تازة ، دائرة كرسيف ، المحل المدعو « النكد ».

مساحته : 25 ءارا تقريبا.

حدوده : شمالا السيد بلشقر محمد ، شرقا السيد على الكردونى ، جنوبا وغربا السيد الحاج الصغير ولد مبارك ، كلهم يسكنون بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : ملكية بتاريخ 6 محرم 1396 (8 يناير 1976).

مطلب رقم 17158 ف

تاريخ التقييد : 25 مارس 1977.

طالب التحفيظ : السيد مشرير احمد بن محمد ، المغربى ، المولود حوالى 1916 المتزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة فاطمة بنت عبد الرحمان المكناسى والساكن بالمنزل.

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « الخبايز ».

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « الخبايز ».

نوعه : أرض بها دار للسكنى.

موقعه : اقليم فاس ، دائرة صفرو ، قبيلة بنى يازغة مركز المنزل

مساحته : 15 ءارا تقريبا فى قطعتين.

حدوده :

القطعة الاولى : شمالا الطريق العمومية الذاهبة من المنزل الى اولاد مزيان (ملك عمومى) ، شرقا وجنوبا الدولة المغربية (ملك خاص) وغربا الطريق العمومية الذاهبة من فاس الى المنزل (ملك عمومى).

القطعة الثانية : شمالا السيد ازغار لحسن يسكن بالمنزل ، شرقا احباس سيدى عبد الواحد ، النائب عنها السيد المنزه محمد ابن رحو بعين المكان ، جنوبا الجماعة القروية للمنزل وغربا الطريق العمومية الذاهبة من فاس الى المنزل (ملك عمومى).

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : رسم عدلى مؤرخ فى 15 محرم 1389 (3 أبريل 1969)

مطلب رقم 17159 ف

تاريخ التقييد : 26 مارس 1977.

طالب التحفيظ : السيد ابوبكر ابن الحاج محمد (فتحا) لحلو ، المغربى المولود فى 17 مارس 1940 ، المتزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة أوديل جوفيرنو ، الساكن بزنقة فوكور رقم 16 الدار البيضاء ، ينوب عنه والده الساكن برأس الجنان رقم 5 بفاس.

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « الباهرة ».

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « أبوبكر ».

نوعه : أرض عارية.

موقعه : اقليم فاس دائرة صفرو منحقة ايموزار كندر ، ضاية عوة

مساحته : 60 ءارا تقريبا فى قطعتين.

القطعة الاولى : يحدها شمالا الطريق العمومية (ملك عمومى) ، شرقا وغربا طالب التحفيظ ، جنوبا السيد علا أو سعيد أو ميمون يسكن بعين المكان.

القطعة الثانية : يحدها شمالا الطريق العمومية (ملك عمومى) ، شرقا الساقية والطريق العمومية (ملك عمومى) ، جنوبا السيد الحسن أو بلقاسم وجماني وغربا السيد علا أو سعيد المذكور.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك :

1 — ملكية مثبتة مؤرخة فى 24 شعبان 1396 (21 غشت 1976) ؛

2 — رسم عدلى بنفس التاريخ.

مطلب رقم 17160 ف

تاريخ التقييد : 29 مارس 1977.

طالب التحفيظ : السيد القويع على بن على ، المغربى المولود سنة 1926 المتزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة عائشة بنت محمدين ، الساكن بدوار بنى مقورة ، فرقة بنى لانت الفوقية بقبيلة التسول.

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « الكراكر سويلح ، الرشاعة ودار الغوال ».

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « دار الغوال ».

نوعه : أرض حراثية.

موقعه : اقليم تازة ، قبيلة التسول ، فرقة بنى لانت الفوقية ، دوار مقورة.

مساحته 60 ءارا فى ثلاث قطع.

حدوده :

القطعة الاولى : الكراكر اسويلح ، شمالا السيد الطاهر بن عبد السلام ، شرقا وجنوبا الطريق وغربا الحاج امحمد بن محمد.

القطعة الثانية : الرشاعة ، شمالا السيد محمد بن حم بن الحسين ، شرقا الحاج احمد بن محمد المذكور ، جنوبا وغربا السيد الطاهر ابن عبد السلام.

القطعة الثالثة : دار الغوال شمالا السيد محمد بن حم الطاهر ، شرقا السيد على بن ادريس والسيد الحسين بن محمد ، جنوبا وغربا السيد الحاج أحمد بن محمد المذكور ، كلهم يسكنون بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : ملكية مثبتة مؤرخة فى 22 شوال 1391 (15 دجنبر سنة 1971).

مطلب رقم 17161 ف

تاريخ التقييد : 29 مارس 1977.

طالب التحفيظ : السيد القويع على بن على ، المغربى المولود سنة 1926 المتزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة عائشة بنت محمدين ، الساكن بدوار بنى مقورة ، فرقة بنى لانت الفوقية بقبيلة التسول.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « خندق بوبطان وجنان كرباندو ».

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « خندق بوبطان ».

نوعه : أرض حراثية.

موقعه : اقليم تازة ، قبيلة التسول ، فرقة بنى لانت الفوقية ، دوار مقورة.

مساحته : 60 ءارا فى قطعتين.

حدوده :

القطعة الاولى : خندق بوبطان ، شمالا وجنوبا وغربا الحاج احمد ابن محمد وعبد الله بن محمد ، شرقا السيد محمد بن محمد بن على

القطعة الثانية : « جنان كرباندو » ، شمالا السيد محمد بن عامر ، شرقا المقدم السيد عبد الله ، جنوبا الحاج احمد ابن محمد المذكور وغربا الوادى ، كلهم يسكنون بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شىء.

أصل الملك : ملكية مؤرخة فى 22 شوال 1391 (15 دجنبر 1971)

مطلب رقم 17162 ف

تاريخ التقييد : 29 مارس 1977.

طالب التحفيظ : السيد القويع على بن على ، المغربى المولود سنة 1925 المتزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة عائشة بنت محمدين ، التساكن بدوار بنى مقورة ، فرقة بنى لانت الفوقية بقبيلة التسول.

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « الهواتى وغبار الخشين »

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « الهواتى ».

نوعه : أرض حراثية.

موقعه : اقليم تازة ، قبيلة التسول ، فرقة بنى لانت الفوقية ، دوار مقورة.

مساحته : 30 ءارا فى قطعتين.

حدود :

القطعة الاولى : المسماة الهواتى ، شمالا وشرقا السيد احمد ابن محمد ، جنوبا السيد الجيلالى ابن الاعرج وغربا السيد احمد ابن حميدة.

القطعة الثانية : المسماة غبار الخشين ، شمالا الحاج احمد ابن محمد ، شرقا السيد محمد بن محمد بن على ، جنوبا الطريق وغربا السهب ومن الوراء احمد بن محمد المذكور ، كلهم يسكنون بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شىء.

أصل الملك : ملكية مثبتة مؤرخة فى 22 شوال 1391 (15 دجنبر سنة 1971) .

خلاصة اصلاحية – تتعلق بالملك المسمى : « الجنان الصغير » مطلب رقم 8585 ف الذى أدرجت خلاصة مطلب تحفيظه بالجريدة الرسمية عدد 2362 المؤرخة فى 31 يناير 1958.

بمقتضى مطلب اصلاحى مؤرخ فى 29 دجنبر 1970 فان مسطرة تحفيظ الملك المسمى « الجنان الصغير » ذى المطلب رقم 8585 ف الكائن بدائرة احواز فاس ، قبيلة اولاد جامع دوار الرهاوة ، تتابع من الآن فصاعدا :

أ) بنسبة 7/40 أو 56 من 320 فى الملكية التامة فى اسم :

1 – السيدة فطوم بنت العربى كنون ، المولودة سنة 1900 ، ارملة المرحوم الطايع ابن الحاج لم تتزوج بعد ؛

2 – السيد محمد بن الطايع ابن الحاج ، المولود سنة 1931 ، المتزوج بالسيدة ثورية بنت الحاج محمد (فتحا) لحو ؛

3 – السيدة خدجية بنت الطايع ابن الحاج ، المولودة سنة 1914 ، المتزوجة بالسيد الطالب الجواهرى.

4 – السيدة زهور بنت الطايع ابن الحاج ، المولودة سنة 1916 ، المتزوجة بالسيد محمد بن محمد ابن الحاج ؛

5 – السيدة فاطمة بنت الطايع ابن الحاج ، المولودة سنة 1919 ، المتزوجة بالسيد الحبيب ابن عمور ؛

6 – السيدة ام كلثوم بنت الطايع ابن الحاج ، المولودة سنة 1929 ، المتزوجة بالسيد عبد الرحمن الجواهرى ؛

7 – مفتاحة بنت الطايع ابن الحاج ، المولودة سنة 1930 ، مطلقة من السيد التهامى ابن عمور ؛

8 – السيدة نفيسة بنت الحاج ، المولودة سنة 1930 ، المتزوجة بالسيد ادريس اكومى ، بصفتهم شركاء على الشياع بنسبة 8/320 للاولى ، 12/320 للثانى ، و 6/320 لكل واحدة من الثالثة والرابعة والخامسة والسادسة والثامنة.

ب – بنسبة 33/40 أو 264/320 للفرق الثلاث الآتية ذكرها بصفتها محبسا عليها سوية بينهما لحبس يرجع تعقيبه لزاوية الولى سيدى احمد ابن مولاى على الوزانى اليملحى :

الفريق الاول السادة :

9 – حماد بن ادريس بن الطاهر الجامعى ، المولود سنة 1905 ؛

10 – سعيد بن ادريس بن الطاهر الجامعى ، المولود سنة 1929 ،

11 – قاسم بن ادريس بن الطاهر الجامعى المولود سنة 1925 ؛

12 – احمد بن الطاهر بن ادريس الجامعى ، المولود سنة 1925 ،

13 – محمد بن الطاهر بن ادريس الجامعى ، المولود سنة 1933 ؛

14 – عبد الحق بن الطاهر بن ادريس الجامعى ، المولود سنة 1930 ، كلهم بنسبة 11/40 أو 88/320.

الفريق الثانى السادة والسيدات :

15 – بوشتى بن العربى بن عبد السلام الجامعى ، المولود سنة 1917 ؛

16 – عبد السلام بن العربى بن عبد السلام الجامعى ، المولود سنة 1895 ؛

17 – عبد الله بن العربى بن عبد السلام ، الجامعى المولود سنة 1916 ؛

18 – كنزة بنت العربى بن عبد السلام الجامعى ؛

19 – زهرة بنت العربى بن عبد السلام الجامعى ؛

20 – المختار بن محمد بن عبد السلام الجامعى ، المولود سنة 1913 ؛

21 – السعدية بنت محمد بن عبد السلام الجامعى ؛

22 – احمد بن سلام بن محمد الجامعى ، المولود سنة 1948 ؛

23 – فؤاد بن سلام بن محمد الجامعى ، المولود سنة 1951 ؛

24 – جمال بن سلام بن محمد الجامعى ، المولود سنة 1959 ؛

25 – عبد الاله بن سلام بن محمد الجامعى ، المولود سنة 1961 ؛

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

26 ـ فريد بن سلام بن محمد الجامعي ، المولود سنة 1966 ؛
27 ـ محمد بن سلام بن محمد الجامعي ، المولود سنة 1967 ،
جميعهم بنسبة 11/40 أو 88/320.
الفريق الثالث السادة :
28 ـ محمد بن محمد بن عبد الله الجامعي ، المولود سنة 1929 ؛
29 ـ ادريس بن الطاهر بن عبد الله الجامعي ، المولود سنة 1912 ؛
30 ـ حماد بن التهامي بن عبد الله الجامعي ، المولود سنة 1942 ؛
31 ـ عبد الخالق بن التهامي بن عبد الله الجامعي ، المولود سنة 1944 ؛
32 ـ طهور بنت الجيلالي بن عبد الله الجامعي ؛
33 ـ طامي بنت الجيلالي بن عبد الله الجامعي ، جميعهم بنسبة 11/40 أو 88/320.
وتجدر الاشارة الى أنه :
1 ـ لا يستفيد من هذا الحبس الا الابناء الذكور لممثلي الفرق الثلاثة الذكور وما يتنسل منهم من الذكور ؛
2 ـ بداخل كل فريق ، لا تستفيد الطبقة السفلى مع العليا ؛
3 ـ عند انقراض الفريق الثالث ، فان نصيبه من الحبس سيوزع على الفريقين الاخرين سوية بينهما ؛
4 ـ عند انقراض الفريق الاول ، فان نصيبه سيرجع للفريق الثاني والعكس بالعكس ؛
5 ـ عند انقراض كل من الفريق الاول والفريق الثاني ، فان نصيبهما سينقل الى ممثلي الفريق الثالث ؛
6 ـ واخيرا عند انقراض الفرق الثلاثة ، فان الحبس سيرجع الى الزاوية السالفة الذكر.
وذلك بمقتضى :
1 ـ رسم حبسي مؤرخ في جمادى الثانية سنة 1282 ؛
2 ـ رسم اراثة بتاريخ 11 ذي القعدة 1388 (30 يناير 1969) ؛
3 ـ رسم اراثة بتاريخ 4 رجب 1390 (6 شتنبر 1970) ؛
4 ـ رسم اراثة بتاريخ 4 ذي القعدة 1377 ؛
5 ـ حكم رقم 18 صادر عن المحكمة الاقليمية بفاس سابقا بتاريخ 22 يبراير 1969 مرفوق بشهادة عدم الاستيناف بتاريخ 23 اكتوبر 1969.

المحافظ على الاملاك العقارية والرهون بفاس النيابة ،
محمد ميسوم

محافظة وجدة

مطلب رقم 17034 و

تاريخ التقييد : فاتح ابريل 1977.
طالبو التحفيظ :
1 ـ السيد مبارك بن احمد بن الطيب ، مولود سنة 1918 زوج السيدة فاطنة بنت الشريف ؛
2 ـ السيدة ميمونة بنت احمد ؛
3 ـ السيد الجوهر بن افشيد ، مولود سنة 1900 ؛
4 ـ السيد محمد بن الطيب بن المختار ؛
5 ـ السيدة فاطمة بنت الطيب بن المختار ، مولودة سنة 1917 زوجة السيد الميلود ؛
6 ـ السيد موسى بن الطيب بن المختار ، مولود سنة 1920 زوج خديجة ؛
7 ـ السيد محمد الصغير ؛
8 ـ السيدة رحمة بنت الطيب بن المختار ، مولودة سنة 1922 زوجة السيد احمد ؛
9 ـ السيدة فاطمة بنت الطيب بن المختار ، مولودة سنة 1924 زوجة الجابري احمد ؛
10 ـ السيد المختار بن الطيب ، مولود سنة 1937 زوج السيدة عائشة بنت احمد ؛
11 ـ السيدة الزهرة بنت بوجمعة ، مولودة سنة 1903 ، ارملة محمد الكبير ؛
12 ـ السيدة فاطنة بنت محمد الكبير ، مولودة سنة 1937 ، كلهم مغاربة وساكنون بقيادة بني درار جماعة عين الصفاء القروية المحل المسمى اولاد مبارك.
الاسم الذي اعطاه طالبو التحفيظ للملك : « البرواك ».
نوعه : أرض فلاحية.
موقعه : قيادة بني درار جماعة عين الصفاء القروية المحل المسمى اولاد مبارك.
مساحته : 13 هكتارا تقريبا.
حدوده : شمالا ورثة السيد بوصحابة ، شرقا ورثة السيد مبارك ابن بوزيان ، جنوبا طريق (ملك عمومي) وغربا السيد الجابري محمد بن بوجمعة ، كلهم ساكنون بعين المكان.
الحقوق العينية : لا شيء.
أصل الملك : ملكية رقم 493 بتاريخ فاتح ذي الحجة 1396 (17 نونبر سنة 1976).

مطلب رقم 17035 و

تاريخ التقييد : فاتح ابريل 1977.
طالبا التحفيظ :
1 ـ السيد حجي محمد بن الحاج امحى الدين ، مولود سنة 1944 زوج السيدة الطاهري رحمة بنت علي ؛
2 ـ السيد حجي علي بن الحاج امحى الدين ، مولود سنة 1955 مغربيان مولودان بقبيلة انجاد وساكنان بوجدة زنقة طايرت رقم 10 وجاعلان محل اقامتهما بزنقة حمام الصابوني رقم 16 ، شريكين في الشياع سوية بينهما.
الاسم الذي اعطاه طالبا التحفيظ للملك : « سهب البقر ».
نوعه : أرض معدة للبناء.
موقعه : وجدة قرب حي كلوش.
مساحته : 5 هكتارات و 16 ءارا تقريبا.
حدوده : شمالا الملك ذو الرسم العقاري رقم 4933 ، شرقا السيد مختاري بنيونس بن المختار ، الساكن بزنقة طايرت رقم 9 وجدة ، جنوبا الرسم العقاري رقم 534 وغربا السيد مومن امبارك ابن الحاج عبد القادر ومن معه الساكن بوجدة زنقة شنذرنقور.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك :

1 – ملكية رقم 487 بتاريخ 13 جمادى الثانية 1381 (22 نونبر سنة 1961) ؛

2 – رسم اراثة رقم 262 بتاريخ 5 محرم 1381 (19 يونيه 1961) ؛

3 – رسم بيع بخط اليد بتاريخ 13 شتنبر 1976 ؛

4 – رسم مخارجة رقم 611 بتاريخ 26 شوال 1396 (21 اكتوبر سنة 1976).

مطلب رقم 17036 و

تاريخ التقييد : 4 ابريل 1977.

طالب التحفيظ : السيد بنيس عبد السلام بن الحسين بن عبد الله ، الساكن بوجدة زنقة الرشيدى رقم 16 المغربى المولود سنة 1923 بفاس المتزوج بالسيدة مليكة بنت محمد والسيدة شفيعة بنت اليزيد

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « دار بنيس ».

نوعه : أرض بها بناءات معدة للسكنى.

موقعه : وجدة قرب جامع حدادة وزنقة بنيونس بن الحاج.

مساحة : ءار واحد و 10 سنتيارات تقريبا.

حدوده : شمالا ساحة جامع حدادة وزنقة بنيونس بن الحاج ، شرقا زنقة الخياطين ، جنوبا وغربا الرسم العقارى رقم 2517.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك :

1 – رسم بيع رقم 116 بتاريخ 13 رمضان 1395 (20 شتنبر سنة 1975) ؛

2 – رسم اراثة رقم 167 بتاريخ 26 ربيع 1395 (9 ابريل 1975) ؛

3 – رسم بخط اليد بتاريخ 29 يوليوز 1965.

المحافظ على الاملاك العقارية والرهون بوجدة ،

الناصر الرشيدى.

ب – اعلانات بانتهاء التحديد (1)

محافظة أكادير

مطلب رقم 13913 س

اسم الملك : « مونير » ، موقعه دوار الطلعة ، جماعة الفيضة السفلية ، قيادة احمر بن ميمون ، دائرة تارودنت اقليم اكدير.

وقع تحديده فى : 30 يونيه 1976.

المساحة التى اظهرها تصميم التحديد : 29 هكتارا.

المجاورون : ان هذا الملك يشتمل على قطعتين :

القطعة الاولى : شمالا السيد سالم بن محمد ثم الملك المسمى « يامنة » الرسم العقارى رقم 8886 س ، شرقا سهب الفيضة (م. م. ع) ، جنوبا السيد عباس بن العربى ومن معه ثم ورثة آيت لحبوب النائب عنهم السيد قدور بن على لحبوب وغربا السيد حماد بن امحمد ابن بومهدى ومن معه.

القطعة الثانية : شمالا ورثة آيت لحبوب النائب عنهم السيد قدور ابن على لحبوب المذكور ، جنوبا وشرقا سهب الفيضة (م. م. ع) وغربا السيدان عمر بن عمر ومن معه ومحمد بن بومهدى.

طالب التحفيظ : السيد لهب مولاى ادريس بن مولاى الجيلالى

مطلب رقم 14124 س

اسم الملك : « شتوكى » ، موقعه ادا اوكران ، اشتوكة الشرقية ، قيادة ودائرة بيوكرة ، اقليم اكادير.

وقع تحديده فى : 24 مارس 1977.

المساحة التى اظهرها تصميم التحديد : 4 هكتارات و 61 ءارا و 66 سنتيارا.

المجاورون : شمالا ، شرقا ، جنوبا ، وغربا الملك المسمى « شتوكى » الرسم العقارى رقم 10855 س.

طالب التحفيظ : صاحب الجلالة الحسن الثانى ملك المغرب.

المحافظ على الاملاك العقارية والرهون بأكادير ،

محمد المستغفير

محافظة بنى ملال

مطلب رقم 817 ب

اسم الملك : « حوز دوار السجديين آيت محمد بن على » ، موقعه اقليم بنى ملال ، دائرة الفقيه بن صالح ، قبيلة بنى عمير الغربيين.

وقع تحديده فى : 15 دجنبر 1967.

المساحة التى اظهرتها الخريطة العقارية : 91 ءارا و 68 سنتيارا

المجاورون : شمالا طريق (الملك العمومى) ومن ورائها قناة (الملك العمومى) ، شرقا طريق (الملك العمومى) ومن ورائها السيد عبد القادر بن المعطى ، جنوبا طريق (الملك العمومى) ومن ورائها قناة (الملك العمومى) وغربا الملك المدعو حوز سيدى مبارك رسم عقارى رقم 74730 ض.

طالبة التحفيظ : السيدة فاطنة بنت رحال بن عمر ، الساكنة بالفقيه بن صالح ، حى كارلى الزنقة 4 رقم 17.

مطلب رقم 819 ب

اسم الملك : « الحريشة » ، موقعه اقليم بنى ملال ، دائرة الفقيه بن صالح ، جماعة سوق الاحد البرادية ، دوار أولاد حسون

وقع تحديده فى : 15 دجنبر 1967.

المساحة الاجمالية التى اظهرتها الخريطة العقارية : 13 هكتارا و 80 ءارا و 50 سنتيارا.

---

(1) ان آخر أجل لابداء التعرضات على مطالب التحفيظ المذكورة قدره شهران ابتداء من تاريخ هذا الاشهار.

وتقبل التعرضات بمصلحة المحافظة العقارية وبمحكمة السدد وبمكتب القائد.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

المجاورون :

البقعة الاولى : شمالا طريق عرضها 10 م (الملك العمومي) ، شرقا السيد علال بن عمر ، جنوبا طريق رقم 1659 عرضها 20 م (الملك العمومي) وغربا السيد الشرقي بن حمادي ثم طريق عرضها 10 م (الملك العمومي).

البقعة الثانية : شمالا الملك المدعو الكلخة 3 ، الرسم العقاري رقم 24893 ض ثم السيد صلاح بن الجواي ثم الملك المدعو رفائيل بريسو مطلب رقم 351 ت ، شرقا الملك ذي المطلب رقم 351 ت ، جنوبا وغربا طريق عرضها 10 أمتار (الملك العمومي).

طالب التحفيظ : السيد قاسم بن محمد بن المعطي ، الساكن بالفقيه بن صالح ، زنقة بني ملال.

مطلب رقم 841 ب

اسم الملك : « فدان الكلية للدولة » ، موقعه اقليم بني ملال ، دائرة الفقيه بن صالح ، دوار اولاد سيدي شنان ، قبيلة بني عمير الشرقيين.

وقع تحديده في : 14 دجنبر 1967.

المساحة الاجمالية التي اظهرتها الخريطة العقارية : هكتاران اثنان و 3 ءارات و 65 سنتيارا.

المجاورون :

البقعة الاولى : شمالا المكتب الوطني للري ثم السيد الجيلالي ابن الفقيه ، شرقا السيد الحاج علال البزيوي ، جنوبا طريق عمومية (الملك العمومي) وغربا المكتب الوطني للري.

البقعة الثانية : شمالا قناة رقم 12 (الملك العمومي) شرقا السيد علال بن صالح ، جنوبا طريق عرضها 15 مترا (الملك العمومي) وغربا المكتب الوطني للري.

طالبة التحفيظ : الدولة المغربية (ملكها الخاص) النائب عنها السيد رئيس مصلحة الاملاك المخزنية بالرباط الجاعل محل المخابرة معه بدائرة الاملاك المخزنية ببني ملال.

مطلب رقم 853 ب

اسم الملك : « جماعة آيت مساط » ، موقعه اقليم أزيلال ، أفوار جماعة تيموليلت.

وقع تحديده في : 10 يبراير 1968.

المساحة الاجمالية التي اظهرتها الخريطة العقارية : 17 هكتارا و 20 ءارا و 50 سنتيارا.

المجاورون :

البقعة الاولى : شمالا السيد الحاج ابراهيم ، شرقا الملك المدعو جماعة آيت مساط ، ذي المطلب رقم 851 ب ، جنوبا وغربا ممر عرضه 15 مترا (الملك العمومي).

البقعة الثانية : شمالا السيد باسو انزايد ، شرقا ممر عرضه 15 أمتار (الملك العمومي) ، جنوبا ورثة محمد أو حمو وغربا السيد محمد نايت صالح.

طالب التحفيظ : السيد وزير الداخلية النائب عن الجماعات القائم في اسم ونيابة عن جماعة آيت تيموليلت الواقعة بقبيلة آيت بوزيد

مطلب رقم 858 ب

اسم الملك : « جماعة اسوكتان 1 » موقعه اقليم ازيلال ، دائرة أفورار قيادة واويزغت دوار اسوكتان بتيموليلت.

وقع تحديده في : 9 أبريل 1968.

المساحة التي اظهرتها الخريطة العقارية : 13 هكتارا و 50 ءارا

المجاورون : شمالا ممر عمومي عرضه 6 أمتار (الملك العمومي) ومن ورائه السيد موحى أو حمو ، ثم الاملاك ذات المطالب رقم 875 ب ثم 874 ب ، شرقا ممر عرضه 15 مترا ، جنوبا ممر (الملك العمومي) وغربا الثكنة العسكرية بأفورار (ملك الدولة الخاص)

طالب التحفيظ : السيد وزير الداخلية ، النائب عن الجماعات ، القائم في اسنم ونيابة عن جماعة آيت تيموليلت الواقعة بقبيلة آيت بوزيد دائرة أفورار اقليم أزيلال.

مطلب رقم 859 ب

اسم الملك : « جماعة آيت عيسى » ، موقعه اقليم أزيلال ، دائرة افورار قيادة واويزغت.

وقع تحديده في : 9 يبراير 1968.

المساحة التي اظهرتها الخريطة العقارية : 79 ءارا و 26 سنتيارا

المجاورون : شمالا السيد موحى أو عدي نايت أو عراب ، شرقا ممر عرضه 6 أمتار (الملك العمومي) ، جنوبا السيد أحمد بن محمد نايت شكو وغربا ممر عرضه 6 أمتار (الملك العمومي).

طالب التحفيظ : السيد وزير الداخلية ، النائب عن الجماعات ، القائم في اسم ونيابة عن جماعة آيت تيموليلت الواقعة بقبيلة آيت بوزيد اقليم بني ملال.

مطلب رقم 861 ب

اسم الملك : « كوليكتيف موسكي آيت عمو » ، موقعه اقليم أزيلال ، دائرة وقيادة واويزغت جماعة أفورار دوار آيت عمو.

وقع تحديده في : 9 يبراير 1968.

المساحة التي اظهرتها الخريطة العقارية : 6 هكتارات و 21 ءارا و 20 سنتيارا.

المجاورون ، شمالا الملك المدعو كوليكتيف موسكي آيت عمو ، مطلب رقم 862 ب ، شرقا طريق عرضها 6 امتار (م . م. ع) ومن ورائها كوليكتيف آيت أو امجاند ، جنوبا دوار آيت أو لغم وغربا السيد محمد أو رحو ثم السيد أحمد أو باسو.

طالب التحفيظ : السيد وزير الداخلية الوصي عن الجماعات (مصلحة الجماعات) الرباط في اسم ونيابة عن جماعة آيت أو لغم

مطلب رقم 871 ب

اسم الملك : « موسكي آيت أعزة » ، موقعه اقليم أزيلال ، دائرة وقيادة واويزغت أفورار ، دوار آيت أعزة.

وقع تحديده في : 17 ابريل 1968.

المساحة التي اظهرتها الخريطة العقارية : 13 هكتارا و 61 ءارا و 19 سنتيارا.

المجاورون : شمالا طريق عرضها 6 امتار (الملك العمومي) ومن ورائها الملك المدعو كولكتيف موسكي آيت أو على امحمد ، مطلب

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

رقم 866 ب ، شرقا السيد الحاج ايخلف ، جنوبا السيد موحى أو موح بن عزة والسيد موحى او صالح والسيد فراح الحسين والسيد موحى أو برشة وغربا دوار آيت أو لغم.

طالب التحفيظ : السيد وزير الداخلية الوصى عن الجماعات ، القائم فى اسم ونيابة عن جماعة آيت أولغم.

مطلب رقم 878 ب

اسم الملك : « كوليكتيف آيت كرت » موقعه اقليم أزيلال ، قيادة ايت عتاب ، دوار اكزا.

وقع تحديده فى : 10 ابريل 1968.

المساحة التى أظهرتها الخريطة العقارية : هكتار واحد و 23 ءارا و 10 سنتيارا.

المجاورون : شمالا ممر عرضه 6 أمتار (الملك العمومى) ومن ورائه السيد محمد بن سى موح ، شرقا السيد صالح أو على ، جنوبا الدولة المغربية (ملكها الخاص) وغربا السيد ناصر أوموح.

طالب التحفيظ : السيد وزير الداخلية الواصى عن الجماعات القائم فى اسم ونيابة عن جماعة آيت أولغم.

مطلب رقم 885 ب

اسم الملك : « ريستيبيس » موقعه اقليم بنى ملال دائرة وقيادة الفقيه بن صالح ، جماعة سوق الاحد البرادية.

وقع تحديده فى : 28 مايو 1969.

المساحة التى أظهرتها الخريطة العقارية : 17 هكتارا و 58 ءارا.

المجاورون : شمالا الملك المدعو « لمجاوشة » ، رسم عقارى رقم 63244 ض ثم السيد عمر بن بوعبيد ، شرقا طريق عمومية عرضها 10 أمتار (الملك العمومى) ، جنوبا السيد المعطى بن الحاج ثم السيد ميمون بن العربى والسيد عمر بن المفضل والسيد حمادى بوزكرى بن بوعبيد ثم الملك ذى المطلب رقم 34874 س وغربا الملك ذى المطلب رقم 34874 ض.

طالب التحفيظ : السيد مفاضيل محمد بن عمر بن محمد ، الساكن بالفقيه بن صالح ، زنقة بنى ملال.

مطلب رقم 897 ب

اسم الملك : « معمل الحلو » موقعه اقليم ومركز بنى ملال.

وقع تحديده فى : 18 يوليوز 1968.

المساحة التى أظهرتها الخريطة العقارية : 47 ءارا و 55 سنتيارا.

المجاورون : شمالا طريق رقم 24 عرضها 30 مترا (الملك العمومى) ثم السيدة رابحة بنت العربى ، شرقا ممر عرضه متران (الملك العمومى) ومن ورائه الملك المدعو : رياض ، رسم عقارى رقم 71190 ض وورثة الباشا بوجمعة وورثة الحاج حدو ثم حمادى بن مولود ثم العربى بن محمد ، جنوبا ممر عرضه متران (الملك العمومى) ومن ورائه الملك المدعو « أم الظهر » رسم عقارى رقم 62471 ض وغربا ممر عرضه متران (الملك العمومى) ومن ورائه ورثة الحاج حدو.

طالبا التحفيظ : السيدان الحلو الغالى ومحمد بن الحاج محمد ، الساكنان بالدوح رقم 1 صلح ، فاس.

مطلب رقم 1905 ب

اسم الملك : « مزارع غرناطة » موقعه اقليم ومركز بنى ملال ، سيدى أحمد بلقاسم.

وقع تحديده فى : 8 نونبر 1968.

المساحة التى أظهرتها الخريطة العقارية : 26 ءارا و 64 سنتيارا.

المجاورون : شمالا ورثة سى أحمد بن صالح وملك الاحباس لبنى ملال وملحقاتها ، شرقا ممر غير محدد (الملك العمومى) ، جنوبا ممر غير محدد (الملك العمومى) وغربا السيد محمد بن صالح وورثة أحمد ابن صالح المذكورين

طالب التحفيظ : السيد عبد الحميد بن عبد السلام الروندة ، الساكن بالرباط ، حى الطيران الزنقة 8 رقم 35.

مطلب رقم 2746 ب

اسم الملك : « المظلومة » موقعه اقليم ومدينة ومركز بنى ملال.

وقع تحديده فى : 21 مايو 1970.

المساحة التى أظهرتها الخريطة العقارية : 9 ءارات و 91 سنتيارات.

المجاورون : شمالا السيد الفقيه عبد الحميد الروندة ، شرقا الطريق السياحية رقم 76 عرضها 10 أمتار (الملك البلدى) ، جنوبا السيد الفقيه عبد الحميد الروندة وغربا الساقية (الملك البلدى).

طالب التحفيظ : السيد عبد الكريم السودى القرشى ، الساكن بفاس ، المدينة الجديدة ، طريق صفرو رقم 5.

مطلب رقم 3530 ت

اسم الملك : « جنان الشاوى » موقعه اقليم بنى ملال ، جماعة ومركز بنى ملال.

وقع تحديده فى : 16 ابريل 1956.

المساحة التى أظهرتها الخريطة العقارية : 8 ءارات و 82 سنتيارات

المجاورون : شمالا السيدة زهرة بنت أحمد الشاوى ، شرقا السيد المعطى بن محمد بن الحاج ، جنوبا ساقية عرضها متران اثنان (الملك العمومى) وغربا ساقية عرضها متران اثنان (الملك العمومى)

طالبة التحفيظ : السيدة الزهرة بنت أحمد الشاوى والساكنة بدرب الزهوانى ، حى خريبكة ببنى ملال.

مطلب رقم 4398 ت

اسم الملك : « قرب القصبة » موقعه اقليم بنى ملال ، فرقة أولاد مبارك دوار اولاد عريبة.

وقع تحديده فى : 7 يبراير 1973.

المساحة الاجمالية التى أظهرتها الخريطة العقارية : 3 هكتارات و 37 ءارا و 38 سنتيارا.

المجاورون :

البقعة الاولى : شمالا قناة عرضها 6 امتار (الملك العمومى) ، شرقا السيد مصطفى بن محمد بن حمادى والمطلب رقم 4403 ت و 4406 ت و 4407 ت وممر عمومى ، جنوبا طريق (الملك العمومى) عرضها 8 أمتار وغربا المطلبان رقم 4391 ت و 4394 ت.

البقعة الثانية : شمالا الطريق (الملك العمومى) عرضها 8 أمتار ، شرقا المطلب رقم 4417 ت ، جنوبا وغربا المطلب رقم 4427 ت.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

البقعة الثالثة : شمالا طريق (الملك العمومي) ، شرقا المطلب رقم 4393 ت ، جنوبا السيد صالح أوعلال ومن معه وغربا الملك ذى المطلب رقم 4428 ت وطريق (الملك العمومى).

طالبو التحفيظ : السيد بوزكرى بن الجيلالى بن حمو ومن معه الساكنون بدوار اولاد عريبة فرقة اولاد مبارك اقليم بنى ملال.

مطلب رقم 4412 ت

اسم الملك : « السلوكية » موقعه اقليم ودائرة بنى ملال ، قيادة بنى معدان ، جماعة اولاد مبارك.

وقع تحديده فى : 18 ابريل 1973.

المساحة التى أظهرتها الخريطة العقارية : هكتاران اثنان و 25 ءارا و 50 سنتيارا.

المجاورون : شمالا المطالب رقم 4426 ت و 4413 ت ثم 4416 ت ، شرقا الملك ذى المطلب رقم 4421 ت والملك ذى المطلب رقم 4414 ت جنوبا طريق عمومية (الملك العمومى) وغربا طريق ثلاثية (الملك العمومى) عرضها 20 مترا.

طالبو التحفيظ : السيد علال بن محمد بن علال بن عليليش ومن معه الساكن باقليم ودائرة بنى ملال جماعة اولاد مبارك المكان المدعو : « اولاد عريبة ».

مطلب رقم 4449 ت

اسم الملك : « بوريدا » موقعه اقليم بنى ملال ، دائرة سيدى جابر ، ملحقة بنى معدان.

وقع تحديده فى : 23 نونبر 1972.

المساحة التى أظهرتها الخريطة العقارية : 12 هكتارا و 20 ءارا عوضا عن 10 هكتارات المصرح بها فى مطلب التحفيظ.

المجاورون : شمالا دوار بوحجر (للجماعة) ثم الملك المدعو : « بلاد عائشة » مطلب رقم 4456 ت ، شرقا ممر عرضه 6 أمتار (الملك العمومى) ، جنوبا قناة ثلاثية عرضها 1،40 مترا (الملك العمومى) وغربا ممر عمومى عرضه 10 أمتار (الملك العمومى).

طالبو التحفيظ : السيد احمد بن الصغير بن حيداس ومن معه القاطنون بدوار اولاد عطو.

مطلب رقم 4456 ت

اسم الملك : « بلاد عائشة » موقعه اقليم بنى ملال ملحقة بنى معدان دائرة سيدى جابر ، المكان المدعو : « بوحجر ».

وقع تحديده فى : 24 نونبر 1972.

المساحة التى اظهرتها الخريطة العقارية : هكتاران وءاران اثنان.

المجاورون : شمالا المطلب رقم 4459 ت ، شرقا ممر عرضه ستة أمتار (الملك العمومى) ، جنوبا المطلب رقم 4449 ت وغربا دوار بوحجر.

طالبة التحفيظ : السيدة عائشة بنت على بن الحسين ، الساكنة بدوار اولاد زهرة ، دائرة بنى ملال.

مطلب رقم 6108 ب

اسم الملك : « الهناء » موقعه اقليم ومركز ومدينة بنى ملال ، تجزئة العسرى.

وقع تحديده فى : 28 دجنبر 1972.

المساحة التى أظهرتها الخريطة العقارية : 3 ءارات و 1 سنتيارا.

المجاورون : شمالا السيد العسرى الجيلالى ، شرقا زنقة التجزئة (الملك البلدى) ، جنوبا السيد العسرى الجيلالى وغربا السيد العسرى الجيلالى.

طالب التحفيظ : السيد بالمختار حمادة ، الساكن بمكناس ، قباضة التحصيل.

مطلب رقم 6224 ب

اسم الملك : « وردية » موقعه اقليم ومدينة ومركز بنى ملال ، حى أولاد حمدان.

وقع تحديده فى : 19 شتنبر 1973.

المساحة التى اظهرتها الخريطة العقارية : 3 ءارات و 50 سنتيارا

المجاورون : شمالا ساقية عمومية (الملك البلدى) ، شرقا الملك المدعو « دركال 5 » ، مطلب رقم 2972 ت ، جنوبا الطريق الثلاثية رقم 1677 عرضها 12 مترا (الملك العمومى) وغربا الطريق الثلاثية رقم 1671 عرضها 20 مترا (الملك العمومى).

طالب التحفيظ : السيد المقدم بوزكرى بن الحاج حمو ، الساكن بالنزالة ، اولاد حمدان مركز بنى ملال.

مطلب رقم 6850 ب

اسم الملك : « راضية » موقعه اقليم بنى ملال ، دائرة الفقيه ابن صالح ، دوار اولاد هاتن ، المكان المدعو : المرس.

وقع تحديده فى : 17 يوليوز 1974.

المساحة التى أظهرتها الخريطة العقارية : 20 ءارا و 48 سنتيارا.

المجاورون : شمالا السيد الحاج محمد بن عبد المالك الوكيلى ، شرقا السيد الصاحب محمد ، جنوبا السيد الحاج حمادى غزة وغربا السيد الحاج احمد الشاوى.

طالب التحفيظ : السيد زهيرى الحاج صالح بن سى سعيد ابن المكى ، الساكن بالفقيه بن صالح باب الثلاثاء الدار 36.

مطلب رقم 6854 ب

اسم الملك : « ديبو أولاد حمدان » موقعه اقليم ومدينة بنى ملال المحل المدعو : أولاد حمدان.

وقع تحديده فى : 19 شتنبر 1973.

المساحة التى أظهرتها الخريطة العقارية : 29 ءارا و 3 سنتيارات.

المجاورون : شمالا ساقية كفاى عرضها مترات اثنان (الملك العمومى) ، شرقا سيدى محمد الصومعى ثم السيد الصحراوى ابن قدور ثم الملك المدعو لورولى ذا الرسم العقارى 2815 ت ، جنوبا الطريق الثلاثية رقم 1677 (الملك العمومى) وغربا ساقية عرضها متر واحد (الملك العمومى) ومن ورائها السيد أحمد بن الجيلالى ابن حمو ومن معه.

طالب التحفيظ : السيد أوحقى الحسين بن على ، الساكن بشارع محمد الخامس ، رقم 48 ببنى ملال.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

مطلب رقم 6910 ب

اسم الملك : « سيدى خلخال » موقعه اقليم بنى ملال دائرة الفقيه ابن صالح ، المحل المدعو : سيدى خلخال.

وقع تحديده فى : 25 يبراير 1974.

المساحة التى أظهرتها الخريطة العقارية : 34 هكتارا و 69 ءارا و 16 سنتيارا.

المجاورون :

البقعة الاولى : شمالا قناة ثلاثية عرضها 6 أمتار (الملك العمومى) ، شرقا السيد الحاج المعطى الامين ثم الرسم العقارى عدد 36 ت ، جنوبا البقعة الاولى للرسم العقارى عدد 3554 ت وغربا ممر عمومى عرضه 20 مترا (الملك العمومى).

البقعة الثانية : شمالا ممر عمومى عرضه 10 أمتار (الملك العمومى) شرقا ممر عمومى عرضه 20 مترا (الملك العمومى) ، جنوبا قناة عرضها 6 أمتار (الملك العمومى) وغربا ورثة حباب صالح ومن معه.

البقعة الثالثة : شمالا السيد الكبير بن سعيد ومن معه ثم ايت زينة ثم الرسم العقارى عدد 25516 س ثم الرسم العقارى رقم 58971 س ، شرقا قناة عرضها 6 أمتار (الملك العمومى) ثم الرسم العقارى رقم 2632 ت ، جنوبا قناة ثلاثية عرضها 6 أمتار (الملك العمومى) وغربا ممر عمومى عرضه 20 مترا (الملك العمومى).

طالب التحفيظ : السيد علباب الشرقى بن حمادى بن الجيلالى ، الساكن والجاعل محل المخابرة معه بسيدى خلخال ، دائرة الفقيه بن صالح.

مطلب رقم 7064 ب

اسم الملك : « حسناء » موقعه اقليم ومدينة ومركز بنى ملال حى كاسطور.

وقع تحديده فى : 7 يونيه 1976.

المساحة التى أظهرتها الخريطة العقارية : 23 ءارا و 32 سنتيارا.

المجاورون : شمالا المقبرة الاسرائيلية ، شرقا ساقية (الملك البلدى) ثم الملك ذى المطلب رقم 38299 ص ب جنوبا زنقة غير مسماة (الملك البلدى) وغربا الملك ذى المطلب رقم 38299 ض ب المذكور ثم الملك المدعو : نجاة المطلب رقم 7150 ب.

طالب التحفيظ : السيد لبيب أحمد بن مولاى الحسين بن العربى ، الساكن والجاعل محل المخابرة معه ببنى ملال المدينة الجديدة ، شارع محمد الخامس الزنقة 2 رقم 95.

مطلب رقم 7115 ب

اسم الملك : « القلعى » موقعه مدينة ومركز بنى ملال.

وقع تحديده فى : 25 مارس 1975.

المساحة التى أظهرتها الخريطة العقارية : 5 ءارات و 41 سنتيارا.

المجاورون : شمالا زنقة عرضها 20 مترا (الملك البلدى) ، شرقا ورثة آيت بن رحال ، جنوبا السيدة حادة بنت ناصر وغربا ورثة الاستاذ الطاهرى.

طالب التحفيظ : السيد القلعى محمد بن العربى بن بوزكرى ، الساكن والجاعل محل المخابرة معه ببنى ملال ، حى كاسطور ، الزنقة 3 رقم 5.

مطلب رقم 7361 ب

اسم الملك : « توفيق الله » موقعه اقليم ومدينة بنى ملال ، المكان المدعو : تجزئة شرفاء الصومعة.

وقع تحديده فى : 17 مايو 1976.

المساحة التى أظهرتها الخريطة العقارية : 3 ءارات.

المجاورون : شمالا الملك ذى المطلب رقم 7021 ب ، شرقا السيد الجيلالى العسرى والملكين ذا المطلبين رقم 6888 ب و 6927 ب جنوبا السيد فرحات على وغربا ساحة عمومية (الملك البلدى).

طالب التحفيظ : السيد زاخر محمد بن محمد بن حمو ، الساكن والجاعل محل المخابرة معه ببنى ملال حى الرميلة ، الزنقة 1 الدار 185

مطلب رقم 8669 ب

اسم الملك : « شفيق 3 » موقعه اقليم ومركز بنى ملال ، المكان المدعو : زيتون المحال.

وقع تحديده فى : 11 يبراير 1977.

المساحة الاجمالية التى أظهرها تخطيط التحديد : 50 ءارا تقريبا

المجاورون :

البقعة الاولى : شمالا السيد مساعد بوجمعة ثم السيد علال ابن بوزكرى ، شرقا طريق (الملك البلدى) ، جنوبا الملك المدعو : النور مطلب رقم 4238 ب وغربا الملك المدعو : المكتوب رسمه العقارى رقم 1632 ت.

البقعة الثانية : شمالا الملك المدعو : الحرية رسمه العقارى رقم 242 ت ، شرقا ساقية (الملك العمومى) ، جنوبا وغربا طريق (الملك البلدى).

البقعة الثالثة : شمالا طريق (الملك البلدى) ، شرقا وغربا ساقية (الملك العمومى) وجنوبا طريق (الملك البلدى).

طالبو التحفيظ : السيدة دامية بنت محمد المراكشى ومن معها ، الساكنة بتجزئة العسرى ، الزنقة 1 ، الدار رقم 75 ببنى ملال.

مطلب رقم 36517 ض

اسم الملك : « فدان تافرويات اتنغات » ، موقعه اقليم أزيلال ، دائرة بزو ، جماعة ثابية ، دوار تافراوت.

وقع تحديده فى : 14 مارس 1972.

المساحة التى أظهرتها الخريطة العقارية : 12 هكتارا و 81 ءارا.

المجاورون : الشمال الشرقى ورثة نايت الطالب ، الجنوب الشرقى السيد عبد السلام بن حمو وورثة نايت خليفت وغربا السيد محمد ابن العربى ثم ورثة ايت خويا سعيد ثم السيد محمد بن الفقيه ثم اشتوكن.

طالب التحفيظ : السيد محمد بن بناصر بن خويا ومن معه ، الساكن بدوار تافراوت ، جماعة ثابية ، دائرة بزو اقليم أزيلال.

المحافظ على الاملاك العقارية والرهون ببنى ملال ،

ابراهيم فراج

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

محافظة الدار البيضاء ـ الشرقية

مطلب رقم 41904 ص

اسم الملك : « فتحي » موقعه مدينة الدار البيضاء ، حي سيدي عثمان ، درب خدوج حليمة ، تجزئة بلحسن القطعة رقم 157.

وقع تحديده في : 14 شتنبر 1975.

المساحة التي أظهرها التصميم العقاري : 89 مترا مربعا.

المجاورون : شمالا الملك العمومي البلدي والقطعة رقم 156 ، شرقا المطلب رقم 41698 ص ، جنوبا الملك العمومي البلدي وغربا المطلب رقم 41759 ص.

طالبة التحفيظ : السيدة كلثوم بنت محمد ، الساكنة بدرب السعادة بلوك 57 رقم 28 بالدار البيضاء.

مطلب رقم 41915 ص

اسم الملك : « مريد » موقعه مدينة الدار البيضاء ، حي سيدي عثمان ، درب خدوج حليمة ، تجزئة بلحسن القطعة رقم 66.

وقع تحديده في : 6 شتنبر 1976.

المساحة التي أظهرها التصميم العقاري هي : 41 مترا مربعا.

المجاورون : شمالا المطلب رقم 41604 ص ، شرقا المطلب رقم 41747 ص ، جنوبا المطلب رقم 41677 ص وغربا الملك العمومي البلدي.

طالب التحفيظ : السيد مريد عبد القادر بن العربي ، الساكن بالدار البيضاء ، درب خدوج حليمة ، الزنقة 4 رقم 57.

المحافظ على الاملاك العقارية والرهون بالدار البيضاء ـ الشرقية ،

الطاهر غنام.

محافظة الدار البيضاء ـ الغربية

اعـــلان

ينص عليه الفصل 101 من الظهير المؤرخ في 9 رمضان 1331 (12 غشت 1913)

تسليم نظير جديد للرسم العقاري

يتشرف المحافظ على الاملاك العقارية الممضى أسفله بالاعلام للعموم أن السيد حموشي حسن ، الساكن بالدار البيضاء ، بين المدن ، الزنقة 35 ، الدار 32 ، طلب أن يسلم له نظير جديد للرسم العقاري رقم 26708 ص المؤسس للملك المدعو « حسن حبيبة » الكائن بالدار البيضاء وذلك بسبب ضياع النظير الذي كان سلم له سابقا.

وفي امكان كل شخص يهمه هذا التسليم أن يدلي بتعرضه عليه قانونيا في أجل خمسة عشر يوما ابتداء من نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية.

المحافظ على الاملاك العقارية والرهون بالدار البيضاء ـ الغربية ،

محمد بنحيدة.

محافظة الجديدة

مطلب رقم 18733 ج

اسم الملك : « اريري » موقعه دائرة آسفي ، قبيلة الربيعة ، فرقة البخاتي ، دوار أولاد حمات.

وقع تحديده في : 18 شتنبر 1961.

المساحة التي أظهرها التصميم العقاري : هكتار واحد و 87 ءارا و 80 سنتيارا.

المجاورون : شمالا مطلب رقم 18732 ج ، شرقا مطلب رقم 18216 ج ، جنوبا مطلب رقم 4694 ج وغربا طريق عمومية عرضها عشرة أمتار ومن ورائها الحسين بن محمد.

طالب التحفيظ : السيد المختار بن لحسن بن أحمد ، الساكن بدوار العثامنة الفرقة والقبيلة المذكورتين.

مطلب رقم 22196 ج

اسم الملك : « الدراع » موقعه قبيلة أولاد عمران ، فرقة الرمامحة دوار أولاد سعيد ، دائرة سيدي أبي النور.

وقع تحديده في : 29 مارس 1962.

المساحة التي أظهرها التصميم العقاري : 69 ءارا و 8 سنتيارات.

المجاورون : شمالا المطلب رقم 22166 ج ، شرقا المطلب رقم 22156 ج ، جنوبا المطالب رقم 22482 ج ، 19602 ج ، و 19753 ج وغربا المطلب رقم 19626 ج.

طالبة التحفيظ : السيدة زهراء بنت أحمد بن علي ، الساكنة بدوار أولاد سعيد ، فرقة الرمامحة ، قبيلة أولاد عمران.

مطلب رقم 25346 ج

اسم الملك : « نخلة » موقعه الكائن بدوار الكوارة ، فرقة أولاد عليات ، قبيلة أولاد عمور.

وقع تحديده في : 23 نونبر 1963.

المساحة التي أظهرها التصميم العقاري : هكتار واحد و 10 ءارات و 80 سنتيارا.

المجاورون : شمالا مطلب رقم 25445 ج ورثة جعفر ، ساكنون بعين المكان ، شرقا مطلب رقم 17877 ج ، مطلب رقم 25464 ج ومطلب رقم 25555 ج ، جنوبا طريق عمومية عرضها 10 أمتار ومن ورائها مطلب رقم 26118 ج ، مطلب رقم 25706 ج وغربا مطلب رقم 26121 ج ، مطلب رقم 25446 ج.

طالب التحفيظ : السيد امحمد بن محمد الشلغ ، ساكن بدوار الطالوع ، فرقة أولاد عروس ، قبيلة أولاد عمور.

مطلب رقم 25347 ج

اسم الملك : « بومية » موقعه الكائن بدوار الطالوع ، فرقة أولاد عروس ، قبيلة أولاد عمور.

وقع تحديده في : 19 نونبر 1963.

المساحة التي أظهرها التصميم العقاري : هكتار واحد و 24 ءارا و 27 سنتيارا.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

المجاورون : شمالا المطلبان رقم 26251 ج و 26096 ج ، شرقا المطلبان رقم 25433 ج و 25435 ج ، جنوبا المطالب رقم 25548 ج و 25547 ج و 25550 ج وغربا مطلب رقم 25368 ج.

البقعة الثانية : شمالا المطلبان رقم 26254 ج و 26096 ج ، شرقا مطلب رقم 25368 ج ، جنوبا مطلب رقم 25368 ج وغربا مطلب رقم 25395 ج.

طالب التحفيظ : السيد حميدة بن عمر بن الشرقي ، ساكن بحي السكات.

مطلب رقم 25348 ج

اسم الملك : « بوميتة » موقعه الكائن بدوار الطالوع فرقة أولاد عروس ، قبيلة أولاد عمور.

وقع تحديده في : 19 نونبر 1963.

المساحة التي أظهرها التصميم العقاري : 48 ءارا و 20 سنتيارا.

المجاورون : شمالا المطلبان رقم 26057 ج و 25433 ج ، شرقا المطلبان رقم 25358 ج و 26251 ج ، جنوبا فاطنة بنت عمر والمطلب رقم 25376 ج وغربا مطلب رقم 26039 ج.

طالبة التحفيظ : السيدة الزوهرة بنت قدور بن حميدة ، ساكنة بعين المكان.

مطلب رقم 25349 ج

اسم الملك : « بلاد النخلة » موقعه بدوار الجعافرة ، فرقة أولاد اعليان ، قبيلة أولاد عمور.

وقع تحديده في : 23 نونبر 1963.

المساحة التي اظهرها التصميم العقاري : 83 ءارا و 83 سنتيارا.

المجاورون : شمالا مطلب رقم 25389 ج ، شرقا محمد بن مولاي أحمد والمطلب رقم 25467 ، جنوبا مطلب رقم 17877 ج وغربا المطلب رقم 25445 والمطلب رقم 25718 ج.

طالبة التحفيظ : السيدة زهرة بنت بن قدور بن علي ، ساكنة بدوار الطالوع ، فرقة أولاد عروس ، قبيلة أولاد عمور.

مطلب رقم 25351 ج

اسم الملك : « مودنان » موقعه بدوار الطالوع فرقة أولاد عروس ، قبيلة أولاد عمور.

وقع تحديده في : 16 نونبر 1963.

المساحة التي أظهرها التصميم العقاري : 38 ءارا و 79 سنتيارا.

المجاورون : شمالا مطلب رقم 26085 ج ، شرقا المطلبان رقم 25651 ج و 25472 ج جنوبا مطلب رقم 25366 ج وغربا أحمد بن عباس ، ساكن بعين المكان.

طالب التحفيظ : السيد محمد بن عباس بن قدور ، ساكن بعين المكان.

مطلب رقم 25358 ج

اسم الملك : « بلاد محمد بن المعطي » موقعه دوار الطالوع ، فرقة أولاد عروس ، قبيلة أولاد عمور.

وقع تحديده في : 19 نونبر 1963.

المساحة التي أظهرها التصميم العقاري : 17 ءارا و 97 سنتيارا.

المجاورون : شمالا مطلب رقم 25433 ج ، شرقا مطلب رقم 25357 ج ، جنوبا مطلب رقم 26251 ج وغربا مطلب رقم 25348 ج.

طالبو التحفيظ : السيد محمد بن المعطي بن الشرقي ومن معه ، ساكن بعين المكان.

مطلب رقم 25482 ج

اسم الملك : « جنان الكاعة » موقعه زنقة لخليفة أسفي.

وقع تحديده في : 16 يوليوز 1966.

المساحة التي أظهرها التصميم العقاري : 14 ءارا و 92 سنتيارا.

المجاورون : شمالا أحمد بن عبد الله ، شرقا أحمد بن عبد القادر وزنقة غير مسماة وأحمد بن المامون ، جنوبا بلعيد بن بوجمعة وطريق لخليفة وغربا رقية بنت محمد.

طالب التحفيظ : ساليمي بوشعيب ، الساكن بأسفي قسارية ابن الجيلال رقم 21 أسفي.

مطلب رقم 26465 ج

اسم الملك : « نسنيس » موقعه دوار العثامنة جماعة اثنين الغربية ، دائرة الزمامرة.

وقع تحديده في : 15 أبريل 1966.

المساحة التي أظهرها التصميم العقاري : 13 ءارا و 92 سنتيارا.

المجاورون : شمالا طريق رقم 123 ، شرقا مطلب رقم 26536 ج ، جنوبا مطلب رقم 27127 ج وغربا فاطمة بنت أحمد بن حارس عبد الرحمان بن أحمد بن امحمد والمطلب رقم 26456 ج ، كلاهما ساكنان بعين المكان.

طالب التحفيظ : السيد عبد الرحمان بن أحمد بن اعكيدة ، ساكن بدوار الحوزية ، فرقة أولاد عليان ، قبيلة أولاد عمور.

مطلب رقم 31530 ج

اسم الملك : « حمرى » موقعه دوار أولاد علي ، جماعة سيدى بنور قبيلة أولاد بوزرارة الجنوبية ، دائرة سيدى بنور.

وقع تحديده في يوم : 22 أكتوبر 1969.

المساحة التي أظهرتها خريطة التحديد المؤقتة : 53 ءارا و 40 سنتيارا.

المجاورون : شمالا محمد بن لكبير ، شرقا محمد بن الوهراني ، جنوبا ورثة خناثة بنت بدلال وامحمد بن الشرقي وغربا امحمد بن الشرقي المذكور.

طالب التحفيظ : السيد أحمد بن عبد الكبير بن امحمد ، ساكن بعمارة التقدم متجر رقم 12 تابريكت بسلا.

مطلب رقم 40484 ج

اسم الملك : « دار مولاي اسماعيل » موقعه بالجديدة زنقة وهران رقم 21.

وقع تحديده في : 17 أبريل 1975.

المساحة التي أظهرتها خريطة التحديد : ءار واحد و 20 سنتيارا

المجاورون : شمالا زنقة وهران ، شرقا السيدة الحاجة مليكة ، جنوبا الملك المسمى الناصرية رسم عقاري رقم 5003 ج والملك المسمى الدار الجديدة وغربا أولاد العبدي.

طالبو التحفيظ : السيد حلفاوي اسماعيل بالكبير ومن معه ، ساكن بالجديدة ، زنقة وهران ، رقم 21.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

مطلب رقم 40693 ج

اسم الملك : « دار السفياني » موقعه بالجديدة ، زاوية زنقة الدكتور جاك ، حي الصفاء رقم 3.

وقع تحديده في : 17 يناير 1976.

المساحة التي أظهرتها خريطة التحديد : 98 مترا مربعا.

المجاورون : شمالا الملك المسمى دار علال مطلب رقم 25973 ج ، شرقا زنقة الدكتور جاك ، جنوبا زنقة رنزارد وغربا حليمة بنت الحسين وبوشعيب الكانوني ، كلهم ساكنون بعين المكان.

طالب التحفيظ : السفياني الرداد بن موسى ، ساكن بحي الصفاء زنقة جورج الخامس رقم 3 الجديدة.

مطلب رقم 44325 ج

اسم الملك : « بلاد الخير » موقعه حي المويلحة ، الجديدة.

وقع تحديده في : 24 نونبر 1976.

المساحة التي أظهرتها خريطة التحديد المؤقتة : 50 ءارا.

المجاورون : شمالا الملك المسمى بلادات العروى مطلب رقم 11790 ج ، شرقا الفقيه سي العربي ، جنوبا الاحباس وغربا المحيط الاطلسي.

طالبو التحفيظ : السيد الوردي بوشعيب بن الشرقي بن بوشعيب ومن معه ، ساكن بشارع حافظ ابراهيم رقم 10 الجديدة.

اعلان جديد بانتهاء التحديد

مطلب رقم 203 ج

الملك المسمى : « روبير بادجير ثانيا » الكائن بأسفي حي الجريفات.

طالب التحفيظ : رئيس بول لويس برى.

وقع التحديد في : 11 غشت 1942.

ان هذا الاعلان يبطل الاعلان الذي نشر بالجريدة الرسمية عدد 1905 المؤرخة في 29 أبريل 1949.

المحافظ على الاملاك العقارية والرهون بالجديدة ،
أحمد احسين.

محافظة فاس

اعلان جديد بانتهاء التحديد

مطلب رقم 8585 ف

الملك المسمى : « الجنان الصغير » الكائن باقليم فاس ، دائرة أحواز فاس ، قبيلة أولاد جامع ، دوار الرخوة.

طالبو التحفيظ :

1 ـ السيد محمد بن الطايع ابن الحاج وشركاؤه السبعة المنصوص عليها بالخلاصة الاصلاحية المنشورة في هذا العدد من الجريدة الرسمية ؛

2 ـ الحبس العائلي الوارد بنفس الجريدة الرسمية.

وقع التحديد في : 22 يناير 1965.

ان هذا الاعلان يبطل الاعلان الذي نشر بالجريدة الرسمية عدد 2770 المؤرخة في فاتح دجنبر 1965.

المحافظ على الاملاك العقارية والرهون بفاس بالنيابة ،
محمد ميسوم.

محافظة وجدة

مطلب رقم 14741 و

اسم الملك : « ترنة 12 » موقعه قيادة احفير ، جماعة اغبال القروية ، قبيلة تغجيرت المحل المسمى تيزى الوساطة.

وقع تحديده في : 13 نونبر 1973.

المساحة التي أظهرها التصميم العقاري : هكتار واحد و 61 ءارا و 90 سنتيارا.

المجاورون : شمالا وشرقا المطلب رقم 6796 (القطعة الخامسة) والرسم العقاري رقم 20485 ثم ساقية عمومية والسيد يحياوى محمد جنوبا الرسم العقاري رقم 20485 (القطعة الخامسة) وغربا المطلب رقم 6796 (القطعة الرابعة).

طالب التحفيظ : السيد يحياوى محمد بن أحمد بن المختار ، الساكن بعين المكان.

مطلب رقم 15818 و

اسم الملك : « الدار البيضاء » موقعه قيادة احفير ، جماعة عين صفاء القروية ، قبيلة تغجيرت المحل المسمى المقاقرة.

وقع تحديده في : 13 نونبر 1973.

المساحة التي أظهرها التصميم العقاري : هكتار واحد و 23 ءارا و 20 سنتيارا.

المجاورون : شمالا المطلب رقم 14006 (القطعة الاولى) ثم السيد محمد البشير ومن معه والسيد المير أحمد بن محمد بن على ومن معه والسيد عبد القادر بن أحمد بن الحاج ومن معه ، شرقا السيد لخضر بن المختار المعورى ومن معه ، جنوبا السيد أحمد ابن الحاج عبد القادر ومن معه وغربا المطلب رقم 14006 (القطعة الاولى).

طالبو التحفيظ : السيد المقورى ميمون بن محمد بن أحمد ومن معه ، الساكن بعين المكان.

مطلب رقم 15853 و

اسم الملك : « مجنون الدار البيضاء » موقعه قيادة احفير جماعة عين الصفاء القروية قبيلة تغجيرت المحل المسمى لمقاقرة.

وقع تحديده في : 13 نونبر 1973.

المساحة التي أظهرها التصميم العقاري : هكتار واحد و 23 ءارا و 20 سنتيارا.

المجاورون : شمالا المطلب رقم 14006 (القطعة الاولى) ثم السيد محمد البشير ومن معه والسيد المير أحمد بن محمد بن على

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

ومن معه والسيد عبد القادر بن أحمد بن الحاج ومن معه ، شرقا السيد لخضر بن المختار المعورى ، جنوبا السيد أحمد بن الحاج عبد القادر ومن معه وغربا المطلب رقم 14006 (القطعة الاولى).

طالبو التحفيظ : السيد مصطفى بن محمد بن الطاهر ومن معه ، الساكن بوجدة حى الطوبة الخارجى (حى الحسن) وجدة.

مطلب رقم 15871 و

اسم الملك : « عيران الزكارة » موقعه قيادة احفير ، جماعة أغبال القروية ، قبيلة تغجيرت المحل المسمى الحرارقة.

وقع تحديده فى : 12 نونبر 1973.

المساحة التى أظهرها التصميم العقارى : 5 هكتارات و 66 ءارا و 70 سنتيارا.

المجاورون : شمالا طريق (ملك عمومى) ومن ورائها السيد أو منصور أحمد ومن معه ، شرقا السيد بو وعلى أحمد بن مبارك ومن معه والسيد محمد بن البشير بن عمرو ثم السيد أحمد بن محمد بالعباس ومن معه ، جنوبا السيد بوحميدى ميمون ومن معه وغربا وادى المرجية (ملك عمومى).

طالبو التحفيظ : السيد الخراقى محمد بن محمد بن العربى ومن معه ، الساكن بعين المكان.

مطلب رقم 16298 و

اسم الملك : « دمنة 11 » موقعه قيادة احفير ، جماعة اغبال القروية ، قبيلة تغجيرت المحل المسمى تيزى الفواكة.

وقع تحديده فى : 15 نونبر 1973.

المساحة التى أظهرها التصميم العقارى : هكتار واحد و 36 ءارا و 90 سنتيارا.

المجاورون : شمالا السيد زكراوى عمرو بن الزكراوى والسيد يحياوى محمد بن محمد بن البشير ومن معه والسيد يحياوى محمد ابن ميمون ، شرقا الاحباس الكبرى (مقبرة) والسيد محمد بن الميلود ومن معه ، جنوبا السادة تيزاوى عمرو بن الحاج الشريف ، تيزاوى أحمد والمختار بن لحسن وغربا مريرة عمومية ومن ورائها السيد محمد أحمد ومن معه والملك ذى المطلب رقم 6004.

طالب التحفيظ : السيد بوعزة على بن مولود ، الساكن بعين المكان

مطلب رقم 16355 و

اسم الملك : « بو افروجن » موقعه قيادة احفير ، قبيلة بنى منقوش الشمالية المحل المسمى بنى خالد.

وقع تحديده فى : 16 نونبر 1973.

المساحة الاجمالية التى أظهرها التصميم العقارى : هكتارين اثنين و 71 ءارا و 60 سنتيارا.

المجاورون :

القطعة الاولى : شمالا السيد أحمد بن البشير ومن معه ، شرقا السيد النصيرى امحمد ومن معه والسيد محمد بن عبد الله الشكرانى ومن معه ، جنوبا جماعة أولاد اسليمان وغربا طريق عمومية.

القطعة الثانية : شمالا وشرقا طريق عمومية ، جنوبا السيد أحمد ابن حماد بلمداح ومن معه وغربا السيد القايد ميمون.

طالب التحفيظ : السيد عزيز الطاهر بن عبد الله بن الطاهر ، الساكن بالمحل المسمى اولاد بوغنم بقبيلة بنى منقوش الشمالية المذكور.

مطلب رقم 16364 و

اسم الملك : « تفوباعى 7 » موقعه قيادة احفير ، جماعة اغبال القروية ، قبيلة تغجيرت المحل المسمى تيزى الفواقة.

وقع تحديده فى : 14 نونبر 1973.

المساحة التى أظهرها التصميم العقارى : 38 ءارا و 38 سنتيارا.

المجاورون : شمالا السيد الشيخى محمد بن على والسيد الشيخى المختار بن أحمد بن على ومن معه ثم طريق عمومية ، شرقا السيد الشيخى أحمد بن ميمون ، جنوبا السيد المير المختار بن محمد ابن قدور وغربا السيد نجارى أحمد بن عبد القادر بن مبارك ومن معه.

طالب التحفيظ : السيد الشيخى بوزيان بن زروال ، الساكن بعين المكان.

المحافظ على الاملاك العقارية والرهون بوجدة ،
الناصر الرشيدى.

محافظة سطات

اعلان

ينص عليه الفصل 101 من الظهير المؤرخ فى 9 رمضان 1331 (12 غشت 1913)

تسليم نظير جديد للرسم العقارى

يتشرف المحافظ على الاملاك العقارية الممضى اسفله بالاعلام للعموم ان السيد امحمد بن أحمد بن محمد ، الساكن والجاعل محل اقامته للمخابرة معه بدوار لحمدات القصبة ، فرقة اولاد حميتى ، قبيلة اولاد سعيد ، طلب أن يسلم له نظير جديد للرسم العقارى رقم 7397 ض المؤسس للملك المدعو « حفرة شوالة » الكائن بقبيلة أولاد سعيد وذلك بسبب ضياع النظير الذى كان سلم سابقا للسيد أحمد بن محمد.

وفى امكان كل شخص يهمه هذا التسليم ان يدلى بتعرضه عليه قانونيا فى أجل خمسة عشر يوما ابتداء من نشر هذا الاعلان.

اعلان

ينص عليه الفصل 101 من الظهير المؤرخ فى 9 رمضان 1331 (12 غشت 1913)

تسليم نظير جديد للرسم العقارى

يتشرف المحافظ على الاملاك العقارية الممضى اسفله بالاعلام للعموم ان السيد امحمد بن أحمد بن محمد ، الساكن والجاعل محل اقامته للمخابرة معه بدوار لحمدات القصبة ، فرقة اولاد حميتى ، قبيلة اولاد سعيد ، طلب أن يسلم له نظير جديد للرسم العقارى

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

رقم 7503 ض المؤسس للملك المدعو « دوار اولاد غنام » الكائن بقبيلة اولاد سعيد وذلك بسبب ضياع النظير الذي كان سلم له سابقا.

وفي امكان كل شخص يهمه هذا التسليم ان يدلي بتعرضه عليه قانونيا في أجل خمسة عشر يوما ابتداء من نشر هذا الاعلان.

اعلان

ينص عليه الفصل 101 من الظهير المؤرخ في 9 رمضان 1331 (12 غشت 1913)

تسليم نظير جديد للرسم العقاري

يتشرف المحافظ على الاملاك العقارية الممضي اسفله بالاعلام للعموم أن السيد كنوني أحمد بن محمد ، الساكن والجاعل محل اقامته للمخابرة معه بالدار البيضاء ، زنقة لاسارط رقم 3 ، حي بولو ، طلب أن يسلم له نظير للرسم العقاري رقم 20562 ض المؤسس للملك المدعو « ملك العدول » الكائن بالكارة وذلك بسبب ضياع النظير الذي كان سلم له سابقا.

وفي امكان كل شخص يهمه هذا التسليم ان يدلي بتعرضه عليه قانونيا في أجل خمسة عشر يوما ابتداء من نشر هذا الاعلان.

اعلان

ينص عليه الفصل 101 من الظهير المؤرخ في 9 رمضان 1331 (12 غشت 1913)

تسليم نظير جديد للرسم العقاري

يتشرف المحافظ على الاملاك العقارية الممضي اسفله بالاعلام للعموم ان السيد خطاب أحمد ، الساكن والجاعل محل المخابرة معه بشارع شنقيط رقم 305 ، سطات ، طلب أن يسلم له نظير جديد للرسم العقاري رقم 71189 ض المؤسس للملك المدعو « خطابية » الكائن بسطات وذلك بسبب ضياع النظير الذي كان سلم له سابقا.

وفي امكان كل شخص يهمه هذا التسليم ان يدلي بتعرضه عليه قانونيا في أجل خمسة عشر يوما ابتداء من نشر هذا الاعلان.

المحافظ على الاملاك العقارية والرهون بسطات ،

محمد ابريكي.

ج ـ مسطرة خاصة للتحديد

محافظة طنجة

اعلان عن اجراء مسطرة خاصة لتحديد العقارات

مرسوم ملكي رقم 114.66 بتاريخ 9 رجب 1386 (24 أكتوبر 1966) بمثابة قانون يطبق بموجبه في المنطقة السابقة للحماية الاسبانية نظام التحفيظ العقاري المعمول به في المنطقة الجنوبية واحداث مسطرة خاصة لتحديد العقارات الموضوعة لها رسوم عقارية.

رسم الملك رقم 494 ت ت

المالكان المقيدان :

1 ـ السيدة راشيل بنعطار ؛

2 ـ السيد ليون روفي كرياط ، مناصفة بينهما.

نوعه : أرض بها بناء.

موقعه : شارع 10 ماي تطوان.

مساحته : 4 ءارات و 63 سنتيارا.

الحدود المبينة بالرسم : شمالا السيد عبد الخالق الطريس ، ثم السيد عبد السلام شقور ، شرقا السيد اسحاق حديدة ، جنوبا وغربا طريق عمومية.

الحقوق العينية : لا شيء.

تاريخ اعادة التحديد : فاتح يونيه 1977 على الساعة التاسعة صباحا

رسم الملك رقم 1001 ت ت

اسم الملك : « السعادة ».

المالكان المقيدان :

1 ـ السيد محمد (فتحا) بن عبد السلام البروبي ، المغربي الجنسية ، المولود سنة 1921 بتطوان ، المتزوج سنة 1947 بنفس البلدة ؛

2 ـ زوجته السيدة زبيدة بنت أحمد بريشة بنت أحمد بريشة المغربية الجنسية ، المولودة سنة 1932 بتطوان ، كلاهما مقيمان بنفس البلدة بشارع 10 ماي رقم 6.

نوعه : أرض بها بناء.

موقعه : تطوان ،شارع 10 ماي.

مساحته : 3 ءارات 78 سنتيارا تقريبا.

الحدود المبينة بالرسم : شمالا الشركة المسماة سوسيداد اينموبيليا اسبانيولا دى مارويكوس ، شرقا وجنوبا طريق عمومية وغربا السيد خوسى كازيس ومن معه.

الحقوق العينية : لاشيء.

تاريخ اعادة التحديد : فاتح يونيه 1977 على الساعة العاشرة والنصف.

رسم الملك رقم 220 ت ت

المالكون المقيدون :

1 ـ السيد خوسى بنلول كوهن ؛

2 ـ السيد البيرطو بنلول كوهن ؛

3 ـ السيد مويسيس بناول كوهن ؛

4 ـ السيد سيمون بنلول شوكرون ؛

5 ـ السيدة اروبيدا شوكرون.

موقعه : تطوان شارع 10 ماي.

نوعه : أرض بها بناء.

مساحته : 10 ءارات و 81 سنتيارا.

الحدود المبينة بالرسم : شمالا وشرقا وغربا الطريق العمومية جنوبا السيد كونكورا ساريس ، ثم السيد خوان كانو ، ثم السيد ليون خالفون ، ثم السيد خوسى يودرا سالا.

الحقوق العينية : لاشيء.

تاريخ اعادة التحديد : 2 يونيه 1977 على الساعة التاسعة صباحا.

رسم الملك رقم 202 ت ت

المالكون المقيدون :

1 ـ السيدة فريحا اليسيا ناهون طاوريل ؛

3 ـ السيدة لونا كارصون خسان ؛

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

3 – السيد سالمون باربينطي كارسون ؛
4 – السيدة اليكريا كوهين كارسون ؛
5 – السيد ساموبل كوهين كارسون ؛
6 – السيد البيرطو كوهين كارسون ؛
7 – السيد سالمون باربينطي كوهين ؛
8 – السيد اسحاق باربينطي كوهين ؛
9 – السيدة لونا كارسون كوهين ؛
10 – السيد ساموبل كوهين كارسون ؛
11 – السيدة رينا كوهين كارسون ؛
12 – السيد محمد بنعبود ؛
13 – السيد الطيب بن عبد السلام بنونة.

نوعه : أرض بها بناء.
موقعه : تطوان ، شارع 10 ماي.
مساحته : 2 ءاران و 8 سنتيارات.
الحدود المبينة بالرسم : شمالا وشرقا وجنوبا الطريق العمومية وغربا السيد ليون خلفون.
الحقوق العينية : لا شيء.
تاريخ اعادة التحديد : 3 يونيه 1977 على الساعة التاسعة صباحا.

رسم الملك رقم 21 ت ت

المالكون المقيدون :
1 – السيدة خديجة بنت الحاج عبد الوهاب لوقاش ؛
2 – السيد محمد بن محمد بنعبود ؛
3 – السيد عبد السلام بن محمد بنعبود ؛
4 – السيد أحمد بن محمد بنعبود ؛
5 – السيد المهدى بن محمد بنعبود ؛
6 – السيدة زبيدة بنت الحاج محمد أفيلال ؛
7 – السيد محمد بن محمد (فتحا) بنعبود.

نوعه : أرض بها بناء.
موقعه : تطوان شارع 10 ماي.
مساحته : 28 ءارا 18 سنتيارا.
الحدود المبينة بالرسم : شمالا وشرقا وجنوبا وغربا الطريق العمومية
الحقوق العينية : لا شيء.
تاريخ اعادة التحديد : 3 يونيه 1977 على الساعة العاشرة والنصف صباحا.

رسم الملك رقم 164 ت أ

اسم الملك : « بئر السوق ».
المالكة المقيدة : الدولة (الملك الخاص).
نوعه : أرض عارية.
موقعه : ضواحي أصيلة (اقليم طنجة).
مساحته : 59 هكتارا و 19 ءارا و 61 سنتيارا تقريبا.
الحدود المبينة بالرسم : شمالا الطريق العمومية ، ثم ورثة اسحاق كوهن ثم الزاوية القادرية ، شرقا الزاوية القادرية ثم الوادى جنوبا الوادى ، ثم السيد ادريس بن الحاج عبد السلام التليكى ثم السيدة درة بنت أحمد الريسونى وغربا السيدين بول اودونار جول اندرى برانشفيلو ، ثم مقبرة سيد على غيلان ثم الطريق العمومية
الحقوق العينية : لا شيء.
تاريخ اعادة التحديد : 4 يونيه 1977 على الساعة التاسعة صباحا.

رسم الملك رقم 785 ت ت

المالك المقيد : اسحاق ازولاى صنانيص.
نوعه : أرض عارية.
موقعه : شارع يعقوب المنصور ، تطوان.
مساحته : 3 ءارات و 30 سنتيارا تقريبا.
الحدود المبينة بالرسم : شمالا السيد خاكوبو بنممان والسيد رامون كارنيرو ، شرقا اسحاق سيكسو ابيكاسيس ، جنوبا الطريق العمومية وغربا خوصى بنيم.
الحقوق العينية : لا شيء.
تاريخ اعادة التحديد : 6 يونيه 1977 على الساعة التاسعة صباحا.

رسم الملك رقم 826 ت ت

اسم الملك : « ابنيدا 6 ».
المالكان المقيدان :
1 – السيد حسين حدو بوديح ، المغربى الجنسية ، المولود سنة 1940 بالناضور ، المتزوج بالسيدة جميلة الدانى سنة 1962 بنفس البلدة ، المقيم بتطوان ، شارع علال بن عبد الله رقم 4 ؛
2 – السيد انطونيو بيريس كوطييريس ، الاسبانى ، المولود سنة 1921 بالمريا (اسبانيا) المتزوج بالسيدة أنطونيا مرتينيس بالومو حسب النظام الاسبانى سنة 1940 بالناضور ، المقيم بزغنغان ، زنقة طنجة رقم 5.

نوعه : أرض بها بناء.
موقعه : تطوان ، شارع 10 ماي.
مساحته : 11 ءارا و 53 سنتيارا تقريبا.
الحدود المبينة بالرسم : شمالا الرسم رقم 3901 ت ت ، شرقا ساحة العدالة ، جنوبا الرسوم رقم 3899 ت ت و 3901 ت ت و 3903 ت ت.
الحقوق العينية : لا شيء.
تاريخ اعادة التحديد : 6 يونيه 1977 على الساعة التاسعة صباحا.

رسم الملك رقم 529 ت ت

المالكون المقيدون :
1 – السيدة طرينيداد كامبوس هيريديا ؛
2 – السيد اكوسطين كونكورا كامبوس ؛
3 – السيد روخيليو كامبوس هيريديا ؛
4 – السيدة انا كامبوس هيريديا ؛
5 – السيدة أسطير كورياط ؛
6 – السيدة اسطير كورياط ؛
7 – السيدة سيمى كورياط.

موقعه : تطوان ، شارع عبد الله بن ياسين.
نوعه : أرض بها بناء.
مساحته : 3 ءارات و 48 سنتيارا تقريبا.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الحدود المبينة بالرسم : شمالا وشرقا الشركة المسماة سوسييداد اينموبيليارية إسبانيولا دى مرويكوس ، جنوبا وغربا الطريق العمومية
الحقوق العينية : لا شيء.
تاريخ اعادة التحديد : 6 يونيه 1977 على الساعة العاشرة والنصف.

رسم الملك رقم 3899 ت ت

اسم الملك : « إبنيدا 1 ».
المالكة المقيدة : إلسيدة سونسيون يودرا اساكو ، الاسبانية ، إلمولودة فى فاتح أكتوبر 1916 المتزوجة بالسيد اورياطى مارطين ماريانو فى 15 يونيه 1936 بتطوان ، المقيمة بنفس البلدة ساحة العدالة رقم 3.
موقعه : تطوان ، ساحة العدولة وشارع علال بن عبد الله.
نوعه : أرض بها بناء.
مساحته : 4 ءارات و 75 سنتيارا تقريبا.
الحدود المبينة بالرسم : شمالا الرسم رقم 826 ت ت ، شرقا وجنوبا طريق عمومية وغربا الرسم رقم 3902 ت ت.
الحقوق العينية : لا شيء.
تاريخ اعادة التحديد : 6 يونيه 1977 على الساعة الحادية عشرة صباحا

رسم الملك رقم 3900 ت ت

الملك المسمى : « إبنيدا 3 ».
المالك المقيد : السيد محمد بن أحمد بن عمر علال غالب ، المغربى الجنسية ، المولود سنة 1932 بمدشر ابويسن ، بقبيلة بنى بفرور من اقليم الناضور ، المتزوج بالسيدة مليكة الورياشى سنة 1954 بنفس المدشر ، المقيم بتطوان ، شارع عبد إلله بن ياسين رقم 1.
نوعه : أرض بها بناء.
موقعه : تطوان ، شارعى عبد الله بن ياسين ومولاى عبد السلام
مساحته : 5 آرات و 35 سنتيارا.
الحدود المبينة بالرسم : شمالا وغربا طريق عمومية ، شرقا الرسم عدد 3901 ت ت ، جنوبا الرسم عدد 826 ت ت.
الحقوق العينية : لا شيء.
تاريخ اعادة التحديد : 6 يونيه 1977 على الساعة إلحادية عشرة صباحا.

رسم الملك 3901 ت ت

اسم الملك : « إبنيدا 2 ».
المالك المقيد : السيد إدواردو روسانو يوردا ، الاسبانى ، المولود فى 7 مارس 1946 بمدريد الاعزب ، المقيم بتطوان ، طريق سبتة بالمكان المعروف « قبيلة ».
نوعه : أرض بها بناء.
موقعه : تطوان ، شارع 10 ماى.
مساحته : 3 ءارات و 82 سنتيارا تقريبا.
الحدود المبينة بالرسم : شمالا وشرقا طريق عمومية ، جنوبا الرسم العقارى رقم 826 ت ت وغربا الرسم رقم 3900 ت ت.
الحقوق العينية : لاشيء.
تاريخ اعادة إلتحديد : 6 يونيه 1977 على الساعة الحادية عشرة صباحا

رسم الملك رقم 3902 ت ت

الملك المسمى : « ابنيدا 4 ».
المالك المقيد : إدواردو روسانو يودرا ، الاسبانى ، المولود فى 7 مارس 1946 بمدريد الاعزب ، المقيم بتطوان ، طريق سبتة بالمكان المعروف « بالقبيلة » .
نوعه : أرض بها بناء.
موقعه : تطوان ، شارع علال بن عبد الله.
مساحته : ءاران اثنان و 4 سنتيارات.
الحدود المبينة بالرسم : شمالا الرسم عدد 826 ت ت ، شرقا الرسم رقم 3899 ت ت ، جنوبا طريق عمومية وغربا الرسم رقم 3903 ت ت.
الحقوق العينية : لا شيء.
تاريخ اعادة التحديد : 6 يونيه 1977 على الساعة الحادية عشرة صباحا.

رسم الملك رقم 3903 ت ت

اسم الملك : « ابنيدا 5 ».
المالك المقيد : السيد لويس يودرا ايساكو ، الاسبانى ، المولود فى 19 غشت 1933 بتطوان المتزوج بالسيدة كونسويلو يوريط لوبيس فى 10 يوليوز 1957 بنفس البلدة ، المقيم بالمدينة المذكورة ، ساحة العدالة رقم 3.
نوعه : أرض بها بناء.
موقعه : تطوان ، شارعى علال بن عبد الله ، ومولاى عبد السلام.
مساحته : 3 ءارات و 39 سنتيارا تقريبا.
الحدود المبينة بالرسم : شمالا الرسم رقم 826 ت ت ، شرقا الرسم رقم 3902 ت ت ، جنوبا وغربا الطريق العمومية.
الحقوق العينية : لا شيء.
تاريخ اعادة التحديد : 6 يونيه 1977 على الساعة الحادية عشرة صباحا

رسم الملك رقم 831 ت ت

إلمالكون المقيدون :
1 – السيد عبد العزيز بن أحمد الولانتى ؛
2 – السيد محمد بن أحمد الولانتى ؛
3 – السيد عبد الله بن أحمد الولانتى ؛
موقعه : تطوان شارع عبد الله بن ياسين.
نوعه : أرض بها بناء.
مساحته : ءارا واحدا و 60 سنتيارا.
الحدود المبينة بالرسم : شمالا الشركة المسماة سوسييداد اينمو بيليارية اسبانيولا دى مرويكوس ، شرقا السيد كونرادو مونيس سانس ، جنوبا طريق عمومية وغربا السيد البيرطو أساياك ومن معه.
الحقوق العينية : لا شيء.
تاريخ اعادة التحديد : 7 يونيه 1977 على الساعة التاسعة صباحا.

رسم الملك رقم 604 ت ت

المالك المقيد : السيد لورينسو كاسطيانو باسكوال.
موقعه : تطوان ، شارع عبد الله بن ياسين.
نوعه : أرض عارية.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

مساحته : ءار واحد و 60 سنتيارا تقريبا.

الحدود المبينة بالرسم : شمالا الشركة المسماة سوسييداد اينوميليباريا اسبانويلا دى مارويكوس ، شرقا السيد كونرادو مونيوس سانص ، جنوبا طريق عمومية وغربا السيد البرطو ايسياغ بن تشيكيطو.

الحقوق العينية : لا شيء.

تاريخ اعادة التحديد : 7 يونيه 1977 على الساعة العاشرة والنصف صباحا.

رسم الملك رقم 722 ت ت

المالك المقيد : السيد محمد بن المفضل العروسى.

نوعه : أرض بها بناء.

موقعه : تطوان ، شارع علال بن عبد الله.

مساحته : ءار واحد و 40 سنتيارا تقريبا.

الحدود المبينة بالرسم : شمالا الطريق العمومية ، شرقا السيد عبد الكريم بوجنة ، جنوبا الشركة المسماة سوسيداد اينموبيليباريا اسبونيولا دى مارويكوس وغربا السيد كوطييريس ازوال.

الحقوق العينية : لا شيء.

تاريخ اعادة التحديد : 8 يونيه 1977 على الساعة العاشرة والنصف صباحا.

رسم الملك رقم 816 ت ت

المالكتان المقيدتان :

1 – السيدة فطومة بنت الحاج أحمد مشلن ؛

2 – السيدة أم كلثوم بنت عبد السلام حمرام.

موقعه : تطوان ، شارع علال بن عبد الله.

نوعه : أرض بها بناء.

مساحته : ءار واحد و 40 سنتيارا تقريبا.

الحدود المبينة بالرسم : شمالا وغربا طريق عمومية ، شرقا السيد خوسى ميكيل دى لاكوادرا سالسيدو ، جنوبا الشركة المسماة سوسييداد اينموبيليباريا اسبانيول دى مارويكوس.

الحقوق العينية : لا شيء.

تاريخ اعادة التحديد : 9 يونيه 1977 على الساعة التاسعة صباحا

رسم الملك رقم 1036 ت ت

المالكان المقيدان :

1 – السيد الطيب بن عبد الرحمن الولانتى ؛

2 – السيد عبد الحق بن بوبكر التازى.

نوعه : أرض عارية.

موقعه : تطوان ، شارع الزرقطونى.

مساحته : 11 ءارا و 42 سنتيارا تقريبا.

الحدود المبينة بالرسم : شمالا السيد خايمى يوريط والسيد خوسى ميكيل دى لاكوادرا ، شرقا وجنوبا الشركة المسماة سوسيداد اينموبيليباريا اسبانيولا دى مرويكوس وغربا طريق عمومية

الحقوق العينية : لا شيء.

تاريخ اعادة التحديد : 9 يونيه 1977 على الساعة العاشرة والنصف صباحا.

رسم الملك رقم 1791 ت ت

اسم المالك : السيد محمد بن المفضل العروسى.

نوعه : أرض بها بناء.

موقعه : تطوان ، نهج مولاى عبد السلام.

مساحته : 3 ءارات و 5 سنتيارات.

المجاورون المقيدون بالرسم : شمالا السيد عبد الكريم بوجنة ، شرقا الطريق العمومية ، جنوبا السيد محمد بن أحمد بن عبود وغربا الشركة المسماة صصيداد خنييرال دمرويكوس والسيد خوصى ميكل دى لاكوادرا ساصيدو.

الحقوق العينية : لا شيء.

تاريخ اعادة التحديد : 10 يونيه 1977 على الساعة التاسعة صباحا

رسم الملك رقم 594 ت ت

المالك المقيد : أحمد بن محمد بن أحمد اللبادى ، موقعه بتطوان شارع علال بن عبد الله.

نوعه : أرض بها بناء.

مساحته : ءار واحد و 81 سنتيارا تقريبا.

الحدود المبينة بالرسم : شمالا السيد ميكيل فيرناندس دى بيار شرقا السيد كايار دو كامبوس ، جنوبا وغربا الطريق العمومية.

الحقوق العينية : لا شيء.

تاريخ اعادة التحديد : 10 يونيه 1977 على الساعة العاشرة والنصف صباحا.

رسم الملك رقم 595 ت ت

المالكون المقيدون :

1 – السيدة كارمين مونيوس كرسيا ؛

2 – السيدة دولوريس كاياردو مونيوس ؛

3 – السيدة روساليا كاياردو مونيوس ؛

4 – السيد ادراردو كاياردو كامبوس.

نوعه : أرض بها بناء.

موقعه : تطوان ، شارع علال بن عبد الله.

مساحته : ءار واحد و 83 سنتيارا تقريبا.

الحدود المبينة بالرسم : شمالا السيد ميكيل فيرناندس فييار ، شرقا ورثة اديلا بويرطاس ، جنوبا طريق عمومية وغربا الرسم رقم 594 ت ت.

الحقوق العينية : لا شيء.

تاريخ اعادة التحديد : 13 يونيه 1977 على الساعة التاسعة صباحا

رسم الملك رقم 535 ت ت

المالكة المقيدة : الشركة المسماة « سوسييداد اينموبيليباريا اسبانيولا دى مرويكوس » موقعه بتطوان ، شارع محمد الخامس.

نوعه : أرض عارية.

مساحته : 33 ءارا و 66 سنتيارا تقريبا.

الحدود المبينة بالرسم : شمالا وشرقا وجنوبا الطريق العمومية وغربا الشركة المذكورة.

الحقوق العينية : لا شيء.

تاريخ اعادة التحديد : 13 يونيه 1977 على الساعة العاشرة والنصف صباحا.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

رسم الملك رقم 866 ت ت

المالكة المقيدة : السيدة دولوريس كوماس فيريس.
نوعه : أرض بها بناء.
موقعه : تطوان ، شارع محمد الخامس.
مساحته : 4 ءارات و 34 سنتيارا تقريبا.
الحدود المبينة بالرسم : شمالا وشرقا الطريق العمومية ، جنوبا السيد بنيطو فلوريس برو وغربا الدولة.
الحقوق العينية : لا شيء.
تاريخ اعادة التحديد : 14 يونيه 1977 على الساعة التاسعة صباحا

رسم الملك رقم 947 ت ت

المالك المقيد : السيد محمد بن محمد الموفق شعشوع.
نوعه : أرض بها بناء.
موقعه : تطوان ، شارع أحمد غنمية.
مساحته : 4 ءارات و 16 سنتيارا تقريبا.
الحدود المبينة بالرسم : شمالا ورثة السيد مانويل مونطيس بولورينو ، شرقا وجنوبا الطريق العمومية وغربا الدولة (الملك الخاص).
الحقوق العينية : لا شيء.
تاريخ اعادة التحديد : 14 يونيه 1977 على الساعة العاشرة والنصف صباحا.

رسم الملك رقم 854 ت ت

المالكان المقيدان :
1 ـ السيد ماركوس بنطوليلا كوهين ؛
2 ـ السيدة عالية كبيسون بنحمو.
نوعه : أرض بها بناء.
موقعه : شارع محمد الخامس تطوان.
مساحته : ءار واحد و 73 سنتيارا تقريبا.
الحدود المبينة بالرسم : شمالا السيد جاكوب بنزكرى ، شرقا وجنوبا الطريق العمومية وغربا السيد اسحاق سرفاطي.
الحقوق العينية : لا شيء.
تاريخ اعادة التحديد : 15 يونيه 1977 على الساعة التاسعة صباحا

رسم الملك رقم 235 ت ت

المالكون المقيدون :
1 ـ السيد ساموبل شوكرون بنزاكين ؛
2 ـ السيدة جيمول شوكرون بنزاكين ؛
3 ـ السيد خوسى شوكرون بنزاكين ؛
4 ـ السيد سلفادور شوكرون بنزاكين ؛
5 ـ السيد يامين شوكرون بنزاكين ؛
6 ـ السيدة مسعود شوكرون بنزاكين ؛
7 ـ السيدة طريسيا شوكرون بنزاكين ؛
8 ـ السيدة كوطا شوكرون بنزاكين ؛
9 ـ السيدة كاميلا شوكرون بنزاكين.
موقعه : تطوان ، شارع محمد الخامس.
نوعه : أرض بها بناء.
مساحته : 3 ءارات و 66 سنتيارا.
الحدود المبينة بالرسم : شمالا الطريق العمومية ، شرقا السيد بنروش ثم السيد بنيطو لا سرى ، جنوبا السيد بسينطى مانويل بيريس وغربا السيد مويسيس بنديان.
الحقوق العينية : لا شيء.
تاريخ اعادة التحديد : 15 يونيه 1977 على الساعة العاشرة والنصف صباحا.

رسم الملك رقم 492 ت ت

المالكون المقيدون :
1 ـ السيد ايفراندو كريطيرو ميلان ؛
2 ـ السيد ميكيل فيرى كريطيرو ؛
3 ـ السيد ماكسيو فيرناندس ميلان ؛
4 ـ السيدة ليونور ميلان مورينو ؛
5 ـ السيد خوسى ميلان مورينو ؛
6 ـ السيدة فرانسيسكا ميلان مورينو ؛
7 ـ السيدة كونسويلو مورينو كريطيرو.
نوعه : أرض بها بناء.
موقعه : شارع موريطانيا.
مساحته : 6 ءارات و 50 سنتيارا.
الحدود المبينة بالرسم : شمالا السيد خوسى كونكورا ، شرقا السيد أحمد الطريس ثم السيد بنطاطا ، جنوبا السيد اسحاق ابرقوش وغربا الطريق العمومية.
الحقوق العينية : لا شيء.
تاريخ اعادة التحديد : 16 يونيه 1977 على الساعة العاشرة والنصف صباحا.

رسم الملك رقم 685 ت ت

المالكون المقيدون :
1 ـ السيدة حبيبة بنت عبد السلام بنعادا ؛
2 ـ السيد عبد اللطيف الحبابى ؛
3 ـ الآنسة امال الحبابى ؛
4 ـ الآنسة نوال الحبابى ؛
5 ـ السيد جمال الحبابى.
نوعه : أرض بها بناء.
موقعه : تطوان ، شارع الجامعة العربية.
مساحته : 7 ءارات و 96 سنتيارا تقريبا.
الحدود المبينة بالرسم : شمالا السيد فرانسيسكو باريلاس نافارو ، شرقا وجنوبا الطريق العمومية وغربا السيد الحضرى.
الحقوق العينية : لا شيء.
تاريخ اعادة التحديد : 17 يونيه 1977 على الساعة التاسعة صباحا.

رسم الملك رقم 719 ت ت

المالك المقيد : السيد امرام شكرون شكرون.
نوعه : أرض بها بناء.
موقعه : تطوان ، شارع الجامعة العربية.
مساحته : ءار واحد و 70 سنتيارا تقريبا.
الحدود المبينة بالرسم : شمالا السيد انطونيو ريسو ، شرقا

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وجنوبا طريق عمومية وغربا الرسم رقم 570 ت ت.
الحقوق العينية : لا شيء.
تاريخ اعادة التحديد : 17 يونيه 1977 على الساعة العاشرة والنصف صباحا.

رسم الملك رقم 75 ت ت

المالكون المقيدون :
1 – ميناهين كابيسون بندهان ؛
2 – لونا كارصون كوهين ؛
3 – ساموبل كوهين كارصون ؛
4 – الكريا كوهين كارصون ؛
5 – رينا كوهين كارصون ؛
6 – الطيب بن عبد القادر بوردان ؛
7 – مرسيديس بناروش بنزاكيس ؛
8 – اسحاق بنزادون بناروش ؛
9 – دونا بنزادون بناروش ؛
10 – روصا امادور سانشيس ؛
11 – برطولومي روص امادور ؛
12 – البرطو روص امادور ؛
13 – كارلوس روص امادور ؛
14 – كونصالو روص امادور ؛
15 – خوان بدرو روص امادور ؛
16 – روصا ماريا روص امادور ؛
17 – ماريا ايصابيل روص امادور ؛
18 – كرولينا فرانسيسكا روص.
نوعه : أرض بها بناء.
موقعه : تطوان ، شارع محمد الخامس.
مساحته : 3 ءارات و 85 سنتيارا.
الحدود المبينة بالرسم : شمالا وشرقا الطريق العمومية ، جنوبا الشركة المسماة اوليفادى تطوان ش.م والسيد خوصى ماريا كونصاليس وغربا ادوارد ساليناس روميرو.
الحقوق العينية : لا شيء.
تاريخ اعادة التحديد : 20 يونيه 1977 على الساعة التاسعة صباحا

رسم الملك رقم 76 ت ت

المالكون المقيدون :
1 – ميناهين كابيسون بندهان ؛
2 – لونا كارصون كوهين ؛
3 – ساموبل كوهين كارصون ؛
4 – الكريا كوهين كارصون ؛
5 – رينا كوهين كارصون ؛
6 – الطيب بن عبد القادر بوردان ؛
7 – مرسيديس بناروش بنزاكيس ؛
8 – اسحاق بنزادون بناروش ؛
9 – دونا بنزادون بناروش ؛
10 – روصا امادور سانشيس ؛
11 – برطولومي روص امادور ؛
12 – البرطو روص امادور ؛
13 – كارلوس روص امادور ؛
14 – كونصالو روص امادور ؛
15 – خوان بدرو روص امادور ؛
16 – روصا ماريا روص امادور ؛
17 – ماريا ايصابيل روص امادور ؛
18 – كرولينا فرانسيسكا روص.
نوعه : أرض بها بناء.
موقعه : تطوان ، شارع محمد الخامس.
مساحته : ءاران اثنان و 48 سنتيارا.
الحدود المبينة بالرسم : شمالا وغربا نفس المالكين ، شرقا الطريق العمومية ، جنوبا الاحباس والشركة المسماة اوليفاد تطوان ش.م.
الحقوق العينية : لا شيء.
تاريخ اعادة التحديد : 20 يونيه 1977 على الساعة العاشرة صباحا

رسم الملك رقم 853 ت ت

المالكون المقيدون :
1 – السيدة روسا امادور سانشيس ؛
2 – السيد بارطولومي روس امادور ؛
3 – السيد البيرطو روس امادور ؛
4 – السيد كارلوس روس امادور ؛
5 – السيد كونسالو روس امادور ؛
6 – السيد خوان روس امادور ؛
7 – السيدة روسا ماريا روس امادور ؛
8 – السيدة ماريا ايسابيل روس امادور ؛
9 – الآنسة كارولينا فرانسيسكا روس.
نوعه : أرض بها بناء.
موقعه : تطوان ، شارع المستشفى الاسباني.
مساحته : ءار واحد و 60 سنتيارا تقريبا.
الحدود المبينة بالرسم : شمالا السيد لوسانو طوريس ثم السيد فرانسيسكو كبيرو ، شرقا السيد دييكو الوموكرسيا ، جنوبا وغربا طريق عمومية.
الحقوق العينية : لا شيء.
تاريخ اعادة التحديد : 21 يونيه 1977 على الساعة التاسعة صباحا

رسم الملك رقم 1278 ت ت

المالكون المقيدون :
1 – السيدة روسا امادور سانشيس ؛
2 – السيد بارطولومي روس امادور ؛
3 – السيد البيرطو روس امادور ؛
4 – السيد كارلوس روس امادور ؛
5 – السيد كونسالو روس امادور ؛
6 – السيد خوان روس امادور ؛
7 – السيدة روسا ماريا روس امادور ؛
8 – السيدة ماريا ايسابيل روس امادور ؛

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

9 ــ الآنسة كارولينا فرانسيسكا روس
نوعه : أرض عارية.
موقعه : تطوان ، شارع سيدى ادريس.
مساحته : 38 ءارا و 93 سنتيارا.
الحدود المبينة بالرسم : شمالا السيد اللبادى ثم السيد رفائيل موركا سوينكا ، شرقا الطريق العمومية ، جنوبا الاحباس وغربا السيد مربيطو.
الحقوق العينية : لا شيء.
تاريخ اعادة التحديد : 21 يونيه 1977 على الساعة العاشرة والنصف صباحا.

رسم الملك رقم 1854 ت ت

المالكون المقيدون :
1 ــ السيدة روسا امادور سانشيس ؛
2 ــ السيد بارطولومي روس امادور ؛
3 ــ السيد البيرطو روس امادور ؛
4 ــ السيد كارلوس روس امادور ؛
5 ــ السيد كونسالو روس امادور ؛
6 ــ السيد خوان روس امادور ؛
7 ــ السيدة روسا ماريا روس امادور ؛
8 ــ السيدة ماريا ايسابيل روس امادور ؛
9 ــ الآنسة كارولينا فرانسيسكا روس
نوعه : أرض عارية.
موقعه : تطوان ، حي سيدي طلحة.
مساحته : 40 سنتيارا تقريبا.
الحدود المبينة بالرسم : شمالا المالكون المقيدون ، جنوبا وغربا السيد خاكوب بنممان شكرون.
الحقوق العينية : لا شيء.
تاريخ اعادة التحديد : 22 يونيه 1977 على الساعة التاسعة صباحا.

رسم الملك رقم 2684 ت ت

المالكون المقيدون :
1 ــ السيدة روسا امادور سانشيس ؛
2 ــ السيد بارطولومي روس امادور ؛
3 ــ السيد البيرطو روس امادور ؛
4 ــ السيد كارلوس روس امادور ؛
5 ــ السيد كونسالو روس امادور ؛
6 ــ السيد خوان روس امادور ؛
7 ــ السيدة روسا ماريا روس امادور ؛
8 ــ السيدة ماريا ايسابيل روس امادور ؛
9 ــ الآنسة كارولينا فرانسيسكا روس
موقعه : تطوان ، المحل المدعو « المرة ».
نوعه : أرض بها بناء.
مساحته : 3 ءارات و 21 سنتيارا تقريبا.
الحدود المبينة بالرسم : شمالا وشرقا وجنوبا الدولة وغربا الطريق العمومية.
الحقوق العينية : لا شيء.

تاريخ اعادة التحديد : 22 يونيه 1977 على الساعة العاشرة والنصف صباحا.

رسم الملك رقم 1355 ت ت

الملك المسمى : « عائشة ».
المالك المقيد : السيد أحمد بن محمد القشوش ، المغربي الجنسية ، المولود سنة 1937 ببني حديفة من اقليم الحسيمة ، المتزوج بالسيدة عائشة بنت حدو ازواغ سنة 1965 بسبتة ، المقيم بتطوان بشارع عبد الكريم الخطابي رقم 24 ومحله المختار بنفس البلدة ، شارع وادى المخازن رقم 4.
نوعه : ارض عارية.
موقعه : تطوان طريق مرتيل.
مساحته : 8 ءارات و 10 سنتيارا تقريبا.
الحدود المبينة بالرسم : شمالا الطريق العمومية ، شرقا السيد باسكوال رومان ، جنوبا السيد كريمو اللبادى وغربا السيد فرانسيسكو بيرنال.
الحقوق العينية : لا شيء.
تاريخ اعادة التحديد : 23 يونيه 1977 على الساعة التاسعة صباحا

رسم الملك رقم 2096 ت ت

الملك المسمى : « الصردو »
المالك المقيد : السيد عبد الخالق علال الصردو ، المغربي الجنسية المولود سنة 1938 بتطوان ، المتزوج بالسيدة فاطمة بنت محمد الوهابي في فاتح يناير 1975 بنفس البلدة ، المقيم بالمدينة المذكورة ، شارع 10 مايو رقم 28.
نوعه : أرض عارية.
موقعه : تطوان ، طريق مرتيل.
مساحته : 15 ءارا تقريبا.
الحدود المبينة بالرسم : شمالا السكة الحديدية القديمة ، شرقا السيد باسكوال رومان بلانكو ، جنوبا السيدين سالاس واللبادى وغربا السيد كانديدو ماطاكانياماطى.
الحقوق العينية : لا شيء.
تاريخ اعادة التحديد : 23 يونيه 1977 على الساعة العاشرة والنصف

رسم الملك رقم 261 ت ت

المالك المقيد : السيد حسن بن احمد زكرى ، المغربي الجنسية ، المولود سنة 1939 بتطوان ، المتزوج بالسيدة فطومة بنت عبد السلام الزناكي بتطوان في 26 يناير 1961 والمقيم بنفس المدينة ممر الدكتور ضواسو رقم 11.
نوعه : أرض بها بناء.
موقعه : تطوان ، شارع محمد الخامس.
مساحته : 16 ءارا و 7 سنتيارات.
الحدود المبينة بالرسم : شمالا السيد لوسيا بنعطار ثم السيد الياس بنعطار ثم خوسى بنعطار ثم يودا خلفون ، شرقا ممر ضيق ، جنوبا طريق عمومي وغربا السيد محمد بن أحمد الطريس.
الحقوق العينية : لا شيء.
تاريخ اعادة التحديد : 24 يونيه 1977 على الساعة التاسعة صباحا.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

رسم الملك رقم 2600 ت ت

المالكون المقيدون :

1 – السيدة دولت محمود ابراهيم الخياط ، المصرية الجنسية المولودة سنة 1918 بالقاهرة ؛

2 – السيدة نبيلة بنت عبد العزيز الركيك ، المولودة سنة 1941 بالقاهرة المتزوجة بالسيد المسطاسي في 21 يونيه 1960 ؛

3 – السيدة عصمت بنت عبد العزيز الركيك ، المولودة سنة 1943 بالقاهرة ، الارملة ؛

4 – الآنسة كوثر بنت عبد العزيز الركيك ، المولودة سنة 1947 بالقاهرة ؛

5 – الآنسة فوزية بنت عبد العزيز الركيك ، المولودة سنة 1949 بتطوان ؛

6 – الآنسة سلوى بنت عبد العزيز الركيك ، المولودة سنة 1951 بتطوان ؛

7 – السيد عبد السلام بن عبد العزيز الركيك ، المولود سنة 1953 بتطوان ، كلهم مغاربة ومقيمون بتطوان بشارع محمد الطريس رقم 2.

نوعه : أرض عارية.

موقعه : المحل المدعو « العدوة » بقبيلة بني حزمر من اقليم تطوان

مساحته : 3 هكتارات و 56 ءارا و 19 سنتيارا.

الحدود المبينة بالرسم : شمالا ورثة اقنين ، شرقا الخندق ، جنوبا الخندق وغربا الطريق العمومية.

الحقوق العينية : تخترقه طريق عمومية.

تاريخ اعادة التحديد : 24 يونيه 1977 على الساعة العاشرة والنصف

رسم الملك رقم 630 ت ت

المالكون المقيدون :

1 – السيدة روصاريو باسكوال ركينا ؛

2 – السيد خوصى ماريا باسكوال ركينا ؛

3 – السيدة روصاريو باسكوال رويس ؛

4 – السيد رامون باسكوال رويس ؛

5 – السيد فيسنطى باسكوال رويس ؛

6 – السيدة انطونيا باسكوال رويس ؛

7 – السيدة كارياداد باسكوال رويس ؛

8 – السيد خوصى باسكوال رويس ؛

9 – السيد انطونيو باسكوال رويس ؛

10 – السيد آنا باسكوال رويس ؛

11 – السيد ايلاريو باسكوال رويس ؛

12 – السيد ميكل باسكوال رويس ؛

13 – السيدة روصا باسكوال رويس ؛

14 – السيدة كارمين فلوريس برو ؛

15 – السيد دييكوكاييكو فلوريس ؛

16 – السيد خوان كاييكو فلوريس ؛

17 – السيدة طريسا كاييكو فلوريس ؛

18 – السيد مانويل كاييكو فلوريس ؛

19 – السيد خوصى فلوريس صالميرون ؛

20 – السيدة ماريا فلوريس سالميرون ؛

21 – السيدة كاييطانا فلوريس سالميرون.

نوعه : أرض بها بناء.

موقعه : تطون شارعى يعقوب المنصور الموحدى ويوسف ابن تاشفين.

مساحته : 4 ءارات و 44 سنتيارا تقريبا.

الحدود المبينة بالرسم : شمالا اكوسطين ليناريس ريبيرا ، شرقا اوليفارو بنياد امورينو ، جنوبا وغربا الطريق العمومية.

الحقوق العينية : لا شيء.

تاريخ اعادة التحديد : 27 يونيه 1977 على الساعة التاسعة صباحا

رسم الملك رقم 3362 ت ت

المالك المقيد : السيد بوعائشة بن سلام اولاد التويمى.

نوعه : أرض بها بناء

موقعه : تطوان ، شارع شكيب أرسلان.

مساحته : 4 ءارات و 43 سنتيارات.

الحدود المبينة بالرسم : شمالا الطريق العمومية ، شرقا الشركة المسماة « ياكديل طورا » ، جنوبا الشركة المسماة « سنوسييداد اينموبيليا ريال » وغربا ورثة ميناحيم بنعطار.

الحقوق العينية : لا شيء.

تاريخ عادة التحديد : 27 يونيه 1977 على الساعة العاشرة والنصف

رسم الملك رقم 3773 ت ت

المالك المقيد : السيد عمر بن شعيب بوكلالة.

نوعه : أرض عارية.

موقعه : المضيق.

مساحته : 3 ءارات تقريبا.

الحدود المبينة بالرسم : شمالا وشرقا الطريق العمومية ، جنوبا السيد الحسن الشرادى وغربا السيد الحاج محمد الوزانى.

الحقوق العينية : لا شيء.

تاريخ اعادة التحديد : 28 يونيه 1977 على الساعة التاسعة صباحا

رسم الملك رقم 3708 ت ت

المالك المقيد : السيد مصطفى محمد الشعشوع.

نوعه : أرض عارية

موقعه : تطوان.

مساحته : 3 ءارات و 19 سنتيارا تقريبا.

الحدود المبينة بالرسم : شمالا السيد اسحاق م. اسرائيل ، شرقا السيد حسن بن محمد مزيان ، جنوبا الطريق العمومية وغربا السيد الحاج علال أحمد الشاعر ثم السيد شانة بن محمد البكاى.

الحقوق العينية : لا شيء.

تاريخ اعادة التحديد : 28 يونيه 1977 على الساعة العاشرة والنصف

رسم الملك رقم 441 ت أ

الملك المقيد : السيد خواكين كبريرا خيل.

نوعه : ارض فلاحية.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

موقعه : الخندقيين من اقليم طنجة.
مساحته : 32 هكتارا و 23 ءارا و 75 سنتيارا تقريبا.
الحدود المبينة بالرسم : شمالا الطريق العمومية ثم السيدين محمد واحمد ابنى محمد البعناني ، شرقا الدولة ، جنوبا السيد كارلوس باسطور سيندرا وغربا الطريق العمومية.
الحقوق العينية : رهن لصالح السيدة بونيفاسيوورويس دى اربولو اى لوبيس.
تاريخ اعادة التحديد : 29 يونيه 1977 على الساعة الثامنة والنصف

رسم الملك رقم 536 ت ع

موقعه : العرائش ، طريق تطوان.
المساحة التى اظهرها المخطط : 5 هكتارات و 84 ءارا و89 سنتيارا.
تاريخ اعادة التحديد : 27 يوليوز 1976 على الساعة الثالثة.
حدوده :
القطعة الاولى : شمالا وشرقا وجنوبا الطريق العمومية وغربا ديور الحواتة.
القطعة الثانية : شمالا وجنوبا وغربا الطريق العمومية وشرقا السيد مريوسف ومن معه.
القطعة الثالثة : شمالا الطريق العمومية ، شرقا وجنوبا وغربا الدولة (الملك العمومى).
المالك المقيد : السيد ادريس الغرناطى.

اعـــلان

ينص عليه الفصل 45 من الظهير الخليفى الصادر فى 7 رجب 1332 (3 يونيه 1914)

تسليم نسخة جديدة للرسم العقارى

يتشرف المحافظ على الامـلاك العقارية الممضـى أسفله باعلام العموم ان السيد خوان بالاكير طوسو ، النائب عنه السيد انطونيو ديلماس كماشـو ، الساكن بالعرائـش ، طلب أن تسلم لـه نسخة جديدة للرسم العقارى رقم 301 ت.ع للملك الكائن بالعرائش ، وذلك لسبب ضياع الرسم الذى كان سلم سابقا.
وفى امكان كل شخص يهمه هذا التسليم أن يدلى – عند الاقتضاء – بتعرضه عليه قانونيـا فى أجل خمسـة عشر يوما ابتداء من نشر هذا الاعلان.

اعـــلان

ينص عليه الفصل 45 من الظهير الخليفى الصادر فى 7 رجب 1332 (3 يونيه 1914)

تسليم نسخة جديدة للرسم العقارى

يتشرف المحافظ على الامـلاك العقارية الممضـى أسفله باعلام العموم ان السيد خوان بالاكير طوسو ، النائب عنه السيد انطونيو ديلماس كماشـو ، الساكن بالعرائـش ، طلب ان يسلم له نسخة جديدة للرسم العقارى رقم 815 ت ع ، للملك الكائن بالعرائش ، وذلك لسبب ضياع الرسم الذى كان سلم سابقا.
وفى امكان كل شخص يهمه هذا التسليم أن يدلى – عند الاقتضاء – بتعرضه عليه قانونيـا فى أجل خمسـة عشر يوما ابتداء من نشر هذا الاعلان.

اعـــلان

ينص عليه الفصل 45 من الظهير الخليفى الصادر فى 7 رجب 1332 (3 يونيه 1914)

تسليم نسخة جديدة للرسم العقارى

يتشرف المحافظ على الامـلاك العقارية الممضـى أسفله باعلام العموم ان السيد خوان بالاكير طوسو ، النائب عنه السيد انطونيو ديلماس كماشو الساكن بالعرائش ، طلب أن تسلم له نسخة جديدة للرسم العقارى 603 ت.ع للملك الكائن بالعرائش ، وذلك لسبب ضياع الرسم الذى كان سلم سابقا
وفى امكان كل شخص يهمه هذا التسليم أن يدلى – عند الاقتضاء – بتعرضه عليه قانونيـا فى أجل خمسـة عشر يوما ابتداء من نشر هذا الاعلان.

اعـــلان

ينص عليه الفصل 45 من الظهير الخليفى الصادر فى 7 رجب 1332 (3 يونيه 1914)

تسليم نسخة جديدة للرسم العقارى

يتشرف المحافظ على الامـلاك العقارية الممضـى أسفله باعلام العموم ان السيد محمد بن محمد الورياشى الساكن بتطوان ، طلب أن تسلم له نسخة جديـدة للرسم العقـارى رقم 1568 ت.ت للملك الكائن بالفنيدق ، وذلك لسبب ضياع الرسم الذى كان سلم سابقا
وفى امكان كل شخص يهمه هذا التسليم أن يدلى – عند الاقتضاء – بتعرضه عليه قانونيـا فى أجل خمسـة عشر يوما ابتداء من نشر هذا الاعلان.

اعـــلان

ينص عليه الفصل 45 من الظهير الخليفى الصادر فى 7 رجب 1332 (3 يونيه 1914)

تسليم نسخة جديدة للرسم العقارى

يتشرف المحافظ على الامـلاك العقارية الممضـى أسفله باعلام العموم ان السيد خوسى يودرا ايساكو ، النائب عن الشركة المسماة « قبيلة ش.م » الساكن بتطوان بشارع سيدى ادريس رقـم 17 ، طلب ان تسلم له نسخـة جديدة للرسم العقـارى رقم 3746 ت.ت للملك الكائن باقليم تطوان ، طريق سبتـة ، وذلك لسبب ضيـاع الرسم الذى سلم سابقا.
وفى امكان كل شخص يهمه هذا التسليم أن يدلى – عند الاقتضاء – بتعرضه عليه قانونيـا فى أجل خمسـة عشر يوما ابتداء من نشر هذا الاعلان.

المحافظ على الاملاك العقارية والرهون بطنجة ،
عبد الغفور الفقاى.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.